جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم علوم المالية والمحاسبة

عنوان :

الرقابة المصرفية ودورها في تفعيل الأداء المالي للبنوك التجارية

دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR وكالة رقم"287"

مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر في علوم المالية والمحاسبة

تخصص المحاسبة وتدقيق

إعداد الطالبتين:

– خثير شيماء

إشراف الأستاذ المشرف :

– زكرياء خلف الله

لجنة المناقشة

اسم واللقب الاستاذ	الصفة	الرتبة
حمزة جيلالي تومي	رئيسا	أستاذ محاضر ب
زكرياء خلف الله	مقررا	أستاذ محاضر ب
عبد القادر سونة	ممتحنا	أستاذ محاضر ب

السنة الجامعية:2021-2022

إهداء

إلى من زرعت في فؤادي المحبة وأوقدت في قلبي الحنان إلى صدر الأنس ومنبع الدفء والأمان إلى من تعبت من أجل راحتي أمي حفظها الله وأطال في عمرها إلى من أفنى عمره بحثا عن يوم الانتصار إلى من شجعني على الحق وألبسني وسام الوقار إلى رمز القوة والإصرار أبي حفظه الله وأطال في عمره إلى شموع حياتي اخواتي واخواتي وخطيبي.

إلى كل العائلة الكريمة

وإلى كل الأساتذة الذين رافقوني في مشواري الدراسي

وإلى كل من يعرفني من قريب أو من بعيد.

كلمة شكر وعرفان

الحمد لله الذي أعانني امدني بالقوة والصبر لإتمام هذا العمل المتواضع فما كان لشيء أن يجري في ملكه إلا بمشيئته جل شأنه

"إنما أمره إذا أراد شيئا أن يقول له كن فيكون" سورة يس الآية 82

فأحمد الله أوله وأخره

يسعدني أن أتقدم بجزيل شكري وتقديري وامتناني وعرفاني الجميل إلى الأستاذ الذي ساعدني **حمزة جيلالي تومي** لما أسداه لي من توجيهات القيمة والتشجيع المستمر على انجاز هذا البحث، كان له أكبر الأثار في إنجاز هذا العمل.

كما أتقدم بأسمى عبارات الشكر والعرفان للأساتذة الأفاضل أعضاء لجنة المناقشة والمشرف.

وأخيرا أشكر كل من ساعدني من القريب ومن البعيد على إنجاز هذا العمل.

مقدمة عامة

1- طرح الإشكالية:

تلعب البنوك دورا كبيرا في الاقتصاد، حيث زادت أهميتها في الآونة الأخيرة، و يعد دور البنوك كمؤسسة اقتصادية منحصرا في العمليات الادخارية للأفراد، وإنمّا أصبح لها دور في العمليات الائتمانية والاستشارية بمختلف أنواعها. كما كان للتغيرات الاقتصادية والمصرفية العالمية انعكاسا على تطورات أداء وأعمال البنوك، وأمام هذه التغيرّات اتجهت البنوك إلى التحول نحو الصيرفة الشاملة تماشيا مع التطورات الراهنة كتنظيم مصرفي جديد لمواجهة قوى التغيرات المصرفية وحدة المنافسة والاندماج في السوق العالمية حيث تتمثل البنوك بأشكالها المختلفة وعملياتها المتباينة إحدى أهم سمات النظام المالي الحديث، وبالرغم من تماثل النظم المصرفية في المقومات الأساسية إلا أنها تعكس، إلى مدى بعيد ،طبيعة النظام الاقتصادي الذي تخدمه وتباشر فيه نشاطها، حيث يؤثر على وظائفها وعملياتها وعلى رقابتها وغياب استخدام نظم فعالة للمعلومات والرقابة وعدم تطبيق أساليب ومفاهيم الإدارة العلمية الحديثة في قطاع البنوك التجارية يمكن أن يسبب الكثير من الاضطراب على هذه الأخيرة والتي تحظى بأهمية بالغة في مختلف المنظومات الاقتصادية لآن نشاطها الرئيسي النقود، وهو أكثر الأنشطة التي يلازمها الخطر لذلك لابد من وضع ضوابط وأساليب رقابية فعالة لمراقبة النشاط المصرفي من جهة والتحكم في الكتلة النقدية من جهة أخرى.

ونظرا لكبر حجم البنوك التجارية وتنوع أنشطتها من جهة وتطور حجم المشاريع الاقتصادية من جهة أخرى فقد ازداد الاهتمام بأنظمة و أدوات الرقابة لاسيما نظام الرقابة المصرفية باعتبارها وظيفة دائمة ومستمرة ونظاما لضبط الأداء وضمان لتحقيق الأهداف المسطرة فضلا عن تحقيق خاصيتي السلامة والمصداقية من خلال فرض الأدوات الرقابية لنظام المعلومات، وهذا ما تتطلبه البنوك والمؤسسات المالية الجزائرية من أجل تأهيلها والنهوض بوضعيتها للتجاوب مع مختلف التغيرات التي تميز البيئة الحالية ،فنبعت الحاجة إلى رقابة دائمة على أموالها وكيفية تحركها دون المساس اولا بقيمتها .

بما أن الجزائر جزء من المحيط العالمي فهي معنية بمسألة الاستقرار والتنمية الاقتصادية، إذ شرعت منذ استرجاعها لسيادتها الوطنية في تطبيق جملة من الإصلاحات الشاملة للاقتصاد بما فيها إصلاح المنظومة المصرفية بهدف مسايرة المستجدات المالية والتقنية الحديثة، حيث عرف الجهاز المصرفي في أولى مراحل هذه الإصلاحات تسييرا إداريا ومركزيا، وأصبح مرتبطا مباشرة بالسياسة الاقتصادية والمالية للدولة، كما افتقد إلى الإطار المؤسسي والخبرة للنهوض بأعمال الوساطة المالية التي تتسم بالفعالية، إذ كانت البنوك التجارية مجرد صناديق ملزمة بتغذية المؤسسات بالموارد النقدية التي تحتاجها، إلى جانب افتقاره للأساليب الرقابية الفعالة ووجود أنظمة احترازية غير كافية مما أدى إلى تدهور الملاءة المالية لمعظم البنوك، الأمر الذي جعل السلطات العمومية تفكر في إدخال إصلاحات

جديدة دف إنشاء نظام مصرفي جزائري ينسجم مع متطلبات التنمية المنشودة وبالتالي الدخول في مرحلة جديدة وأخيرة من الإصلاحات تمثلت في مرحلة الانتقال إلى اقتصاد السوق ابتداء من سنة 1986،حيث حدثت نقطة تحول في الجهاز المصرفي عام 1990 بعد صدور قانون النقد والقرض رقم 10/90 المؤرخ في14/04/1990.

الذي جاء ليدعم هذه الإصلاحات التي باتت ضرورة حتمية لتدارك الوضع وتعزيز مستوى مناعة وسلامة النظام المصرفي، إذ يعود له الفضل في تكريس وتفعيل أسس ومعايير الرقابة والإشراف بما ينسجم مع المعايير الدولية المعاصرة خاصة تلك المتعلقة بالرقابة الاحترازية، وإسناد مهمة المراقبة على البنوك لبنك الجزائر، كما حمل في طياته تعليمات جديدة خاصة بالتنظيم المصرفي، غير أن ما شاهدته الساحة المصرفية الجزائرية مؤخرا:

-إفلاس كل من بنك الخليفة والبنك التجاري و الصناعي الجزائري – أظهرت الثغرات والعيوب الموجودة في النظام السابق لاسيما تلك المتعلقة بالرقابة والإشراف مما استوجب على السلطات النقدية تعزيز إجراءاتها الرقابية بهدف حماية المؤسسات المصرفية الأخرى من أخطار الإفلاس وحماية المودعين وذلك بإلغاء القانون رقم 10/90 واستبداله بالقانون رقم 11/03 المتعلق بالنقد والقرض والأكثر صرامة من سابقه، مع التشديد على إجراءات الرقابة على البنوك لاسيما رقابة البنك المركزي، فضلا عن إنشاء شركة لضمان الودائع وإصدار التعليمة رقم 2/03لتدعيم الأنظمة الرقابية الداخلية لدى البنوك .

وفي ظل هذه الحقائق تندرج إشكالية هذه الدراسة في صبغتها التالية:

ما مدى مساهمة الرقابة المصرفية في تفعيل أداء البنوك الجزائرية ؟

ويهدف التحكم أفضل في احتواء جوانب الموضوع يمكن تجزئة هذه الإشكالية إلى جملة من الأسئلة الفرعية التالية:

- ✓ ما هي طبيعة النشاط المصرفي؟
- ✓ ما المقصود بالرقابة المصرفية؟
- ✓ ما مدى استجابة البنوك الجزائرية للمعايير الدولية للرقابة؟
- ✓ هل بنك الفلاحة والتنمية الريفية يطبق فعلا معايير الرقابة المصرفية وفقا للمبادئ الرقابية المنصوص عليها من طرف لجنة بازل؟

2- فرضيات الدراسة:

انطلاقا من الإشكالية نحاول اختبار جملة من الفرضيات :

-وظيفة الرقابة وظيفة فعالة ومهمة في البنوك التجارية

-يتوقف نجاح الرقابة المصرفية على المبادئ الرقابة العالمية في تنظيم الجهاز المصرفي.
-تتسم الرقابة المعتمدة من طرف بنك الجزائر بعدم الفعالية.

3- أهداف الدراسة:

نهدف من خلال هذا البحث إلى تحقيق جملة من النقاط أهمها :

- ✓ التعرف على الرقابة المصرفية معرفة شاملة والإطار العام للأداء المالي.
- ✓ محاولة الإلمام ببعض المصطلحات المتداخلة كالرقابة، الرقابة الداخلية والرقابة المالية.
- ✓ إظهار دور الرقابة الداخلية في تحسين أداء البنوك التجارية وتحسين مرد وديتها.

4- دوافع اختيار الموضوع

هناك مجموعة من الاعتبارات التي دفعتنا لاختيار الموضوع البحث والتي تتراوح بين موضوعية وذاتية وعلى النحو التالي :

- ✓ الدوافع الشخصية:

-يندرج موضوع الرقابة المصرفية ضمن رغبتنا الشخصية وقناعتنا بضرورة طرحه؛

-الرغبة في اكتساب معارف جديدة، والتخصص في مجال الرقابة المصرفية.

- ✓ الدوافع الموضوعية:

- قلة الدراسات والأبحاث في هذا المجال رغم أهميته، خاصة في ظل المستجدات التي تعرفها الساحة المصرفية في الجزائر؛

- الاهتمام المتزايد بوظيفة الرقابة المصرفية خصوصا تزايد التعثرات المصرفية التي باتت تشكل خطرا على سلامة الجهاز المصرفي .

- نقص تطبيق الرقابة الداخلية التي تلعب دور كبير في تحسين أداء البنوك.

5- المنهج والأدوات المستخدمة في البحث:

اقتضت طبيعة البحث وخصوصية الموضوع التعامل مع عدة مناهج بطريقة متكاملة ومتناسقة من أجل الإلمام بموضوع الدراسة، إذ اعتمدنا المنهج الوصفي باستعراض مختلف المفاهيم والتعاريف

الأساسية سواء تلك المتعلقة بالرقابة المصرفية وأهميتها وأنواعها، أو تلك الخاصة بلجنة بازل ونشأتها وكذلك المخاطر المصرفية التي تتعرض لها البنوك، كما استعنا بالمنهج التحليلي الذي خدم عدة محاور في بحثنا هذا وسمح لنا بتحليل بعض المعلومات واستخلاص في الأخير أهم الملاحظات والنتائج .

وفي سبيل الغوص في هذا المجال استعنا في هذه الدراسة بمجموعة من الأدوات منها: الكتب، المجلات، التقارير والمراجع الإلكترونية، الجرائد الرسمية بالإضافة إلى رسائل الماجستير.

6- تحديد إطار الدراسة :

من أجل حصر إشكالية الدراسة وبلوغ الأهداف المستوحاة، حددنا أبعاد الدراسة التي سوف تقتصر على موضوع الرقابة المصرفية على البنوك ،مع استنادنا في معالجتنا لهذا الموضوع على حالة الجزائر وبالخصوص بعد إصلاح 1990 الذي اقتضى بتطبيق وتعزيز الأساليب والأنواع الرقابية على البنوك والمؤسسات المالية في الجزائر وذلك تبعا لمعايير الرقابة الدولية وللمستجدات العالمية في هذا المجال.

7- صعوبات الدراسة :

من خلال بحثنا واجهنا عدت صعوبات نذكر منها :

✓صعوبة الوصول إلى المعلومات فيما يخص إجراءات وطرق ممارسة الرقابة في البنوك الجزائرية بما فيها بنك الفلاحة والتنمية الريفية وهذا استنادا لحجة السر المهني .

✓قلة المراجع والدراسات في مجال الرقابة المصرفية لكون أن هذا القطاع حساس.

8- الدراسات السابقة:

من خلال المسح الذي قمنا به، لمختلف الجامعات والمواقع الإلكترونية تم التطرق إلى بعض المذكرات الجامعية التي ساعدتنا جدا في التعمق في محتوي مذكرتنا، نذكر منها :

✓مذكرة الباحث بن شيخ محمد أمين ، بعنوان:دور الرقابة المصرفية في تفعيل أداء البنوك التجارية، بجامعة محمد بوضايف –المسيلة المعدة في سنة 2014/2015 وتضمنت ثلاثة فصول، تعرضت في الفصل الأول تطور الجهاز المصرفي الجزائري في ظل الإصلاحات المصرفية ومعالمه،أما الفصل الثاني فقد استعرضت فيه تحديث الرقابة المصرفية في ظل معايير لجنة بازل وفي حين تعرضت في الفصل الثالث كيفية تطبيق هذه على مستوى بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة –696– ببرج بوعريريج.

✓مذكرة الباحثة عزاز عمار، بعنوان: "الرقابة الداخلية في البنوك التجارية "جامعة "المسيلة" المعدة سنة 2014/2015، إذ تضمنت ثلاثة فصول الفصل الأول قامت بالدراسة مفاهيم حول الرقابة والرقابة

الداخلية، أما الفصل الثاني قامت فيه بدراسة دور نظام الرقابة الداخلية في البنوك التجارية ، وفي الأخير دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية (بدر) وكالة المسيلة.

✓مذكرة الباحثة جلاوي رشيدة، بعنوان2014/2015 إذ تضمنت ثلاثة فصول الفصل الأول قامت بالدراسة الإطار النظري للبنوك، البنك المركزي والبنوك الشاملة وتقييمها، وفي الفصل الثاني الرقابة المصرفية وتقييم أداء البنوك أما في الفصل الثالث الرقابة المصرفية في الجزائر.

9- خطة البحث :

وللإجابة على الإشكالية المطروحة واختبار الفرضيات قمنا بتقسيم بحثنا إلى فصلين سبقتها مقدمة عامة وتليها خاتمة عامة تضمنت ملخصا عاما عن البحث وأهم النتائج المستنبطة مع تقديم الاقتراحات والتوصيات.

-**الفصل الأول:** تطرقنا فيه إلى الإطار ألمفاهيمي للرقابة المصرفية والأداء المالي للبنوك تطرقنا في المبحث الأول عن عموميات حول الرقابة المصرفية، أما في المبحث الثاني تناولنا الإطار العام لتقييم الأداء المالي في البنوك وأخيرا المبحث الثالث قمنا بالدراسات النظرية والتطبيقية التي تناولها الموضوع.

-**الفصل الثاني:** وفي الأخير فخصصناه لدراسة ميدانية في وكالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية، إذ رأينا أنه من الضروري أن نقوم بالدراسة التطبيقية لدور الرقابة المصرفية على إحدى المؤسسات المصرفية الجزائرية بهدف معرفة الرقابة الداخلية في البنوك الجزائرية وتوضيح أجهزتها الداخلية وتنظيمها ومطابقتها بين أنظمة الرقابة الداخلية في نظام رقم 13-10 والأنظمة المعتمدة في الوكالة المستقبلة وفي البحث الثالث تناولنا الرقابة المصرفية ودورها في تفعيل أداء المالي، كما ندرج عقب كل فصل الاستنتاجات التي توصلنا إليها.

الفصل الأول:

الإطار المفاهيمي للرقابة المصرفية والأداء المالي للبنوك

- **المبحث الأول: عموميات حول الرقابة المصرفية**
- **المبحث الثاني: الإطار العام لتقييم الأداء المالي في البنوك**
- **المبحث الثالث: الدراسات النظرية والتطبيقية التي تناولت الموضوع**

تمهيد

يكتسي موضوع الرقابة المصرفية أهمية كبيرة خاصة في أعقاب الانهيارات التي عانى ويعاني منها القطاع المصرفي في العالم، وبالأخص أمام الأزمات المالية؛ حيث تمثل الرقابة المصرفية جزءا من أهداف حسن إدارة وتسيير الجهاز المصرفي، وعلى الرغم من اختلاف نظم الرقابة في دول العالم، إلاّ أنّه يوجد اتفاق على أهداف محددة رئيسية للرقابة المصرفية، وهي الحفاظ على استقرار النظام المالي والمصرفي، حيث تمارس البنوك المركزية في كثير من دول العالم وفي دول أخرى وكالات متخصصة للرقابة اللصيقة غلى المصارف، من خلال القوانين والتعليمات التي تنظم وتوجه العمل المصرفي، وكذا من خلال فرض عقوبات صارمة على المصارف المخالفة وهذا للإضفاء نوع من الانضباط في السوقين المالي والنقدي.

ويبرز الاهتمام الكبير للسلطات بالرقابة على البنوك بما تتسم به المهنة المصرفية من حساسية ر كونها محفوفة بالمخاطر والتي من أشهرها المخاطر الائتمانية المرتبطة بالعمليات الإقتراضية باعتبارها من أهم وظائف العمل المصرفي، كما نجد مخاطر أخرى كمخاطر سعر الفائدة، السيولة، المخاطر التشغيلية وخاصة الخطر النظامي الذي يعد من أخطرها على النظام المصرفي ككل .

ولاستجلاء ما تقدم ذكره خصصنا هذا الفصل للإسهاب في كل من هذه القضايا، إذ نستعرض في المبحث الأول إلى عموميات حول الرقابة المصرفية متطرقا إلى معرفة مفهوم الرقابة المصرفية و أهميتها وأهدافها وأنواعها وكذالك مبادئها ولجنة بازل للرقابة المصرفية، أما في المبحث الثاني فقد تطرقنا إلى مفاهيم عامة حول تقييم الأداء المالي وأهدافه وأهميته والنماذج العامة للأداء، أما المبحث الثالث تطرقنا فيه إلى الدراسات النظرية والتطبيقية التي تتناول الموضوع .

المبحث الأول: عموميات حول الرقابة المصرفية

تسعى نظم الرقابة المصرفية إلى إيجاد نظام مالي ومصرفي قوي وكفؤ، يحقق أهداف السلطة النقدية من خلال تحديد نقاط الضعف في أداء المؤسسات المصرفية، والتي يمكن أن تكون مرتكزات مرنة تنفذ من خلالها الأزمات المالية .

وعليه سنتناول في هذا المبحث الرقابة المصرفية، أهميتها، أهدافها، بالإضافة إلى الأجهزة والقضايا الرئيسية فيها وكذلك أنواع الرقابة المصرفية، وأخيرا نتطرق إلى المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة.

المطلب الأول: تعريف الرقابة المصرفية، أهميتها وأهدافها

تعد الرقابة السليمة شرطا أساسيا لاستمرار البنوك في السوق المصرفي والتأكيد على سلامة مراكزها المالية، وتجنيبها المخاطر المحتملة مع تحقيق الفعالية في مستوى الأداء، وبالتالي ضمان سلامة الجهاز المصرفي واستقراره.

الفرع الأول: تعريف الرقابة المصرفية

قبل أن نتطرق إلى تعريف الرقابة المصرفية نعرف الرقابة بصفة خاصة

أولا :تعريف الرقابة:

الرقابة هي وظيفة إدارية، وهي عملية مستمرة متجددة يتم بمقتضاها التحقق من أنّ الأداء يتم على النحو الذي حددته الأهداف والمعايير الموضوعية، وذلك بقياس درجة نجاح الأداء الفعلي في تحقيق الأهداف والمعايير بغرض التقويم والتصحيح.[1]

ويعرفها "فايول" على أنها تتمثل في التحقق مما إذا كان كل شيء يحدث وفقا للخطة المستخدمة وللتعليمات الصادرة والمبادئ التي تمّ إعدادها، ومن أهم أهدافها توضيح نقاط الضعف والأخطاء بغرض منع تكرارها[2].

ويعرفها أيضا "هيكس وجوليت" أنها العملية التي يمكن أن ترى بها الإدارة أنّ ما يحدث هو ما كان ينبغي أن يحدث، وإذا لم يكن كذلك فمن الضروري القيام بعدة تصحيحات.

---

[1] محمد أحمد عبد النبي، **الرقابة المصرفية**، زمزم للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2010، ص 35

[2] سويلم محمد، **إدارة البنوك وبورصات الأوراق المالية**، الشركة العربية للنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، 1992، ص 2

ثانيا :تعريف الرقابة المصرفية

من خلال تعريف الرقابة، يمكننا تعريف الرقابة المصرفية

الرقابة المصرفية "هي نوع من أنواع الرقابة التي تمارسها السلطات النقدية في البلاد للتحقق من سلامة النظم المصرفية والنقدية المطبقة، والتأكد من صحة تطبيق القوانين والأنظمة والتعليمات المصرفية الصادرة من جهة، والإشراف والمراقبة سواء كان ذلك ممثلا في البنك المركزي أو مؤسسة النقد أو السلطة المخول لها القانون حق الإشراف والرقابة على البنوك من جهة أخرى[1]."

الرقابة المصرفية "هي مجموعة من القواعد والإجراءات والأساليب التي تسير عليها أو تتخذها السلطات النقدية والبنوك المركزية والمصارف بهدف الحفاظ على سلامة المراكز المالية للمصارف توصلا إلى تكوين جهاز مصرفي سليم، يساهم في التنمية الاقتصادية ويحافظ على حقوق المودعين والمستثمرين، وبالتالي على قدرة الدولة والثقة بأدائها[2]."

الفرع الثاني :أهمية الرقابة المصرفية

تكمن أهمية الرقابة المصرفية في مجموعة من النقاط أهمها:[3]

-الحرص على حقوق المودعين وإمكانية تسديد الالتزامات بمواعيدها .

-العمل على توجيه الاستثمارات التي تقوم بها البنوك نظرا لأهميتها في تمويل مشاريع التنمية الاقتصادية سواء طويلة أو متوسطة أو قصيرة الأجل.

-إمكانية الوقوف على نوعية موجودات البنك وتقييمها ومعرفة درجة المخاطر التي تتحملها.

-تعتبر رقابة القطاع المصرفي هامة نظرا للدور الحيوي الذي يقوم به في عملية المدفوعات وخلق النقود وقدرته في التأثير على القوة الشرائية للعملة الوطنية.

---

[1] زيدان محمد وحبار عبد الرزاق، **متطلبات تكييف الرقابة المصرفية في النظام المصرفي الجزائري مع المعايير العالمية**، مداخلة في المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول "إصلاح النظام المصرفي الجزائري"، جامعة ورقلة، الجزائر، أيام 11/12 مارس 2008، ص 4

[2] أنطوان الناشف و خليل الهندي، **العمليات المصرفية والسوق المالية**، المؤسسة الحديثة للكتاب، طرابلس، لبنان، 1998، ص121.

[3] إيهاب غازي زيدان، **مدى تطبيق معايير بازل 2على قطاع المصرف الخاص في سوريا** بحث مقدم استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة دكتوراه الفلسفة في العلوم المالية والمصرفية، سوريا، 2009، ص 24

الفرع الثالث :أهداف الرقابة المصرفية

من أهم الأهداف التي تسعى إليها الرقابة المصرفية ما يلي[1]:

أولا: الحفاظ على استقرار النظام المالي والمصرفي :أصبح الحفاظ على الاستقرار المالي على مدى العقد الماضي هدفا متزايد الأهمية في سياق صنع السياسات الاقتصادية، فالنظام المالي يكون مستقرا إذا تميز بالإمكانات التالية :

- كفاءة توزيع الموارد حسب المناطق؛
- تقييم المخاطر المالية وتسعيرها وتحديدها وإدارتها؛
- استمرار القدرة على أداء الوظائف الأساسية حتى مع التعرض للصدمات الخارجية.

ثانيا: دعم البنوك ومساعدتها والتنسيق فيما بينها :إنّ إطلاع البنك المركزي على أوضاع البنوك بالتفاصيل التي تتيحها القوانين والتشريعات المصرفية، تجعله يمتلك قاعدة معلومات مصرفية عن كافة البنوك العاملة في الجهاز المصرفي.

ثالثا: ضمان كفاءة عمل الجهاز المصرفي :ويتم ذلك من خلال فحص الحسابات والمستندات الخاصة بالبنوك للتأكد من جودة الأصول وتجنب تعرضها للمخاطر وتقييم العمليات الداخلية بالبنوك وتحليل العناصر المالية الرئيسية .

رابعا: حماية المودعين :يكون ذلك عن طريق تدخل السلطات الرقابية لفرض سيطرتها، واتخاذ الإجراءات لتفادي المخاطر المحتملة، التي قد تتعرض لها الأموال في حالة عدم تنفيذ المؤسسات الائتمانية التزاماتها اتجاه المودعين، وخاصة المتعلقة بسلامة الأصول.

المطلب الثاني: أنواع الرقابة المصرفية ومبادئها

إن تعدد المصارف وتشعب أعمالها، وكذا التطور الهائل الذي حدث على مكانة العمل دخول نطاق الصيرفة الشاملة ، جعلها أكثر عرضة للخطر والأزمات، وحتى نتمكن من تجنبها أو تجاوزها عليها أن تقوم بالمراقبة الدورية والمستمرة لها، مما اقتضى تعدد الأساليب والجهات التي تقوم بعملية المراقبة المصرفية.

[1] شريقي عمر، **دور وأهمية الحكومة في استقرار النظام المصرفي**، مداخلة في الملتقى العلمي الدولي حول "الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحكومة العالمية"، جامعة سطيف، الجزائر، أيام 20/ 21 أكتوبر 2009، ص 74

الفرع الأول: أنواع الرقابة المصرفية

تصنف الرقابة المصرفية حسب الجهة التي تقوم بها إلى الرقابة الداخلية والرقابة الخارجية .

أولا: الرقابة الداخلية

تشمل الرقابة الداخلية الهيكل التنظيمي للبنك وجميع الإجراءات والمقاييس المتبعة للتأكد من الصحة الحسابية لما هو مدون في الدفاتر والسجلات، وحماية أصول البنك من السرقة أو التلف أو الضياع، ورفع الكفاءة الإنتاجية للعاملين، وتشجيعهم على التمسك بالسياسات الإدارية المرسومة أو الموضوعة[1] .

ومن هذا التعريف نستنتج الأهداف الرئيسية للرقابة الداخلية وهي:[2]

- تنظيم المشروع لتوضيح السلطات والصلاحيات والمسؤوليات .
- التأكد من دقة البيانات المحاسبية حتى يمكن الاعتماد عليها في رسم السياسات والقرارات الإدارية.
- رفع مستوى الكفاية الإنتاجية.
- تشجيع الالتزام بالسياسات و القرارات الإدارية.
- حماية نوعية المعلومات وتشجيع تحسين الأداء.

ولتحقيق هذه الأهداف كان لابد من تقسيم الرقابة الداخلية إلى الأقسام التالية[3]:

1/ الرقابة الإدارية :وتشمل الخطة التنظيمية ووسائل التنسيق والإجراءات الهادفة لتحقيق أكبر قدر ممكن من الكفاية الإنتاجية مع تشجيع الالتزام بالسياسات والقرارات الإدارية، وهي تعتمد في سبيل تحقيق هدفها وسائل متعددة مثل :دراسات الوقت وتقارير الأداء والرقابة على الجودة).

2/ الرقابة المحاسبية :تشمل الخطة التنظيمية وجميع وسائل التنسيق والإجراءات الهادفة إلى اختبار البيانات المحاسبية المثبتة بالدفاتر والحسابات، ويضم هذا النوع وسائل متعددة منها على سبيل المثال : استخدام حسابات المراقبة وإتباع موازين المراجعة الدورية، وإتباع نظام التدقيق الداخلي .

3/ الضبط الداخلي :ويشمل الخطة التنظيمية وجميع وسائل التنسيق والإجراءات الهادفة إلى حماية الأصول المشروع من الاختلاس والضياع أو سوء الاستعمال .ويعتمد الضبط الداخلي في سبيل تحقيق

---

[1] دار وائل للنشر، الطبعة الخامسة، الأردن، 2004، ص 338 " **الطرق المحاسبية الحديثة**"خالد أمين عبد الله، **العمليات المصرفية**

[2] KHELASSI Réda, L'**audit interne** (**Audit ope rational**), Edition Houma, 3 ème édition, Algérie, 2010, p 71

[3] خالد أمين عبد الله، **التدقيق والرقابة في البنوك**، دار وائل للنشر والطباعة، الطبعة الأولى، عمان، الأردن، 1998، ص 16-163

أهدافه على تقسيم العمل مع المراقبة الذاتية، حيث يخضع عمل كل موظف لمراجعة موظف آخر يشاركه تنفيذ العملية، كما يعتمد على تحديد الاختصاصات والسلطات والمسؤوليات.

ثانيا: الرقابة الخارجية (رقابة البنك المركزي)

تعتبر رقابة البنك المركزي من أهم أشكال الرقابة المصرفية، لأنّه يمثل الجهة الرئيسية المسؤولة عن ضمان واستمرارية النظام المصرفي، ويهدف من خلال رقابته إلى دعم وحماية الجهاز المصرفي وحماية المساهمين والدائنين للبنك، كما يهدف إلى التأكد من تقيّد البنوك بالقوانين والأنظمة والمحافظة على سلامة وسيولة أصولها. وتوفير إدارة رشيدة لها، وللرقابة التي يمارسها البنك المركزي على البنوك ثلاث أنواع[1]:

1/ الرقابة المكتبية :حيث يلزم البنك المركزي البنوك بتقديم كافة البيانات والمعلومات المتعلقة بمختلف الأنشطة المصرفية الإدارية والفنية ممثلة بالقوائم المالية، وما يتبعها من بيانات وإحصائيات، وتقارير تفصيلية لجميع الحسابات...الخ، وذلك بشكل دوري ويعتمد تحديد فتراته على نوعية تلك البيانات وحاجة البنك المركزي لها.

2/ الرقابة الميدانية :يقوم البنك المركزي بتفتيش البنوك مباشرة ووفقا لمنهج محدد، والتفتيش المعني ليس تدقيقا بقدر ما هو تقييم؛ فهو يهدف إلى التحقق من صحة المعلومات التي يقدمها البنك للسلطة النقدية، وذلك عن طريق الكشف المباشر على مصادر هذه المعلومات في سجلات البنك، ثم ينطلق فريق التفتيش للإطلاع على مدى تنفيذ البنك للأنظمة والتعليمات الصادرة إليه، سواء من السلطة النقدية أو من الأجهزة الحكومية المختلفة أو من مجلس إدارة البنك نفسه .كما أنّه على فريق التفتيش التحقق من مدى مطابقة الحسابات وعليه أيضا التأكد من مدى فاعلية وسائل الرقابة والضبط الداخلي في البنك، ثم يقدم فريق التفتيش تقريرا مفصلا بنتائج أعماله، متضمنا المخالفات والملاحظات ومقترحا الإجراءات التصحيحية اللازمة.

3/ رقابة الأسلوب التعاوني :يشترك البنك المركزي مع البنوك في دراسة المشكلات التي تواجه الجهاز المصرفي، ويتخذ بالاشتراك معها قرارات جماعية يواجهها تلك المشكلات، وذلك ينمي روح التعاون بين البنك المركزي ووحدات البنوك، مما يجعلها تنفذ القرارات والتوجيهات التي أسفرت عنها الدراسة المشتركة.

---

[1] **عاشوري صورية، دور نظام التقييم المصرفي في دعم الرقابة على البنوك التجارية "دراسة حالة البنك الوطني الجزائري"** ، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم التجارية، تخصص دراسات مالية ومحاسبية معمقة، جامعة سطيف، الجزائر، 2010-2011، ص 28

الفرع الثاني: المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة

تشمل المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة الصادرة عن "لجنة بازل "في سبتمبر 1997م على 25مبدأ، وتندرج هذه المبادئ في 7نقاط رئيسية، وهي كما يلي[1] :

أولا: المتطلبات والشروط المسبقة للرقابة المصرفية (المبدأ الأوّل)

يجب أن يتضمن نظام الرقابة المصرفية الفعال مسؤوليات وأهدافا واضحة، ومحددة لكل هيئة تشارك في الرقابة على البنوك .وينبغي أن تملك كل من هذه الهيئات استقلالية العمل والموارد الكافية . كما أنّه من الضروري وجود إطار قانوني مناسب يتضمن تعليمات تنفيذية تتعلق بترخيص المؤسسات المصرفية ورقابتها المستمرة، وإعطاء الجهة الرقابية صلاحيات فرض الالتزام بالتعليمات الرقابية ذات العلاقة بالسلامة والحماية المالية، أي حماية سرية تلك البيانات.

ثانيا: الترخيص وهيكلة البنوك (المبدأ الثاني حتى المبدأ الخامس)

- يجب تحديد النشاطات المسموح بها للمؤسسات المرخصة والخاضعة للرقابة المصرفية، بكل وضوح وضبط استعمال كلمة "مصرف "إلى أقصى حد ممكن على أن تنص القوانين المصرفية بوضوح على عدم السماح لأي مؤسسة لا تحمل صفة مصرف أو بنك من تلقي الودائع من الجمهور.

- ينبغي أن يكون لسلطة الترخيص الحق في وضع المعايير ورفض طلبات المؤسسات التي لا تلبي المعايير الموضوعة.

وينبغي أن تشمل عملية الترخيص، كحد أدنى .تقييم هيكلة ملكية المؤسسات المصرفية وأعضاء مجالس إدارتها وكبار موظفي الإدارة من حيث كفاءاتهم ومهاراتهم، وكذلك تقييم خططها التشغيلية والضوابط الداخلية، ووضعها المالي المتوقع، بما في ذلك قاعدتها الرأسمالية .

- يجب أن يكون للسلطة الرقابية الحق في دراسة الطلبات والموافقة على ذلك أو الرفض .
- ينبغي أن يكون لدى السلطة الرقابية صلاحية وضع المعايير المناسبة لمراجعة عمليات التملك الكبيرة أو الاستثمارات التي يقوم بها البنك، والتأكد من أنّ المؤسسات والمنشأة المنتسبة للبنك لا تعرضه إلى أخطار غير ضرورية أو تعيق الرقابة الفعالة.

[1] بان توفيق نجم، **العمليات المصرفية غير القانونية ودور الرقابة والتدقيق في ضوء مبادئ بازل**(دراسة استطلاعية في المصرف العراقي) ، مجلة الاقتصادي الخليجي، ، مركز دراسات البصرة والخليج العربي، جامعة البصرة، العدد 23، 2012، ص 189-193.

ثالثا: المعايير والأنظمة الاحترازية والمتطلبات الأساسية للرقابة (المبدأ السادس حتى المبدأ الخامس عشر)

يتعينّ على السلطة الرقابية وضع حد أدنى لمتطلبات رأس المال بما يعكس الأخطار التي يتعرض لها البنك، وأن تحدد مكونات رأس مال البنك أخذ بالاعتبار قدرة البنك على احتواء الخسائر .

●كجزء أساسي من نظام المراقبة يجب القيام بالتقييم المستقل لسياسات وممارسات وإجراءات البنك المتعلقة بمنح القروض والاستثمارات وتقيّ يم الإجراءات التي يتبعها البنك لإدارة مخاطر الائتمان والمحافظ الاستثمارية.

● يتعينّ على السلطة الرقابية أن تتأكد من أنّ البنوك تضع سياسات وإجراءات، وقاعدة ملائمة لتقييم نوعية الأصول وكفاية المخصصات، واحتياطيات خسائر القروض، وأن هذه البنوك تتقيّد بهذه السياسات والقواعد والإجراءات .

يجب أن تقتنع السلطة الرقابية بأنّ لدى البنوك أنظمة معلومات تمكن الإدارة من تحديد التركزات في المحافظ الائتمانية، ويتعينّ على هذه السلطة وضع حدود معقولة للحد من تعرض البنوك لخطر ائتماني لمقترضين منفردين أو لمجموعة من المقترضين.

● يتعينّ على السلطة الرقابية، ومن أجل منع إساءة استعمال القرض المرتبط بمصاريف صغيرة أو متخصصة، أن تشترط على البنوك إقراض الشركات المترابطة والأفراد على أساس حر ونزيه.

يجب أن تقتنع السلطة الرقابية بأنّ لدى البنوك سياسات وإجراءات مناسبة لتحديد ومتابعة وضبط المخاطر المحلية، ومخاطر تحويل الأموال في عمليات الإقراض الخارجية، ونشاطات الاستثمار، والسيطرة عليها، والاحتفاظ باحتياطي كاف ضد هذه المخاطر.

● ينبغي أن تتأكد السلطة الرقابية من أنّ لدى البنوك أنظمة تقيس وترصد مخاطر السوق بدقة وتضبطها بشكل مناسب.

●على السلطات الرقابية أن تتأكد من أن لدى البنوك إجراءات عمل شاملة وفعالة لإدارة المخاطر، وتحديد وقياس .

●على السلطات الرقابية أن تتأكد من أنّ البنوك تضع ضوابط رقابة داخلية فاعلة تتناسب وطبيعة وحجم نشاطاتها المالية، على أن تشمل هذه الضوابط، ترتيبات واضحة لتفويض الصلاحيات والمسؤوليات، والفصل بين الوظائف التي ينتج عنها التزامات على البنك وصرف الأموال، وأساليب تسجيل الموجودات، والمطلوبات، والتسويات بين هذه العمليات، وحماية موجودات البنك.

●على السلطة الرقابية أن تتأكد من أنّ البنوك لديها سياسات وأساليب وإجراءات فاعلة، تعزز المعايير

الأخلاقية والمهنية العالية في القطاع المالي، وتحول دون استخدام البنك من قِبل العناصر المجرمة عن قصد أو عن غير قصد.

رابعا: تحديد الأساليب المستمرة للرقابة (المبدأ السادس عشر حتى المبدأ العشرون)

- يجب أن يتكون أي نظام رقابي فعال من بعض أشكال الرقابة في الموقع (الفحص الداخلي) ، والرقابة خارج الموقع (الفحص الخارجي أو الميداني) .
- يجب أن يكون هناك اتصال منظم بين المراقبين المصرفيين وإدارة المصرف في إطار فهمهم لعمليات تلك المؤسسة المصرفية.
- يجب أن يتوفر لدى المراقبين المصرفيين الوسائل اللازمة لتجميع ومراجعة تحليل التقارير الحصيفة والنتائج الواردة من البنك.
- إنّ أحد أهم عناصر الرقابة المصرفية هو أن يكون المراقبون مؤهلين وقادرين على مراقبة مجموعة الأعمال المصرفية.

خامسا: المتطلبات الأساسية لتوفر المعلومات الخاصة بالرقابة (المبدأ الواحد والعشرون)

– يجب أن تتأكد السلطة الرقابية من أنّ كل بنك يحتفظ بسجلات صحيحة تمكنها من تكوين رأي حقيقي وصحيح عن الوضع المالي للبنك، وربحية نشاطه، وأن تتأكد من أنّ البنك يقوم بنشر بياناته المالية التي تعكس بصورة صحيحة مركزه المالي.

سادسا: الصلاحيات المعطاة للسلطة الرقابية (المبدأ الثاني والعشرون)

– ينبغي أن يتوفر للسلطة الرقابية، وأن يكون تحت تصرفها تدابير رقابية كافية لاتخاذ الإجراءات التصحيحية في الوقت المناسب عندما تفشل البنوك في تلبية الشروط النظامية (كالنسبة الدنيا لكفاية رأس المال)، وعند حدوث مخالفات نظامية أو عند ما تكون ودائع المودعين في وضع خطر.

سابعا: الرقابة خارج الحدود (المبدأ الثالث والعشرون حتى الخامس والعشرون)

– يتعينّ على السلطة الرقابية ممارسة الرقابة الموحدة والشاملة على المؤسسات المصرفية فيما يتعلق بجميع جوانب النشاط الذي تقوم به هذه المؤسسات على نطاق عالمي وتحديدا في الفروع الأجنبية لهذه المؤسسات وشركائها والشركات التابعة لها .

– من العناصر الرئيسية للرقابة الموحدة هو الاتصال بالسلطات الرقابية الأخرى المعنية، وتبادل المعلومات معها، خاصة السلطات الرقابية في البلد المضيف.

– يتعينّ على السلطة الرقابية أن تطلب من البنوك الأجنبية العاملة ضمن نطاق إشرافها بأن تمارس في عملياتها المحلية المقاييس العالية ذاتها المطلوب ممارستها من المؤسسات المحلية، وأن يتوفر لهذه

السلطة صلاحية تبادل المعلومات التي تحتاج إليها السلطة الرقابية في البلد المضيف لهذه البنوك، وذلك لغرض القيام بالرقابة الموحدة.

المطلب الثالث: لجنة بازل للرقابة المصرفية

في ظل التصاعد الخطير للمخاطر التي تتعرض لها البنوك، بدأ البحث عن آليات لمواجهتها وإيجاد قواعد وأسس مشتركة بين البنوك المركزية في دول العالم المختلفة من أجل التنسيق بين السلطات الرقابية للتقليل منها، ومواجهتها، وهو ما تجسد في معايير لجنة بازل للرقابة المصرفية .

الفرع الأوّل: نشأة لجنة بازل، تعريفها، أهدافها

قبل التطرق إلى تفاصيل نشأة لجنة بازل وأهدافها، يجب الأخذ بعين الاعتبار أهم المخاطر المصرفية التي تواجهها البنوك .

أولا: المخاطر المصرفية

قضية المخاطر، هي جزء جوهري في انشغالات أي مؤسسة، كيف لا وهي جميع الأحداث التي قد تؤدي إلى منع هذا التنظيم جزئيا أو كليا من تحقيق أهدافه أو تعظيم أدائه، ذلك بتفويض المزايا المستدامة لكل نشاط ترافقه من خلال استنفار حالة عدم التأكد، تقليص احتمالات النجاح، تخفيض الفرص وزيادة التهديدات الناتجة عن تلك الأنشطة، أو رفع احتمالات الضرر في الموارد المادية أو القيم المعنوية نتيجة عوامل غير متوقعة في الآجال الطويلة أو القصيرة لإتمام العمل المصرفي المستهدف.[1]

من أهم أصناف المخاطر التي تتعرض لها البنوك :

1/ مخاطر الائتمان :تعرف مخاطر الائتمان على أنها مخاطر فشل المدين في أداء التزاماته اتجاه البنك، سواء كان هذا الفشل كاملا أو جزئيا، مما يعرض البنك إلى خسارة .ولا تقتصر المخاطر الائتمانية على التوقف الفعلي عن السداد، وإنمّا تمتد لتشمل احتمال التعثر في المستقبل.

2/ مخاطر السوق :تعرف على أنها إمكانية التعرض لخسائر لبنود متعلقة بالميزانية أو خارجها نتيجة لتحركات العكسية لأسعار السوق .وهي مخاطر متعلقة بأسعار الفائدة والأوراق المالية وسعر الصرف.

3/ المخاطر التشغيلية :تعرف على أنها مخاطر الخسائر الناتجة عن العمليات الداخلية والموظفين، أو عدم كفاية أو فشل الأنظمة .والمخاطر التشغيلية يمكن أن تتخذ أشكالا مختلفة يمكن أن تأتي من الأفراد (عدم الكفاءة أو الاحتيال)، والأنظمة (فشل النظم أو التكنولوجيا) أو العمليات.

---

[1] محمد زرقون و حمزة طيبي، **نحو إصلاح المنظومة المصرفية الجزائرية وفق معايير لجنة بازل 2**، مداخلة في المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول "إصلاح النظام المصرفي الجزائري"، ، جامعة ورقلة، الجزائر، أيام11/12 مارس2008 ص02

4/ مخاطر السيولة :وتنشأ هذه المخاطر من عدم كفاية السيولة لمتطلبات التشغيل العادية وتقلل من عدم قدرة البنك على تسديد التزاماته قصيرة الأجل عند مواعيد استحقاقها، وقد تنتج عن سوء إدارة السيولة في المصرف وعن صعوبة الحصول على السيولة بتكلفة معقولة.[1]

5/ مخاطر سعر الفائدة :وهي المخاطر التي تنشأ نتيجة التحركات غير المواتية لأسعار الفائدة، وتقلبات معدلات العائد سواء المعاملات بالعملة المحلية أو العملات الأجنبية، وتؤدي هذه التقلبات إلى تحقيق خسائر ملموسة للبنوك في حالة عدم اتساق أجال الموارد مع الاستحقاقات.

6/ مخاطر سعر الصرف :وهي تلك التي تنشأ عن التحركات غير المواتية لأسعار الصرف، وهي تنشأ أساسا عن وجود مركز مفتوح بالعملات الأجنبية، وعادة ما يتم قياس هذه المخاطر بحجم مراكز العملات المفتوحة لكل عملة على حدة إلى القاعدة الرأسمالية للبنك، ويقصد بالمراكز المفتوحة وجود فائض أو عجز في عملة معينة .

7/ مخاطر الأعمال :تعرف مخاطر الأعمال على أنها إمكانية تعرض البنك لخسائر نتيجة فقد جزء من نصيبه السوقي .

8/ المخاطر القانونية : تعرف المخاطر القانونية على أنها إمكانية التعرض لخسائر تنتج من حدوث انتهاكات للقانون أو من العلاقات التعاقدية غير المحددة بشكل جيد بين الوحدة المصرفية والأطراف الخارجية .

9/ مخاطر السمعة :يمكن تعريف مخاطر السمعة على أنها احتمالية انخفاض البنك أو قاعدة عملائه نتيجة ترويج إشاعات سلبية عن البنك وأنشطته.

10/ المخاطر الإستراتيجية :وهي تلك المخاطر الحالية والمستقبلية التي يمكن أن يكون لها تأثير على إيرادات البنك وعلى رأسماله لاتخاذ قرارات خاطئة أو التنفيذ الخاطئ للقرارات وعدم التجاوب المناسب مع التغيرّات في القطاع المصرفي.

ثانيا: نشأة لجنة بازل

ارتبط ظهور لجنة بازل ببداية الاهتمام المتزايد بمعيار رأس مال البنوك، وليس بظهور المعيار نفسه؛ فلقد بدأ الاهتمام به من قبل منتصف القرن 19، فعملت هذه اللجنة على الاهتمام به ورعايته بالعمل على تحديث معاييره، التي عمل خبراء المجال المصرفي الأعضاء في الاتفاقية، وعبر مراحل مختلفة على تعديلها وتنقيحها، وكرّست تلك اللجنة جهودها لدراسة ذلك، وكانت قد لاحظت بداية ثمانينات

[1] مفتاح صالح، **إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية**، مداخلة في الملتقى العلمي الدولي حول "الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحكومة العالمية"، جامعة سطيف، الجزائر، أيام 20/ 21 أكتوبر 2009، ص 3.

القرن العشرين، أنّ رأس المال في البنوك دولية النشاط الكبرى قد تضاءل بنسبة كبيرة في الوقت الذي تزايدت فيه حدة المخاطر المصرفية الدولية، ما دفع بها إلى السعي لإيقاف تآكل مستويات رؤوس الأموال تلك البنوك، وإيجاد نوع من التقارب في نظم قياس كفاية رأس المال، ويشار إلى لجنة بازل بنت نظامها بناءً على النظامين المصرفيين للولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة؛ فهما الأساس في ذلك، وكذا في حساب نسبة كفاية رأس المال، المرتبطة بالأوزان الترجيحية المختلفة لمخاطر الأصول الذي انطلقت منه.

حيث أنّه في ظل ذلك، بدأ البحث عن السبل الكفيلة بتمكين البنوك من مواجهة التعثرات التي أضعفتها، ما جعل البنوك المركزية في دول العالم المختلفة، تسعى لتنسيق فيما بينها لأجل إيجاد فكر مشترك من شأنه الحد من آثار تلك المخاطر على المصارف، وبالأخص مخاطر الائتمان، وهو ما تجسد واقعيا من خلال السلطات الإشرافية بمجموعة الدول الصناعية العشر الكبرى (*G10*) وهي: سويسرا، كندا، فرنسا، إيطاليا، اليابان، السويد المملكة المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، بلجيكا، هولندا، لوكسمبورغ، إلى تشكيل لجنة من خبراء سلطانها النقدية ومحافظي مصارفها المركزية بمدينة بازل (بال) السويسرية نهاية سنة 1974م. أين كانت اللجنة تعقد اجتماعاتها برئاسة "كوك "*Cooke*مدير بنك انجلترا المركزي آنذاك، والذي أصبح رئيسا لها فيما بعد، وبنيت توصياتها على مقترحاته التي تقدم بها سميت "لجنة بازل للإشراف المصرفي"، وأطلق عليها اسم تلك المدينة، وعرفت توصياتها بمقررات لجنة بازل، وتمّ ذلك تحت إشراف بنك التسويات الدولي.[1]

ثالثا: تعريف لجنة بازل

تعرف لجنة بازل بأنها "لجنة الإشراف والرقابة المصرفيين، تكونت من مجموعة الدول الصناعية العشرة(G10) ، وذلك مع نهاية عام 974 1م تحت إشراف بنك التسويات الدولية، وقد حدث ذلك بعد أن تفاقمت أزمة الديون الخارجية للدول النامية وتزايد حجم نسبة الديون المشكوك في تحصيلها، التي منحتها البنوك العالمية، وتعثر بعض البنوك ويضاف إلى ذلك المنافسة القوية من جانب البنوك اليابانية للبنوك الأمريكية والأوروبية بسبب نقص رؤوس أموال لتلك البنوك".[2]

---

[1] كمال نوي، **الرقابة المصرفية على كفاية رأس المال وفق معايير بازل الدولية ودورها في تحقيق الاستقرار المصرفي**، مذكرة ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماجستير، تخصص اقتصاديات المالية والبنوك، جامعة بومرداس، الجزائر، 2013/2012، ص 76-7

[2] عبد المطلب عبد الحميد، **العولمة واقتصاديات البنوك**، الدار الجامعية للنشر، الإسكندرية، مصر، 2005، ص 80

والغرض من هذه اللجنة زيادة التعاون بين السلطات الوطنية المسؤولة عن الرقابة المصرفية لتعزيز الاستقرار، وهي صلابة النظام المصرفي الدولي، والتخفيف من عدم المساواة التنافسية القائمة بين البنوك الدولية، و وضع معايير الحيطة وأساليب الرقابة المصرفية.

ربعا: أهداف لجنة بازل

تمّ إنشاء لجنة بازل للرقابة المصرفية هدف تحقيق مجموعة من الأهداف الرئيسية نذكر منها :

–المساعدة في تقوية النظام المصرفي الدولي، خاصة بعد تفاقم أزمة المديونية لدول العالم الثالث؛ فقد توسعت البنوك وبخاصة الدولية منها خلال السبعينات كثيرا في تقديم قروضها للدول العالم الثالث، مما أضعف مراكزها المالية إلى حد كبير .

–التقرير عن الحدود الدنيا لكفاية رأس المال في البنوك.

–تحسين أساليب الفنية للرقابة على أعمال البنوك.

–إزالة مصدر مهم للمنافسة غير العادلة بين البنوك، والتي تنشأ عن الفروقات في تطبيق متطلبات الرقابة المتصلة برأس المال البنكي.

الفرع الثاني: اتفاقية بازل الأولى وأهم تعديلاتها

أقرت لجنة بازل عام 1988م، و وبعد اجتماعات ومشاورات متعددة من خلال فِرق عمل متخصصة اتفاقا لوضع قواعد لكفاية رأس المال لدى البنوك، والمقصود بذلك وضع حدود دنيا لنسبة رأس المال المتوفر للبنك مقابل القروض والتسهيلات الائتمانية، التي يمنحها البنك لعملائها، وهو يعد معيارا موحدا لكفاية رأس المال ملزما لكافة البنوك العاملة في النشاط المصرفي للدلالة على المركز المالي للبنك، ويقوي ثقة المودعين فيه من منظور وتعميق ملاءة البنك. وقد أقرت اللجنة في هذا الصدد اتفاقية بازل الأولى التي أصبحت بمقتضاها يتعينّ على كافة البنوك العاملة الالتزام بأن تصل نسبة رأسمالها إلى مجموع أصولها الخطرة بعد ترجيحها بأوزان المخاطر الائتمانية إلى % 8كحد أدنى.

أولا: الجوانب الأساسية لاتفاقية بازل الأولى:

قد احتوت اتفاقية بازل الأولى على العديد من الجوانب المهمة، تتمثل في الآتي :

1/ التركيز على مخاطر الائتمان :إذ ركزت الاتفاقية على المخاطر الائتمانية بعدها الأساس في حساب الحدود الدنيا لرأس المال فضلا عن المخاطر الأخرى[1].

[1]صادق راشد الشمري، **إستراتيجية إدارة المخاطر المصرفية وأثرها على الأداء المالي للمصارف التجارية**، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2013، ص 8.

2/ تعميق الاهتمام بنوعية الموجودات وكفاية المخصصات الواجب تكوينها :إذ تمّ تركيز الاهتمام على نوعية الموجودات ومستوى المخصصات التي يجب تكوينها لمواجهة الديون المشكوك في تحصيلها .

3/ تقسيم دول العالم إلى مجموعتين من حيث أوزان المخاطر الائتمانية :تمّ تصنيف الدول في ضوء تقرير اللجنة إلى مجموعتين على النحو الآتي[1]:

المجموعة الأولى: وهي مجموعة الدول ذات المخاطر المتدنية، وتضم مجموعتين فرعيتين هما :

1- الدول الأعضاء في لجنة بازل (مجموعة العشرة *G10)*

2- الدول التي عقدت ترتيبات إقراضية خاصة مع صندوق النقد الدولي، وهي :أستراليا، النمسا، الدنمرك فلندى، أيسلندا، ايرلندا، نيوزيلندا، النرويج، البرتغال، السعودية، تركيا.

وتضم هذه المجموعة دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية *OECD*ودول ذات ترتيبات خاصة مع صندوق النقد الدولي.

المجموعة الثانية: وهي مجموعة الدول ذات المخاطر العالية، وتشمل كل دول العالم التي لم تذكر في المجموعة الأولى، وتضم جميع الدول الإسلامية باستثناء السعودية وتركيا.

4/ وضع أوزان ترجيحية مختلفة لدرجة مخاطر الموجودات :فالوزن الترجيحي يختلف باختلاف الموجود بأوزان المخاطرة تتراوح بين صفر **%100-%، وأن إعطاء وزن مخاطرة لموجود ما** لا يعني أنّه أصل مشكوك في تحصيله بدرجة المخاطرة نفسها بعد تكوين المخصصات اللازمة .والجدول التالي يمثل المخاطر المرجحة للأصول

الجدول رقم (01): أوزان المخاطر حسب أصناف الموجودات داخل الميزانية العمومية

درجة المخاطرة	الترتيب	الأصول
الصفر%	أ	-النقدية
	ب	-المطلوبات من الحكومات المركزية والبنوك المركزية مقومة بالعملة الوطنية
	ج	-المطلوبات الأخرى من الحكومات المركزية لدول *OECD*وبنوكها المركزية
	د	-المطلوبات المقررة بضمانات نقدية أو الأوراق المالية للحكومات المركزية في دول *OECD*أو مضمونة من قبل الحكومات المركزية *OE*
% 10	أ	المطلوبات من مؤسسات القطاع العام المحلية باستثناء الحكومات المركزية والقروض المضمونة
%20	أ	- المطلوبات من بنوك التنمية عابرة القوميات، البنك الدولي وبنك التنمية الإفريقي وبنك التنمية الأسيوي وبنك الاستثمار الأوروبي كذلك المطلوبات المضمونة أو المعززة بضمانات الأوراق

[1]أحمد سليمان خصاونة (**مقررات لجنة بازل-تحديات العولمة-إستراتيجية مواجهتها**) ، **المصارف الإسلامية** عالم الكتب الحديث للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2008، ص 1

	ب ج د	المالية الصادرة عن تلك البنوك . –المطلوبات من البنوك المسجلة في *OECD*والقروض المضمونة من قبل البنوك المحلية في *OECD*. –المطلوبات من البنوك المسجلة في دول خارج دول OECDوالتي تبقى سنة واحدة والقروض المضمونة من قبل البنوك المسجلة خارج OECDوالتي تبقى من أجلها أقل من سنة –المطلوبات من مؤسسات القطاع العام غير المسجلة في دول OECDباستثناء الحكومة المركزية
% 50	أ	القروض المضمونة بالكامل برهانات على العقارات السكنية المشغولة أو التي مشتغل من قبل المقترض أو تلك التي تؤجر.
% 100	أ **ب** **ج** **د** **هـ** **و** **ز**	–المطلوبات من القطاع الخاص . –المطلوبات من البنوك المسجلة خارج *OECD*باستحقاقات متبقية تزيد على السنة الواحدة . –المطلوبات على الحكومات المركزية خارج OECDما لم تكن مقومة بالعملة الوطنية وممولة لها . –المباني والآلات والمعدات وغيرها من الموجودات الثابتة . –العقارات والاستثمارات الأخرى، بما في ذلك المساهمات في شركات أخرى غير الموحدة ميزانيتها . –أدوات رأس المال المصدرة من قبل البنوك الأخرى ما لم تكن مطروحة من رأس المال . –جميع الموجودات الأخرى

المصدر :عبد المطلب عبد الحميد، **العولمة واقتصاديات البنوك**، الدار الجامعية للنشر ،الإسكندرية ، مصر، ص 92-91

5/ وضع معاملات تحويل الالتزامات العرضية :حيث يلاحظ أنّه بعد تحويل الأصول تمثل ائتمان مباشر ممنوح أساسا للغير إلى أصول خطرة مرجحة بأوزان باستخدام أوزان المخاطر المشار إليه سابقا؛ فإنّ الاتفاقية ترى ضرورة أن ينظر إلى الالتزامات العرضية التقليدية على أنها ائتمان غير مباشر لا يترتب عليه انتقال أموال من البنك إلى الغير، أي أنّه أقل مخاطر من الائتمان المباشر، و قد تمّ تسوية هذه الالتزامات أو تتحول إلى ائتمان مباشر في المستقبل، وفي هذا الإطار يتم ما يلي :

1- تحو يل الالتزام المصرفي إلى ائتمان مباشر باستخدام معامل التحويل الذي يحدد درجة المخاطر وفقا لطبيعة الالتزام ذاته .

2- يتم تحويل الائتمان المباشر الناتج من الخطوة السابقة، إلى أصل خطر مرجحا، باستخدام الوزن الترجيحي للمدين؛ فعلى سبيل المثال % 20 :معامل لتحويل % 20 xوزن ترجيحي % 4 =قيمة

الالتزام العرضي، والقيمة الناتجة تدرج بمقام معيار كفاية رأس المال. والجدول التالي يبينّ معامل تحويل الالتزامات خارج الميزانية.

الجدول رقم (02): معامل تحويل الائتمان للفقرات خارج الميزانية إلى داخل الميزانية

الترتيب	الأدوات	معدل تحويل الائتمان
1	البدائل بالائتمان المباشر مثل الضمانات العامة للديون ويدخل في ذلك الاعتمادات المستندية لضمان القروض والأوراق المالية 100 %	**100 %**
2	الفقرات المرتبطة بمعاملات معينة مثل سندات الأداء وسندات الطلب وحقوق شراء الأسهم و الاعتمادات المستندية المرتبطة بمعاملات معينة	**%50**
3	الائتمان قصير الأجل ذات التصفية الذاتية مثل الاعتمادات المستندية المضمونة بشحن البضاعة	**% 20**
4	اتفاقيات البيع وإعادة الشراء التي يتحمل البنك فيها المخاطرة	**% 100**
5	المشتريات المستقبلية للموجودات والودائع الأمامية والأسهم المدفوعة جزئيا التي تمثل التزامات سحب معين	**% 100**
6	تسهيلات إصدار الأوراق المالية	**% 50**
7	الالتزامات الأخرى مثل التسهيلات الرسمية وخطوط الائتمان ذات الاستحقاقات التي تزيد عن السنة الواحدة	**% 0**
8	الالتزامات التابعة ذات الاستحقاقات حتى سنة	**% 05**

المصدر :عبد المطلب عبد الحميد، **العولمة واقتصاديات البنوك**، مرجع سبق ذكره، ص 93

6/ وضع مكونات كفاية رأس المال المصرفي :الإطار الجديد لكفاية رأس المال المصرفي يتكون من المعادلة التالية:

رأس المال المصرفي لمعيار الكفاية =رأس المال الأساسي +رأس المال المساند ومعنى ذلك أنّ رأس المال طبقا لاتفاقية بازل يتكون من مجموعتين :

-**المجموعة الأولى** :تسمى رأس المال الأساسي الذي يتكون من رأس المال المدفوع +الاحتياطات + الأرباح المحتجزة

المجموعة الثانية :تسمى رأس المال المساند ويتكون رأس المال المساند =الاحتياطيات غير المعلنة + احتياطيات إعادة تقييم الأصول +المخصصات المكونة لمواجهة أي مخاطر غير محددة +القروض المساندة +أدوات رأسمالية أخرى.

ثانيا: التعديلات التي أدخلت على اتفاقية بازل الأولى

بعد وضع هذه النسبة رأت المصارف ضرورة إعادة النظر في احتساب كفاية رأس المال لديها، وذلك مقابل المخاطر المتنوعة التي أصبحت تتعرض لها، خاصة في ظل انتشار التعامل بالأدوات المالية الحديثة كالمشتقات، لذلك أصدرت لجنة بازل اتفاقية خاصة لاحتساب الملاءة، أي كفاية رأس المال لمواجهة المخاطر السوقية بعد أن كانت الاتفاقية الأولى تعنى بمخاطر الائتمان فقط، وقد كان ذلك في يناير 1996م .وفي صورها النهائية بعد أن طرحتها للنقاش في أفريل 1995م.وتعتبر هذه الاتفاقية تعديلا لاتفاقية 1988م .ومع تلفي الملاحظات وإدخال التعديلات عليها، أصبحت جاهزة للتطبيق في سنة 1998م.

وتتمثل مخاطر السوق في التعرض للخسائر بالنسبة للبنود المتعلقة بالميزانية أو خارجها نتيجة للتحركات في أسعار السوق، وأهمها أسعار الفائدة وأسعار الصرف وأسعار حقوق الملكية وأسعار السلع . ومن خلال هذا التعديل يمكن أن تختار بين الصيغة التنظيمية التي وضعتها اللجنة، والنماذج الداخلية الخاصة بكل بنك على حدة، والتي يضعها لمواجهة مخاطره السوقية، ومع أنّ هذه التعديلات أبقت على معدل الملاءة الإجمالية % 8 كما ورد في اتفاق بازل 1، إلاّ أنها عدلت من مكونات النسبة كما يلي[1]:

سمحت للبنوك بإصدار قروض مساندة لأجل سنتين لتدخل ضمن الشريحة الثالثة لرأس المال، وذلك لمواجهة جزء من مخاطرها السوقية، وبهذا يصبح رأس المال الإجمالي يتكون من :الشريحة الأولى (رأس المال المدفوع +الاحتياطيات +الأرباح المحتجزة) +الشريحة الثانية (رأس المال المساند + (الشريحة الثالثة)قروض مساندة لأجل سنتين).

وهذه الأخيرة أي رأس المال من الطبقة الثالثة يجب أن تتوفر فيه الشروط الآتية:[2]

- أن يكون على شكل قروض مساندة لها فترة استحقاق أصلية لا تقل عن سنتين، وأن لا يتجاوز 25 %كحد أقصى من رأس المال البنك من الطبقة الأولى المخصصة لدعم المخاطر السوقية .
- أن يكون صالحا لتغطية المخاطر السوقية فقط.
- أن تكون الشريحة الأولى من رأس المال ≥الشريحة الثانية +الشريحة الثالثة.

---

[1] سليمان ناصر، **النظام المصرفي الجزائري واتفاقيات بازل**، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد 06، 2006، ص 154-1

[2] سليمان ناصر، **كفاية رأس المال للبنوك الإسلامية الجزائرية(تشخيص الواقع ومقترحات للتطوير) بحث مقدم** مقدم إلى الملتقى الدولي الثاني للصناعة المالية الإسلامية، تحت عنوان: آليات ترشيد الصناعة المالية الإسلامية، المدرسة العليا للتجارة، الجزائر، أيام 09/08 ديسمبر 2013، ص 5-6

عند حساب نسبة رأس المال الإجمالية للبنك يتم إيجاد صلة رقمية بين مخاطر الائتمان ومخاطر السوق عن طريق ضرب مقياس المخاطرة السوقية في 5.12(وذلك على أساس أنّ 100مقسومة على 8وهي الحد الأدنى لكفاية رأس المال تساوي 5.12) ثم إضافة الناتج إلى مجموعة الأصول المرجحة لأوزان المخاطرة.

وبما أنّ المخاطر السوقية قد تختلف من بنك لآخر فقد تضمن مقترحات اللجنة طرقا إحصائية نمطية لقياس هذه المخاطرة، منها القيمة المقدرة للمخاطرة إضافة إلى مقاييس كمية ونوعية أخرى.

ثالثا : إيجابيات وسلبيات بازل الأولى

1/ إيجابيات بازل الأولى

تتمثل إيجابيات بازل الأولى فيما يلي[1] :

- المساعدة في تنظيم وتوحيد عمليات الرقابة على معايير رأس المال في البنوك وجعلها أكثر واقعية.
- لم يعد المساهمون في المشروعات المصرفية مجرد حملة أسهم ينتظرون العائد منها على غرار المشروعات الأخرى، بل أدخل ذلك المعيار مساهمة البنوك في صميم أعمالها، حيث أنّ ارتباط زيادة رأس المال بزيادة الأصول الخطرة مع تصاعد الاهتمام بسلامة المراكز المالية للبنوك، قد ضاعف من مسؤولية الجمعيات العمومية في اختيار مجالس إدارات البنوك، واتخاذ قرارات المالية المناسبة، حتى لو اقتضى الأمر زيادة رأس مال البنك بمساهمات جديدة من أموال المساهمين الخاصة عند تعرض البنك لمخاطر وفق تقدير الجهات الرقابية، وهو من شأنه الوصول إلى دور أكثر فاعلية للمساهمين بما يساند الجهات الرقابية في عملها بل و يساند البنوك ذاتها.
- مقدرة المساهم العادي على تكوين فكرة سريعة عن سلامة المؤسسات المالية وذلك من خلال أسلوب متفق على مكوناته وعناصره دوليا وبذات الصورة بين دولة و أخرى، أو بين بنك وآخر.
- إنّ تطبيق المعيار سيدعو إلى أن تكون البنوك أكثر اتجاها إلى الأصول ذات المعامل الأقل من حيث درجة المخاطرة، وهو ما قد يترتب عليه الارتفاع النسبي في درجة الأمان لأصول البنوك.

2/ سلبيات بازل الأولى

تتمثل سلبيات بازل الأولى فيما يلي[2] :

- التميز بين دول و بنوك منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية *OECD* على حساب الباقي.
- عدم الأخذ بعين الاعتبار أثر التنويع في محفظة القروض.

---

[1] نشرة توعية يصدرها معهد الدراسات المصرفية ،بازل الأولى وبازل الثانية، ، دولة الكويت، ديسمبر 2012، السلسلة الخامة، العدد 4، من الموقع لإلكتروني : **www.kibs.edu.kw**ا .بتاريخ 2015/02/26

[2] كمال نوي، مرجع سبق ذكره، ص 86.

- عدم تحفيزها للبنوك في بعض التعاملات، و استخدام أساليب السيطرة على تخفيض المخاطر.
- التأثير السلبي على تنافسية البنوك، مقارنة بالمؤسسات المالية غير المصرفية.
- ارتباط أوزان المخاطرة فقط بأنواع الموجودات، دون مراعاة فورقات العملاء ضمن نفس الفئة.

الفرع الثالث: الاتفاقية بازل الثانية

في ظل التطورات الاقتصادية والمستجدات الحاصلة في الأسواق المصرفية العالمية، اقتنعت اللجنة بضرورة إعادة النظر في اتفاقية 1988م، لتكون بمثابة تنقيح وتكيف مع هذه التحولات، كان ثمرة هذه المراجعة تشكيل اتفاقية جديدة حول معايير الأموال الخاصة في مجال البنوك، تضم مقاربات أكثر دقة في ضبط الكفاية المطلوبة لمواجهة المخاطر، وضبط تنظيما لمستويات الأموال الخاصة وأكثر استيعابا وتحليلا لأصناف المخاطر المصرفية. فانطلقت في دورة استشارية عام 1999م، حول اتفاقية جديدة على غرار بازل الأولى اختتمت في جوان 2004م، بصدور مقرر للجنة يتضمن معايير بازل الثانية.

أولا :أهداف اتفاقية بازل الثانية

تتمثل المقترحات الجديدة، والتي تمّ الإعلان عنها في 16 يناير 2001م، في توسيع قاعدة وإطار كفاية رأس المال بما يضمن تحقيق الأهداف التالية:[1]

1- تشجيع البنوك على انتهاج ممارسات أفضل وأشمل لإدارة المخاطر.

2- تطبيق الإطار الجديد يساهم في المحافظة على مستويات كفاية رأس المال، تتلاءم مع المخاطر المحتملة وتغيرّ الأعمال المصرفية.

3- تحسين الشفافية والإفصاح عن المخاطر.

4- تعزيز الأمان والسلامة للنظام المالي، بوجود نظام مصرفي قائم على مصارف ذات رؤوس أموال متينة وقادرة على إدارة المخاطر المصرفية وفق مبادئ سليمة.

5- تحسين المنافسة في الصناعة المصرفية.

ثانيا :خصائص اتفاقية بازل الثانية

يمكن تحديد أهم الخصائص المميزة التي أوجدتها اتفاقية بازل الثانية فيما يلي[2] :

1/ تكامل النظرة إلى المخاطر :حيث أنّ التعامل مع المخاطر لا يقتصر على مجرد توفير حد أدنى من رأس المال ؛ فإنّه يتطلب مراعاة منظومة كاملة من مبادئ الإدارة السليمة للبنك، والتحقق من الوفاء بها؛

[1] راشدي سماح، آلية رقابة البنك المركزي على الأعمال في البنوك في ظل المعايير الدولية ص11

[2] أحمد شعبان محمد علي، مرجع سبق ذكره، ص 256-25

فانطلق التعديل من فكرة أوسع للمخاطر، بضرورة تغطية مخاطر جديدة، وبخاصة مخاطر التشغيل .

2/ تقدير السوق للمخاطر بدرجة حساسية أكبر :هذا التوجه يضمن أن يكون تقدير المخاطر أكثر حساسية لتقديرات السوق، بالإضافة إلى أنّه يساعد على تحديد سياسة البنك في تسعير عملياته بما يربط العائد من كل عملية مع حجم المخاطر المترتبة عليها. وهو الأمر الذي يتفق مع كفاءة البنك لأمواله، وبما يحقق في نفس الوقت كفاءة توزيع الموارد وفقا لدرجة المخاطر التي تتضمنها .

3/ إلغاء التمييز بين الدول مع زيادة المرونة في التطبيق :حيث استندت المقررات الثانية بدرجة أكبر إلى تقدير السوق للمخاطر، وبالتالي إلغاء التمييز الذي أقرته الاتفاقية الأولى في تقدير أوزان المخاطر المصرفية .

ثالثا :الدعائم الأساسية لاتفاقية بازل الثانية

يمكن استعراض الدعائم الثلاثة الرئيسية لاتفاقية بازل الثانية فيما يلي :

1/ الدعامة الأولى :الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال

يتم قياس معدل كفاية رأس المال وفقا للمعادلة التالية[1]:

$$\text{معدل كفاية رأس المال الحد الأدنى } 8\% = \frac{\text{إجمالي رأس المال}}{\text{مخاطر الائتمان + مخاطر السوق + مخاطر التشغيل}} \times 100$$

وهنالك أساليب عديدة لاحتساب كل نوع من أنواع المخاطر التي يتضمنها المقام في المعادلة السابقة، فالعنصر الأوّل لبازل الثانية يبينّ الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال، إذ أنّ الإطار الجديد لمقررات بازل يبقى على التعريف القديم لرأس المال، وكذلك الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال إلى الموجودات المرجحة بالمخاطر بنسبة 8 % ولتأكد أنّ كافة المخاطر المحيطة بأعمال كامل المجوعة المصرفية، قد تمّ أخذها بالاعتبار؛ فإنّ الاتفاقية الجديدة قد تمّ توسيعها لتشمل البيانات المالية الموحدة والمجمعة لكافة الشركات التابعة لأي مجموعة مصرفية.

ونعرض فيما يلي لأساليب قياس المخاطر :

أ- أساليب قياس مخاطر الائتمان :وهناك أسلو بان لقياس مخاطر الائتمان هما :

- **الأسلوب المعياري** :الفكرة الأساسية لهذا الأسلوب بقيت كما هي في اتفاقيات بازل الأولى، إلاّ أنّ هذا الأسلوب يمتاز بأنّه ذو حساسية أكبر نحو المخاطر، حيث يقوم البنك بتحديد وزن لكل عنصر من عناصر الموجودات والبنود خارج الميزانية، وينتج عن ذلك مجموع كلي لقيم الموجودات المرجحة بالمخاطر. وقد أصبحت الاتفاقية الجديدة تعتمد على أوزان مخاطر تكون مدروسة، بناء على تصنيف

[1] أحمد سليمان خصاونة، مرجع سبق ذكره، ص121-123

مستقل، يتم إعداده من قبل مؤسسة تقييم الائتماني تعتمد الأسس الموضوعية في التقييم، مثل وكالات التصنيف الائتماني التي تلزم بالمعايير الصارمة.

– **أسلوب التصنيف الداخلي** :يسمح هذا الأسلوب للبنوك باستخدام تقديراIe الداخلية للملاءة المالية للمقترض، بغية قياس مخاطر الائتمان لمحافظ التسهيلات لدى تلك البنوك، حيث يقوم البنك بتقدير أهلية الإقراض لكل عملية، ثم يقوم بترجمة تلك الملاءة إلى تقديرات، لتقدير الخسائر المستقبلية المحتملة والتي تشكل الأساس لمتطلب الحد الأدنى لرأس المال. وهذه الصيغة يمكن تطبيقها باستخدام الطريقة الأساسية والطريقة المتقدمة.

وحسب الطريقة الأساسية: تقوم البنوك بتقدير احتمالية حدوث تعثر بالسداد لكل مقترض فيما تقوم السلطات النقدية الإشرافية بوضع تقديرات أخرى .

أما في حالة استخدام الطريقة المتقدمة: فيسمح للبنوك التي لديها عمليات داخلية متطورة لتوزيع رأس المال، بوضع المتغيرات الضرورية الأخرى .

ب– أساليب قياس مخاطر السوق:

لم يطرأ أي تعديل على مقررات لجنة بازل الأولى، حيث يتم استخدام الأسلوب المعياري أو أسلوب التصنيف الداخلي.

ج– أساليب قياس مخاطر التشغيل

بما أنّ الخطر الأساسي للبنوك يتمثل بمخاطر الائتمان؛ فإنّ اتفاقية بازل الأولى حددت متطلب رأس المال من حيث مخاطر الائتمان، وفي عام 1996م تمّ فصل الانكشاف لمخاطر السوق، وفرض مبالغ مستقلة لها في رأس المال، وقد جرت عدة محاولات لوضع نظام يشمل حساسية أكبر تجاه مخاطر الائتمان، من خلال تحديد مبالغ معادلة في رأس المال لتغطية مخاطر التشغيل. وتقوم بنوك رئيسية حاليا بتخصيص ما نسبته 20 % أو أكثر من رأسمالها الذاتي لمواجهة مخاطر التشغيل.

ومازال العمل على مخاطر التشغيل يعتبر في المرحلة التطويرية، لكن تمّ تحديد ثلاثة أساليب مختلفة لتغطية مخاطر التشغيل وهذه الأساليب هي:[1]

– **الأسلوب المؤشر الأساسي** :يستخدم هذا الأسلوب مؤشرا واحد لمخاطر لتشغيل للنشاط الكلي للبنك .

– **الأسلوب المعياري** :يقوم هذا الأسلوب بتحديد مؤشرات مختلفة لمراكز العمل المختلفة.

– **أسلوب القياس الداخلي** :يتطلب هذا الأسلوب من البنوك استخدام بياناتها الذاتية للخسائر المحتملة في تقدير رأس المال المطلوب.

[1] أحمد سليمان خصاونة، مرجع سبق ذكره، ص 12

2/ الدعامة الثانية :المراجعة الإشرافية لكفاية رأس المال

مجموعة من المبادئ التوجيهية التي تؤكد على الحاجة إلى البنوك لتقييم كفاية رأس مالها فيما يتعلق بالمخاطر، وفعالية مراقبة الامتثال لمتطلبات بازل من أجل اتخاذ الإجراءات التصحيحية في الوقت المناسب، بالإضافة إلى الجوانب الكمية، يجب أيضا على الهيئات التنظيمية أن تأخذ بعين الاعتبار الجوانب النوعية[1].

واقترحت لجنة بازل في هذا الخصوص أربعة مبادئ، الأوّل يتعلق بمدى توفر الوسيلة المناسبة لتقييم مدى كفاية رأس المال، والثاني يتعلق بتقييم الجهة الرقابية للنظم المتوفر لدى البنوك داخليا لتقييم رأس المال، والثالث يفرض أن تتوقع السلطة الرقابية أنّ البنوك سوف تحتفظ بمعدل كفاية رأس المال أعلى من الحد الأدنى المطلوب، وأيضا يجب أن تكون لديها القدرة على أن تطلب من البنوك بالاحتفاظ بمعدل أعلى من الحد الأدنى.

وعلى السلطة الرقابية التدخل في مراحل مبكرة للحيلولة دون أن ينخفض رأس المال عن الحد الأدنى المطلوب، كما يجب أن تطالب البنوك باتخاذ الإجراءات التصحيحية إذا لم يتم الاحتفاظ بمعدل رأس المال المطلوب.

3/ الدعامة الثالثة :انضباط السوق

يهدف هذا العنصر إلى تعزيز وتقوية الانضباط، عن طريق زيادة الإفصاح والشفافية للبنوك. إنّ الإفصاح الفعال يعتبر ضروريا لضمان أنّ المتعاملين في السوق يستطيعون فهم منظومة مخاطر البنوك، وكفاية مراكزها الرأسمالية بشكل أفضل.

إنّ الإطار الجديد يحدد متطلبات الإفصاح والتوصيات والاقتراحات، في عدة مجالات تشمل الطريقة التي يحسب بها البنك كفاية رأسماله، وطرق قياس المخاطر .

إنّ المجموعة الأساسية لمقترحات الإفصاح تنطبق على كافة البنوك، مع ضرورة اعتراف السلطات الرقابية بالأساليب الداخلية لقياس مخاطر الائتمان، وطرق تخفيض تلك المخاطر .

ودعت هذه الدعامة أنّ مثل هذا الانفتاح عن المعلومات يساعد على تحسين انضباط السوق وبالتالي فعالية الرقابة المصرفية.

[1] GUONDOUL née ALLALEN Keltoum, **Essai d'analyse de l'impact de la régulation bancaire sur le stabilité financière**, en vue de l'obtention du diplôme de magister en sciences économique, option : Economie et Finance Internationales, 2010-2011, université de Tizi-Ouzou, p 74.

رابعا :تعديل اتفاقية بازل الثانية وصدور بازل الثالثة

أ :تعديلات اتفاقية بازل الثانية

تتمثل أهم التعديلات فيما يلي :

-1**التعديلات الخاصة بالدعامة الأولى** :كانت أهم التعديلات المتعلقة بهذه الدعامة فيما يلي :

- فرض أوزان مخاطر أعلى لتعرضات إعادة التوريق بما يعكس المخاطر المرتبطة بمثل هذه المنتجات .
- عدم السماح للبنوك باستخدام التصنيفات التي تستند على التصنيف الضمني للبنك أو ما يشابهها، سواء في الطريقة المعيارية أو طريقة التصنيف الداخلي

حددت اللجنة متطلبات تشغيلية لابد أن تمتازها البنوك كي تتمكن من استخدام الأوزان الخاصة بإطار بازل الثانية للتوريق.

-2**التعديلات الخاصة بالدعامة الثانية** :هدفت اللجنة من خلال الإضافات التي قدمتها على الدعامة الثانية إلى معالجة عيوب ممارسات تسيير المخاطر التي أظهرتها الأزمة، ولذلك فقد طرحت دليلا مكملا للدعامة الثانية، هدفه توسيع عملية تسيير المخاطر وتخطيط رأس المال.

-3**التعديلات الخاصة بالدعامة الثالثة** :بعد تقييم اللجنة لممارسات الإفصاح وذلك من خلال مراجعة متطلبات الدعامة الثالثة، أوصت اللجنة بضرورة التركيز خلال عملية الإفصاح على ما يلي:

- كفالة المشاريع المرتبطة بالتزامات خارج الميزانية .
- طريقة التقييم الداخلي لعمليات التوريق.
- تعرضات عملية إعادة التوريق.
- التقييم بالأخذ بعين الاعتبار تعرضات التوريق

ب: اتفاقية بازل الثالثة

أعلنت الجهة الرقابية للجنة بازل لرقابة المصرفية عن إصلاحات للقطاع المصرفي بتاريخ 12 سبتمبر 2010م، وذلك بعد اجتماعها في مقر اللجنة، وتمّ المصادقة عليها من زعماء مجموعة العشرين في اجتماعهم في عاصمة كوريا الجنوبية في 12 نوفمبر 2010م، وتلزم قواعد اتفاقية "بازل الثالثة" البنوك بتحصين أنفسها جيدا ضد الأزمات المالية في المستقبل، وبالتغلب بمفردها على الاضطرابات المالية التي من الممكن أن تتعرض لها من دون مساعدة أو تدخل البنك المركزي أو الحكومة.

وتستند هذه التدابير على ثلاث: المرونة– الحكم– الشفافية، أي تحسين قدرة القطاع المصرفي على استيعاب الصدمات الناتجة عن الإجهاد المالي والاقتصادي، وتحسين الحكومة وإدارة المخاطر، وتعزيز الشفافية والتواصل داخل البنوك .

المبحث الثاني: الإطار العام لتقييم الأداء المالي في البنوك

يعتبر اختيار مؤشرات تقييم الأداء مرحلة من مراحل عملية تقييم الأداء في البنوك، وركيزة أساسية من ركائزها، فهي تتطلب التحديد الواضح والدقيق، لذلك سنحاول التعرف في هذا المبحث على بعض المفاهيم العامة حول تقييم الأداء، ثم التطرق إلى نظام التقييم المصرفي الأمريكي (*Camels*)، الذي يعتبر من أهم المعايير والنماذج الحديثة التي تستعملها البنوك المتطورة للتنبؤ بالمخاطر المالية، وذلك باستخدام مجموعة من المؤشرات والمعايير النموذجية لتفادي .

المطلب الأول: مفاهيم عامة حول تقييم الأداء المالي

يعتبر اختيار مؤشرات تقييم الأداء مرحلة من مراحل عملية تقييم الأداء في البنوك، وركيزة أساسية من ركائزها، فهي تتطلب التحديد الواضح والدقيق، لذلك سنحاول التعرف في هذا المبحث على بعض المفاهيم العامة حول تقييم الأداء المالي. :

الفرع الأول: مفهوم الأداء المالي

–يعرف الأداء المالي على أنه: "مدى مساهمة الأنشطة في خلق القيمة أو الفعالية في استخدام الموارد المالية المتاحة، من خلال بلوغ الأهداف المالية بأقل التكاليف المالية[1] ".

من خلال هذا التعريف نرى أن الأهداف المالية المخطط لها لا تتحقق إلا بتكامل جميع الأنشطة داخل البنك، وهذا يؤدي إلى الاستغلال الأمثل للموارد المالية المتاحة .

– كما يعرف كذلك على أنه" مدى نجاح المؤسسة في استغلال كل الموارد المتاحة لديها من موارد مادية ومعنوية أفضل استغلال، وتحقيق الأهداف المسطرة من طرف الإدارة[2] .

هنا يمكن القول بأن الأداء المالي لا يتحقق إلا من خلال استغلال البنك لمواردها بصورة مثلى، وهذا يؤدي إلى تحقيق أهدافها المسطر لها من قبل الإدارة .

– ويتمثل كذلك في قدرة المؤسسة على تحقيق أهدافها المالية وبأقل تكلفة ممكنة، أي تحقيق التوازن المالي وتوفير السيولة لتسديد ما عليها من التزامات وتحقيق معدل مردودية جيد بأقل تكلفة.

---

[1] عبد الوهاب دادن ورشيد حفصي، تحليل الأداء المالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية باستخدام طريقة التحليل العاملي التمييزي(AED)خلال الفترة 20112006 / ،مجلة الواحات للبحوث والدراسات، جامعة غرداية، المجلد السابع، العدد الثاني، 2014 ،ص: 24.

[2] عباسي عصام، تأثير جودة المعلومات المالية في تقييم الأداء المالي للمؤسسة الاقتصادية واتخاذ القرارات، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر في علوم التسيير، تخصص: مالية مؤسسة، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2011 /2012 ،ص: 61.

وهنا من هنا نلاحظ أن الأداء المالي يتمثل في قدرة البنك على تخفيض تكاليفها و زيادة الإيرادات من أجل الوفاء بالتزاماته .

ومن خلال ما سبق نستنتج بأن الأداء المالي هو آلية تمكن من فعالية تعبئة واستخدام الوسائل المتاحة في البنك بأحسن صورة، أي خفض التكاليف ورفع العوائد.

الفرع الثاني: مؤشرات الأداء المالي

تعتبر مؤشرات الأداء المالي من أهم الأدوات التي تعتمد عليها الإدارة في تحليل قوائمها المالية لمعرفة مدى سلامة مركزها المالي وربحية المؤسسة، ومن بين هذه المؤشرات نجد[1] :

أولا: نسبة السيولة

وتعني السيولة الموجودة بالمؤسسة والتي من خلالها تستطيع المؤسسة الوفاء بالتزاماتها في الأجل القصير ، وهناك مقاييس متعددة لقياس نسبة السيولة ومن بينها نجد:

– نسبة التداول: وتتمثل في الموجودات المتداولة مقسومة على المطلوبات المتداولة والنسبة النمطية لها 1:2، وهذه النسبة عبارة عن مقياس مبدئي لمقدرة المؤسسة على مقابلة ديونها الخارجية.

– نسبة السيولة السريعة: وتعد هذه النسبة أكثر دقة من نسبة التداول لقياس السيولة في المؤسسات، ويتم حسابها بخصم المخزون السلعي من الموجودات المتداولة ثم قسمة الباقي على المطلوبات المتداولة والنسبة النمطية لها هي 1:1 .

ثانيا: نسبة الرافعة المالية

وتشير هذه النسبة إلى استخدام أموال الدين من قبل مؤسسة .

ثالثا: نسبة النشاط

تقيس مدى كفاءة الإدارة في توليد المبيعات &من الأصول، أي تقيس مدى الكفاءة في إدارة الأصول ، ومن بين هذه النسب نجد :

[1] وائل محمد صبحي إدريس وطاهر محسن منصور الغالبي، سلسلة إدارة الأداء الاستراتيجي أساسيات الأداء وبطاقة التقييم المتوازن، دار وائل للنشر، عمان، الطبعة الأولى، : 179.ص، 2009

–معدل دوران المخزون السلعي: ويتم التوصل إليه بقسمة مخزون أول المدة + مخزون آخر المدة على 2، والغاية من معدل دوران المخزون السلعي هي تقدير سرعة تدفق النقدية عبر خزان المخزون السلعي، أو مدى كفاءة إدارة المخزون والنسبة النمطية له 9 مرة.

– معدل دوران الذمم المدينة: ويتم استخراجه بقيمة صافي المبيعات على رصيد المدينين، أما متوسط فترة التحصيل فتحسب عن طريق قسمة عدد أيام السنة(360) على معدل دوران الذمم المدينة والنسبة النمطية لمتوسط فترة التحصيل هي: 20 يوم

–معدل دوران رأس المال العامل: والتي تمثل العلاقة بين صافي المبيعات من جهة وصافي رأس المال من جهة أخرى، وتعد هذه النسبة مؤشراً لقياس كفاءة الإدارة في استخدام رأس المال العامل، وكلما ارتفعت يكون ذلك مؤشراً للكفاءة والعكس بالعكس، والنسبة النمطية لهذا المعدل هي: 8.1 مرة.

–معدل دوران مجموع الموجودات الثابتة: ويتم التوصل إليه عن طريق قسمة صافي المبيعات على صافي الموجودات الثابتة، ويستخدم المعدل لقياس دوران الآلات والمعدات والنسبة النمطية هي: 5 مرة.

– معدل دوران الموجودات: ويتم استخراجه بقسمة صافي المبيعات السنوية على مجموع الموجودات، ويوضح هذا المعدل إنتاجية الموجودات خلال الفترة أو عدد المرات التي تتحول فيها الموجودات إلى مبيعات والنسبة النمطية لها هي: 2 مرة.

رابعا: نسبة الربحية

تعطي هذه النسبة مؤشرات عن مدى قدرة المؤسسة على توليد الأرباح من خلال مبيعاتها أو استثماراتها ، ومن بين نسب الربحية نجد[1] :

–معدل العائد على الاستثمار: ويحتسب بقسمة صافي الربح بعد الضرائب على مجموع الموجودات، ويستفاد منها لتعظيم معدل العائد على حقوق أصحاب المؤسسة مع أخذ المخاطرة بالحسبان، والنسبة النمطية لها : – 11.4%.هي

–العائد على حق الملكية: ويقاس بقسمة (صافي الأرباح بعد الضريبة ناقص توزيعات الأسهم الممتازة (مقسوم على) صافي حقوق الملكية)، ويوضح هذا العائد المردود الذي يحققه المالكون قبل التوزيع مقسوم على الأرباح والنسبة النمطية لها هي: 15%.

– القوة الإرادية: وهي حاصل ضرب معدل دوران الموجودات في هامش الربح الصافي من المبيعات أو الحافة)الهامش)، ومعرفة القوة الإرادية للمؤسسة تشكل خطوة مهمة نحو تحليل ربحية المؤسسة وفهم

[1] وائل محمد صبحي إدريس وطاهر محسن منصور الغالبي، مرجع سابق، ص: 181

العوامل التي تؤثر على الربحية ،فأي تغيير يطرأ على القوة الإيرادية للمنظمة مرده إلى تغيير طرأ على معدل دوران الموجودات وأما الهامش على المبيعات وأما على الاثنين معاً ، أما الهامش على المبيعات يساوي الأرباح من العمليات قبل الضرائب والفوائد مقسوماً على صافي المبيعات، والنسبة النمطية هي 14.5%.

– هامش الربح من المبيعات: ويحسب بقسمة صافي الدخل بعد الضرائب على المبيعات الصافية، ويعني ما تحصل عليه المنظمة من ربح للدينار الواحد من المبيعات الصافية والنسبة النمطية هي 5%.

خامسا: نسبة التقييم

تشير إلى كيفية تقييم أسهم المؤسسة في سوق رأس المال، وطالما أن القيمة السوقية للأسهم تعكس التأثير الموحد للمخاطرة والعائد، فإن نسب التقييم تعد هي المقاييس الشاملة لأداء المنظمة، منها نسب الأسعار إلى الأرباح و نسبة القيمة السوقية إلى القيمة الدفترية.

سادسا: نسبة النمو

هي المؤشرات التي تقيس مدى نمو المنظمة في إطار نمو الاقتصاد الوطني متمثلا بنمو الدخل القومي، أو نمو القطاع الذي تعمل فيه المؤسسات، ومن هذه المؤشرات ما يلي:

– نمو المبيعات: وهي نسبة مؤشر المبيعات الصافية المحققة خلال سنة مالية معينة بالقياس مع النسبة الماضية، وتقاس بقسمة المبيعات الصافية للسنة الحالية على المبيعات الصافية للسنة السابقة مضروبا في 100 مطروحا من 100 ،والنسبة النمطية هي 2.7%.

– نمو الدخل الصافي: ويقاس بقسمة الدخل الصافي للنسبة الحالية على الدخل الصافي للسنة السابقة مضروباً في 100مطروحاً من 100 ،والنسبة النمطية هي: 10%.

– القيمة المضافة: يستخدم هذا المعيار لبيان القيمة المضافة التي سوف تتولد من العملية الإنتاجية، ويمكن تعريف القيمة المضافة بأنها قيمة الإنتاج الإجمالي بتكلفة عوامل الإنتاج أو بسعر السوق مطروحاً منه المستلزمات السلعية والخدمية، وتستخدم القيمة المضافة لتقدير مساهمة المؤسسة في الدخل القومي.

الفرع الثاني: مفهوم تقييم الأداء

قبل التطرق إلى تعريف تقييم الأداء وأهم عناصره نرى من الضروري أولا تحديد مفهوم الأداء.

أولاً : مفهوم الأداء

– فيعرف الأداء على أنه: "مركز ذو مسؤولية يتمثل في الفعالية و الإنتاجية التي يبلغ بهما هذا المركز الأهداف التي قبلها، فالفعالية تحدد المستوى المطلوب لتحقيق الأهداف، أما الإنتاجية تقارن النتائج المتحصل عليها بالوسائل المستخدمة في ذلك ".[1]

هذا التعريف يبين أن الأداء يتمثل في عنصرين هما الفعالية و الإنتاجية، العنصر الأول معناه درجة بلوغ الهدف أي هناك مقارنة بين الأهداف المراد بلوغها و الأهداف المنجزة ، أما العنصر الثاني فيتمثل في العلاقة بين النتائج المحققة فعلا والوسائل المستخدمة لبلوغها، ومن هنا يلاحظ أن التعريف الذي أعطي للإنتاجية هو تعريف كفاءة، حيث يرى بعض الباحثين أن الإنتاجية هي عبارة عن معيار ومؤشرات يمكن من خلاله قياس أداء الوظيفة الإنتاجية أي يتعلق بعنصر وحيد من عناصر الإنتاج وهو العمل، إذن فالإنتاجية ليست العلاقة بين النتائج و الموارد المستخدمة في تحقيقها.

– كما يعرف كذلك على أنه: "مفهوم يربط بين أوجه النشاط وبين الأهداف التي تسعى المؤسسة إلى تحقيقها".

هذا التعريف يحاول الربط بين الأهداف والموارد المستخدمة في تحقيقها .ومن خلال ما سبق يمكن إعطاء تعريف شامل: الأداء يتمثل في قدرة المؤسسة على تحقيق النتائج التي تتطابق مع الخطط والأهداف المرسومة، باستغلالها لمواردها المتاحة استغلال أمثل.

ثانياً : مفهوم تقييم الأداء

–يعرف تقييم الأداء على أنه إحدى الحلقات المهمة في العملية الإدارية الشاملة، تعتمد على استخدام مجموعة من المؤشرات والمقاييس لفحص مدى تحقيق الوحدة الاقتصادية لأهدافها الموضوعة، وتحديد الانحرافات الايجابية والسلبية، ومعرفة أسبابها واقتراح المعالجة المناسبة لها.[2]

–كما يعرف أيضا على أنه: "هو عملية تحديد درجة انطباق عدد من المعايير الأدائية و الإدارية على شخص أو مجموعة من خلال نظام علمي ممنهج يشمل وضع أسس وقواعد خاصة تراعي مختلف

[1] تالي رزيقة، مرجع سابق، ص: 03

[2] سحر طلال إبراهيم، تقويم بطاقة أداء الوحدات الاقتصادية بإستعمال بطاقة الأداء المتوازن، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، العدد الخامس والثلاثون، 2013، ص: 348 .

التخصصات و الخبرات وطبيعة العمل، وحوصلة هذه العملية تكون الإطار الإستراتيجي العام للمنظمة و الأهداف طويلة المدى، التي تعكس التوجه المستقبلي للمؤسسة[1]."

-كما يعرف كذلك بأنه: "مجموعة من الإجراءات التي تقارن بها النتائج المحققة للنشاط مع أهدافه المخطط لها، بهدف تبيان مدى انسجام تلك النتائج مع الأهداف المحددة لتقدير مستوى فعالية الأداء، كما يقارن عناصر مداخلات النشاط بمخرجاته للتأكد من أن الأداء قد تم بدرجة عالية من الكفاءة.

ومن خلال ما سبق يمكن إعطاء تعريف شامل :هو عملية رقابة على مراحل العمليات داخل المؤسسة والتي تبدأ من تحديد الأهداف المرجو تحقيقها في حدود الموارد المتاحة إلى غاية الأهداف المحققة فعلا.

وينظر لعملية تقييم أداء المؤسسة على أنّه عملية مراقبة، ولكن في الحقيقة إنّ عملية تقييم الأداء هي جزء مهم في المراقبة الكلية. والغاية من التقييم تحديد المشكلة التي قد تعترض أداء المؤسسة.

وفي إطار هذا المضمون يشير البعض، أنّ عملية تقييم الأداء على أنها شكل من أشكال الرقابة يرتكز أساسا على تحليل النتائج التي تمّ التوصل إليها من خلال الجهود المبذولة على مختلف المستويات في استخدام الموارد المتاحة أفضل استخدام، والتي تسمح بترشيد الموارد البشرية من خلال إعداد الخطط المستقبلية.

كما يقصد بعملية تقييم الأداء قياس الأعمال المنجزة ومقارنتها بما كان يجب أن يتم وفقا للتخطيط المعد مسبقا، أملا في اكتشاف جوانب القوة أو تحديد نقاط الضعف.[2]

ثالثاً : عناصر تقييم الأداء

من أهم عناصر تقييم الأداء نجد ما يلي:

1-الكفاءة: إن مفهوم الكفاءة يتصل بالتوازن بين كمية الموارد المستخدمة في المؤسسات كمداخلات وبين كمية النتائج المحققة في المخرجات، باعتبار أن المؤسسة أداة تحويل المداخلات إلى مخرجات.

- هنا نرى أن الكفاءة هي الحصول على ما هو كثير نظير ما هو أقل، أي إبقاء التكلفة في حدودها الدنيا والأرباح في حدودها القصوى.

---

[1] طارق أحمد عواد، تقييم نظام قياس الأداء الوظيفي للعاملين في السلطة الوطنية الفلسطينية، قدمت هذه الرسالة استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في إدارة الأعمال، الجامعة الإسلامية، غزة، 2005 ،ص: 71

[2] شنوفي نوردين، **تفعيل نظام تقييم أداء العامل في المؤسسة العمومية الاقتصادية**، أطروحة لنيل درجة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، تخصص علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2004-2005، ص 14

2-الفعالية: تتمثل في السبل الكفيلة باستخدام الموارد البشرية والمادية والمالية والمعلوماتية استخداماً قادراً على تحقيق الأهداف والنمو والتطور.

- وتشير الفعالية هنا إلى مدى تحقيق الأهداف المسطرة من طرف المؤسسة.

3-الإنتاجية: وتتمثل في مدى جودة تجميع الموارد في المؤسسة، واستغلالها لتحقيق مجموعة من النتائج، وهي تسعى للوصول إلى أعلى مستوى للأداء بأقل قدر من إنفاق للموارد.

- هنا الإنتاجية تشير إلى وجود علاقة نسبية بين مداخلات ومخرجات المؤسسة.

4- الجودة: هي قدرة المنتج على تلبية حاجات المستهلكين وبأقل تكلفة.

- وهنا الجودة تشير وجود علاقة بين المستهلك والمنتج

المطلب الثاني :أهمية تقييم الأداء المالي في البنوك وأهدافه

الفرع الأول : أهمية تقييم الأداء المالي في البنوك

تحظى عملية تقييم الأداء في البنوك بأهمية كبيرة، يمكن إبرازها في التالي[1] :

-يبينّ تقييم الأداء في البنوك قدرة البنك على تنفيذ ما خطط له من أهداف من خلال مقارنة النتائج المتحققة، مع المستهدفة منها، والكشف عن الانحرافات واقتراح الحلول المناسبة لها، بما يعزز أداء البنك بمواصلة البقاء والاستمرار في العمل.

-يظهر تقييم الأداء المركز الإستراتيجي للبنك ضمن إطار البيئة التي يعمل فيها، ومن ثم تحديد الأولويات وحالات التغيرّ المطلوبة لتحسين المركز الإستراتيجي للبنك.

-يعتبر تقييم الأداء وسيلة مهمة في تحسين مرد ودية المؤسسات الاقتصادية، حيث يبينّ كل نقاط القوة والضعف ويساعد على تحليل النتائج.

الفرع الثاني : أهداف تقييم الأداء المالي في البنوك

لعملية تقييم الأداء في البنوك أهداف متنوعة يمكن حصر أهمها فيما يلي :

-متابعة تنفيذ أهداف البنك المحددة مسبقا، الأمر الذي يتطلب متابعة تنفيذ الأهداف المحددة كما ونوعا، وضمن الخطة المرسومة والمدة المحدد لها، ويتم ذلك بالاستناد إلى البيانات والمعلومات المتوفرة عن سيرّ الأداء .

[1] عاشوري صورية، مرجع سبق ذكره، ص 6

-الكشف عن مواطن الخلل والضعف في نشاط البنك، وإجراء تحليل شامل لها مع بيان مسبباتها، وذلك بهدف وضع الحلول اللازمة لها وتصحيحها.

-التحقق من تنفيذ الأهداف التي تضمها الخطط الموضوعة من طرف البنك في الوقت المحدد.

-الرقابة على كفاءة الأداء من تنفيذ البنك لأهدافه، وذلك باستخدام موارده المتاحة أفضل استخدام.

-تقييم مدى تحمل المسؤولين للمسؤوليات المخولة لهم.

- تشخيص المجالات التي تكون بحاجة إلى إجراءات تصحيحية والعمل على معالجتها.

- التأكد من أن المسؤولين يتحفزون نحو تحقيق الأهداف المخطط لها من قبل - .التمكين من إجراء المقارنات بين أداء مختلف الأقسام داخل المؤسسة لتحديد المجالات التي يجب أن تجري فيها التحسينات[1].

المطلب الثالث: النماذج العامة لتقييم الأداء المالي

تختلف مؤشرات قياس أداء البنوك، باختلاف المستفيدين من تقارير الأداء، لذا استخدمت عدة نماذج لهذا الغرض، وتتمثل النماذج الأكثر استعمالا وحداثة منها:

الفرع الأول: نموذج العائد على حقوق الملكية (*ROE*)

اعتبر نموذج العائد على حقوق الملكية لفترة طويلة مؤشرا متكاملا لوصف وقياس العلاقة المتبادلة بين العائد والمخاطرة، وقد استخدم هذا النموذج سنة 1972م في الولايات المتحدة الأمريكية من طرف "ديفيد كول"، كإجراء لتقييم أداء البنوك، وذلك من خلال تحليل مجموعة من النسب يتم تلخيصها في عدة أشكال تمكن المحلل من تقييم مصدر وحجم أرباح البنك الخاصة بمخاطر تمّ اختيارها، ويمكن تلخيص مؤشرات هذا النموذج في مجموعتين من النسب، مجموعة تتعلق بقياس العائد والربحية ومجموعة تقيس المخاطر المختارة.[2]

أولا: المجموعة الأولى :توضح أهم مؤشرات قياس ربحية البنك المركزي، حيث يتم قياس ربحية البنك من خلال العائد على حقوق الملكية والعائد على الأصول، حيث يعتبر معدل العائد على حق الملكية، من أكثر المقاييس أهمية، لأنّه يتأثر بأداء البنك، فيما يتعلق بفئات العائد على الأصول، ومؤشر على مدى كفاءة ومقدرة البنك على تعظيم ثروة الملاك .

[1] سحر طلال إبراهيم، مرجع سابق، ص- ص: 34 /34.

[2] راشدي سماح، مرجع سبق ذكره، ص 9

والجدول رقم (03) يبينّ عناصر المجموعة الأولى

الجدول رقم (03): أهم مؤشرات قياس ربحية البنك

المؤشر	العلاقة	المدلول
العائد على حق الملكية (ROE)	صافي الدخل / إجمالي حقوق الملكية	يوضح هذا المؤشر قيمه العائد التي يحصل عليها البنك من خلال استثماره لوحدة واحدة من حقوق الملكية
العائد على الأصول (ROA)	صافي الدخل / إجمالي الأصول	يقيس صافي الدخل الناتج عن استثمار الأصول المملوكة
الرافعة المالية (EM)	إجمالي الأصول / إجمالي حقوق الملكية	وفيه تتم عملية مقارنة الأصول بحقوق الملكية، كما يعتبر مقياس للربح والمخاطرة
هامش الربح (PM)	صافي الدخل / إجمالي الإيرادات	تقيس هذه النسبة صافي الدخل المحقق من كل وحدة من إجمالي الإيرادات، كما تبينّ قدرة البنك على الرقابة والسيطرة على النفقات وتخفيض الضرائب
منفعة الأصول (AU)	إجمالي الإيرادات / إجمالي الأصول	تعبر عن نسبة إجمالي الإيرادات لوحدة واحدة من الأصول

المصدر :حنفي عبد الغفار و عبد السلام أبو قحف، الإدارة الحديثة في البنوك التجارية، المكتب العربي الحديث للنشر، الأردن، 1993، ص 274

ثانيا: المجموعة الثانية :فهي مؤشرات لقياس المخاطر الرئيسية التي تواجه البنك، ويمكن التعبير عن هذه المؤشرات بنسبة واحدة أو عدة نسب، وذلك حسب العناصر المكونة أو المرتبطة بمخاطر معينة، ويمكن تلخيصها في الجدول رقم (04).

الجدول رقم (04): مؤشرات قياس المخاطر

المخاطر	العلاقة	المدلول
مخاطر الائتمان	مخصصات خسائر القروض / إجمالي القروض	توضح المخاطر الناجمة عن فقدان كل أو جزء من الفوائد المستحقة أو أصل الدين أو هما معا
مخاطر السيولة	الودائع الأساسية /إجمالي الأصول	يشير المقياس إلى مقارنة نسبة السيولة النقدية المطلوبة لمقابلة المسحوبات من الودائع والزيادة في القروض
مخاطر سعر الفائدة	الأصول الحساسة للفائدة /إجمالي الأصول الخصوم الحساسة للفائدة /إجمالي الأصول	يبينّ مدى حساسية التدفقات النقدية التي تطرأ على مستوى معدلات الفائدة
مخاطر رأس المال	الأموال الخاصة (حقوق الملكية) / الأصول الخطرة (إجمالي حقوق الملكية /إجمالي الأصول)	تشير إلى الدرجة التي يمكن بها انخفاض قيمة الأصول قبل أن يلحق الضرر بالدائنين والمودعين، أي درجة تغطية حقوق الملكية للأصول ذات المخاطرة
مخاطر التشغيل	إجمالي المصاريف /عدد العمال	تشير إلى كفاءة إدارة التكلفة عند أداء الأنشطة في البنك

المصدر :محمد جموعي قرشي، تقييم أداء المؤسسات المصرفية، دراسة حالة مجموعة من البنوك الجزائرية، بحث في مجلة الباحث، جامعة ورقلة، الجزائر، العدد 3، 2004، ص 92

الفرع الثاني: نموذج القيمة الاقتصادية المضافة (*EVA*)

مع التطور الذي شهده النشاط المصرفي أصبح نموذج العائد على حقوق الملكية لا يفي بغرض تقييم الأداء لكثير من البنوك خاصة الأمريكية، حيث ظهرت مفاهيم جديدة تعالج نقاط الضعف، التي ارتبطت بطرق التقييم التقليدية، من بينها نموذج القيمة الاقتصادية المضافة. وتعرف هذه الأخيرة على أنها "عبارة عن تلك النتيجة الاقتصادية التي حققتها المؤسسة بعد دفع مجموع الأعباء على الأموال المستثمرة".

ويمكن الحصول على القيمة الاقتصادية المضافة من جهتين، إمّا عن طريق الفرق بين النتيجة الصافية للعمليات بعد الضريبة وتكاليف الأموال المستثمرة، أو عن طريق الفرق بين نسبة المردودية للأموال المستثمرة (*RCI*) والتكاليف المتوسطة لرأس المال(*CMPC*) .

ويمكن التعبير عنها بالعلاقة التالية:

$$EVA = (RCI - (CMPC) \times CI$$

$$(*)RCI = \left(\frac{RE(1-Tis)}{CA\ CI} \right) \times CA$$

حيث:

-CA : رقم الأعمال

-RE : النتيجة الاقتصادية.

الفرع الثالث: نظام تقييم المصرفي الأمريكي (*Camels*)

يعد نظام التقييم المصرفي الأمريكي (*Camels*)إحدى مؤشرات لقياس وتقييم أداء البنوك، لذلك سنتطرق في هذا المطلب إلى تقديم عرض عام حول هذا النظام

أولا: نشأة نظام التقييم المصرفي الأمريكي(*Camels*) ، تعريفه

1: نشأة نظام التقييم المصرفي الأمريكي (*Camels*)

بدأ استخدام طريقة *Camels*في بداية 1980م من طرف البنك الفيدرالي الأمريكي، حيث تعد الولايات المتحدة الأمريكية من أوائل الدول التي استخدمت معايير الإنذار المبكر "*Camels*"، وذلك بسبب الانهيارات المصرفية، التي تعرضت لها منذ 1929م،ولقد أثارت نتائج التحليل الذي أجراه البنك الاحتياطي الفيدرالي الأمريكي العديد من الأسئلة حول مصداقية هذه الطريقة في قياس سلامة الأوضاع المالية للبنوك، وقد توصل المحللون الاقتصاديون إلى أنّ النتائج التي أظهرها استخدام هذه الطريقة في كشف أوجه الخلل بالمصارف، ومدى تحديد سلامتها المصرفية، كانت أفضل من النتائج التي استخدم فيها التحليل الإحصائي التقليدي الذي كان متبعا،كما أثبتت الدراسات أيضا مقدرة هذه الطريقة على تحديد درجة المخاطر بالبنك قبل كشفها عير آلية السوق والأسعار، ولذلك فقد طلب الكثير من الباحثين والمحللين بضرورة نشر هذه النتائج للجمهور، بغرض تمليكهم الحقائق، وبالتالي تحسين مقدرeم في التقييم واختيار التعامل مع البنوك ذات المخاطر الأقل والأداء الأفضل، ورأى هؤلاء الباحثون ضرورة تضمين نتائج تحليل معيار (*Camels*) ضمن البيانات المالية السنوية التي يفصح عنها البنك للجمهور،

وبالتالي تحقيق قدر عال من الشفافية يساعد على فرض انضباط السوق، وهو إحدى الدعامة الأساسية التي تقوم عليها مقررات لجنة بازل الثانية للرقابة المصرفية.[1]

2: تعريف نظام التقييم المصرفي الأمريكي (*Camels*)

تتمثل طريقة "*Camels*"في مجموعة من المؤشرات التي يتم من خلالها تحليل الوضعية المالية لأي بنك، ومعرفة تصنيفه، وتعتبر هذه الطريقة أحد الوسائل الرقابية المباشرة التي تتم عن طريق التفتيش الميداني، حيث عملت السلطات الرقابية في أمريكا على الأخذ بنتائج معيار "*Camels*"والاعتماد عليها في اتخاذ القرارات، وذلك من خلال ستة مؤشرات تتمثل أساسا في العناصر التالية:[2]

-كفاية رأس المال	*Adequacy Capital*
-2جودة الأصول	*Quality Asset*
-3جودة الإدارة	*Quality Management*
-4إدارة الربحية	*Management Earning*
-5درجة السيولة	*Position Liquidity*
-6الحساسية اتجاه مخاطر السوق	*Risk Market to Sensitivity*

ثانيا: أسس التقييم وفق معيار"*Camels*" ، وعناصره

1/ أسس التقييم وفق معيار*Camels*"

تتراوح درجة التصنيف ما بين 1وهو الأفضل إلى التصنيف 5وهو الاسوء .والجدول التالي يبينّ ذلك :

الجدول رقم (05) تصنيف البنوك حسب طريقة*Camels*"

التصنيف رقم 1	**قوي**
التصنيف رقم 2	**مرضي**
التصنيف رقم 3	**معقول**
التصنيف رقم 4	**هامشي (خطر)**
التصنيف رقم 5	**غير مرضي**

المصدر :عبد القادر شاشي، **معايير بازل للرقابة المصرفية (اتفاقية بازلII)**، مداخلة في الندوة الدولية حول الخدمات المالية وإدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، جامعة سطيف، الجزائر، أيام

[1] Günter Copelle- Blancard, Thiery Chouveau, **L'apport de modèle quantitatifs à la supervision bancaire en Europe**, revue française d'économie, Vol 19 n° 1, 2004, p78

[2]-شوقي بورقبة، **الكفاءة التشغيلية للمصارف الإسلامية (دراسة تطبيقية مقارنة(**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، جامعة سطيف، الجزائر، 2011-2010، ص 73 -72

18/19/20أفريل 2010، ص 24.

تتوزع درجات التصنيف بالتساوي على العناصر الستة المكونة للمعيار، ويعتمد التصنيف على تقييم 44 مؤشرات رقمية في شكل نسب بالإضافة إلى 34مؤشرا نوعيا تؤخذ جميعها في الحسبان بغرض الوصول إلى التصنيف النهائي لكل بنك.

ويتم التصنيف لكل مجموعة متشابهة من البنوك، ولكل بنك على حد وفق المجوعة التي ينتمي إليها .

2/عناصر معيار*C*"

يتكون معيار "*Camels*"كما تمت الإشارة إليه سابقا من العناصر التالية:[1]

1- **كفاية رأس المال :*Adequacy Capital***" تحدد مؤشرات كفاية رأس المال صلابة المؤسسات المالية في مواجهة الصدمات التي تواجه بنود الميزانية، وتكمن أهمية مؤشرات كفاية رأس المال في أنها تأخذ بعين الاعتبار أهم المخاطر المالية التي تواجه المؤسسات المالية مثل مخاطر أسعار الصرف ومخاطر الائتمان ومخاطر أسعار الفائدة، وتتعدى مؤشرات كفاية رأس المال احتساب المخاطر ضمن بنود الميزانية إلى البنوك خارج الميزانية مثل التعامل في المشتقات .

2- **جودة الأصول :*Quality Assets***" بشكل عام تعتمد درجة مصداقية معدلات رأس المال على درجة موثوقية مؤشرات جودة ونوعية الأصول، كما أنّ مخاطر الإعسار في المؤسسات المالية تأتي في الغالب من نوعية الأصول وصعوبة تسييرها،ومن هنا تأتي أهمية مراقبة المؤشرات التي تدل على جودة الأصول.

إنّ مؤشرات جودة الأصول يجب أن تأخذ بعين الاعتبار مخاطر الائتمان المتضمنة في العمليات خارج الميزانية مثل الوكالات والرهونات والتجارة بالمشتقات.

3- **جودة الإدارة :*Quality Management***" جودة الإدارة مهمة جدا في أداء المؤسسات المالية، إلاّ أنّ معظم هذه المؤشرات تستخدم على مستوى الشركة وليس من السهل أخذ مؤشرات تجميعية، وهي كذلك مؤشرات نوعية وليست كمية،ومعظمها يطبق ضمن مخاطر العمليات، إلاّ أنّ هناك بعض المؤشرات الكمية التي يمكن الاعتماد عليها:

- معدلات الإنفاق، نسبة الإيرادات لكل موظف، التوسع في أعداد المؤسسات المالية .

4- **إدارة الربحية :*Management Earning***" إنّ انخفاض هذه النسب يمكن أن يعطي إشارة إلى وجود مشكلات في ربحية الشركات والمؤسسات المالية، في حين أنّ الارتفاع العالي في هذه النسب قد

[1] يوسف بوخلخال، **أثر تطبيق نظام التقييم المصرفي الأمريكي (*camels*) على فعالية نظام الرقابة على البنوك التجارية -دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية-**، مجلة الباحث، جامعة الأغواط، الجزائر، العدد 10، 2012، ص 208-2

يعكس سياسة استثمارية في محافظ مالية محفوظة بالمخاطر. هناك عدد من النسب التي يمكن النظر إليها في تقييم ربحية المؤسسات المالية أهمها :

- العائد على الأصول، العائد على حقوق الملكية، معدلات الدخل والإنفاق، المؤشرات الهيكلية .

5- **درجة السيولة :** "***Position Liquidity***" مؤشرات السيولة تشمل بشكل عام جانب الأصول والخصوم، ففي جانب الخصوم يجب النظر إلى مصادر السيولة كالإقراض فيما بين البنوك والتمويل من البنك المركزي، كما يجب لمؤشرات السيولة أن تأخذ عدم التطابق في مجال الاستحقاق بين الأصول والخصوم، ولتغطية هذه الجوانب يمكن النظر إلى المؤشرات التالية:

التسهيلات المقدمة من البنك المركزي، نسبة الودائع إلى القروض، هيكل استحقاق الأصول والخصوم .

6- **الحساسية اتجاه مخاطر السوق :** "***Risk Market to Sensitivity***" هذا يتعلق بالدرجة الأولى بالمحافظ الاستثمارية، حيث أنّ هذه المحافظ تحتوي على عدد كبير من الأدوات المالية من الأسهم والسندات الحكومية والأجنبية وسندات المؤسسات والمشتقات المالية مثل الخيارات والمستقبليات التي يتنوع فيها الأصل المالي ليشمل كافة الأصول المالية، بما فيها أسعار السلع، وهذه الأدوات تخضع لمخاطر مختلفة مثل مخاطر أسعار الأسهم، مخاطر أسعار الصرف، ومخاطر الفائدة ومخاطر أسعار السلع، وكل منها له مقاييس مختلفة، إلاّ أنّ هناك مقياس إحصائي موحد يقيس جميع هذه المخاطر، وهو مقياس *VAR* والذي يقيس أقصى خسارة متوقعة في المحفظة الاستثمارية خلال فترة زمنية معينة

الفرع الثالث: مميزات معيار "*Camels*"

يمكن تلخيص أهم مميزات معيار "*Camels*" في النقاط التالية [1]:

-تصنيف البنوك و فق معيار موحد .

-توحيد أسلوب كتابة التقارير.

-اختصار زمن التقييم بالتركيز على ستة بنود رئيسية وعدم تشتيت الجهود في تقييم بنود غير ضرورية.

-الاعتماد على التقييم الرقمي أكثر من الأسلوب الإنشائي في كتابة التقارير مما يقلل من حجم التقارير ويزيد من مصداقيتها.

-عمل تصنيف شامل للنظام المصرفي ككل وفق منهج موحد وتحليل النتائج أفقيا لكل بنك على حدة، ولكل مجموعة متشابهة من البنوك، ورأسيا لكل عنصر من عناصر الأداء البنكي.

[1] شوقي بور قبة، مرجع سبق ذكره، ص .75

المبحث الثالث: الدراسات النظرية والتطبيقية التي تناولت الموضوع

إن أي باحث يلجأ إلى الدراسات السابقة من اجل الاستفادة من النتائج المتوصل إليها أو أخذها كقاعدة عملية أو مرجع وإتمام النقائص الموجودة فيها، وإكمال مشوار الدراسة والبحث و في الدراسات السابقة أهمية بالغة.

المطلب الأول: عرض الدراسات المحلية التي تناولت الموضوع

الفرع الأول: الدراسة الأولى

الطالبة جلاوي رشيدة الرقابة المصرفية ودورها في تفعيل الأداء المالي للبنوك_دراسة حالة الجزائر_جامعة أكلي محند أولحاج _ البويرة_كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير_قسم العلوم الاقتصادية مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية تخصص اقتصاديات المالية والبنوك.

أنّ الرقابة المصرفية تعد سياسة لتقرير مدى تحقيق البنوك لأهدافها، والوقوف على الانحرافات وتفسير أسبابها وتحديد أوجه التصحيح، كما نجد أنّ لجنة بازل للرقابة المصرفية لعبت دورا هاما خاصة في ظل التطورات التي تشهدها الصناعة المصرفية؛ فبدأت بوضع حدود دنيا لرأس المال لتحقيق كفاية رأس المال الذي أعتبر معيارا للسلامة المالية للبنوك، بالإضافة إلى وضع مبادئ الإدارة السليمة للبنوك والرقابة الفعالة عليها، وقد عرفت هذه الاتفاقية عدّ ة تعديلات لتتناسب مع التطورات، حيث تمّ إصدار اتفاقية جديدة مناسبة تتمثل في لجنة بازل الثانية التي تضمنت منظومة متكاملة لإدارة المخاطر في القطاع المصرفي بشكل عام .

ونتيجة للأزمة المالية التي عاشها العالم في الأعوان الماضية، اتفق القائمون على لجنة بازل على مجموعة من القواعد الجديدة، التي من شأنها العمل على زيادة رأس المال الذي تخصصه البنوك كاحتياطي لسد الثغرات المالية في حال حدوث أزمة، مثلما حدث في أزمة 2008م، وهو ما تمثل في اتفاقية بازل الثالثة، حيث عملت لجنة بازل من خلال معايير بازل الثالثة على تشديد الرقابة على البنوك والمؤسسات المالية الأخرى العاملة في الصناعة المصرفية، وهذا من أجل تفادي المخالفات وجوانب الضعف التي حصلت خلال الأزمة المالية الأخيرة .وكذلك بناء صناعة مصرفية أكثر قدرة على مواجهة المخاطر .

ولقياس أداء البنوك، يستعمل البنك المركزي العديد من النماذج أهمها :نموذج العائد على حقوق الملكية، ونموذج القيمة الاقتصادية المضافة، ونظرا لحساسية عملية قياس أداء البنوك، اجتهد المصرفيون في الدول المتقدمة لاستحداث معايير جديدة، تعرف بنظام التقييم المصرفي الأمريكي "*Camels*"، وهو

عبارة عن مؤشر سريع للإلمام بحقيقة الموقف المالي لأي بنك، ومعرفة درجة تصنيفه، ويعتبر المعيار أحد الوسائل الرقابية المباشرة التي تتم عن طريق التفتيش الميداني.

الفرع الثاني: الدراسة الثانية

الطالب بن شيخ محمد أمين دور الرقابة المصرفية في تفعيل أداء البنوك التجارية_دراسة ميدانية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة 696 برج بوعريريج مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر (أكاديمي) في العلوم التجارية تخصص بنوك سنة 2014-2015.

تمارس البنوك المركزية في كثير من دول العالم وفي دول أخرى وكالات متخصصة للرقابة اللصيقة على المصارف، من خلال القوانين والتعليمات التي تنظم وتوجه العمل المصرفي، وكذا من خلال فرض عقوبات صارمة على المصارف المخالفة وهذا للإضفاء نوع من الانضباط في السوقين المالي والنقدي .

ويبرز الاهتمام الكبير للسلطات بالرقابة على البنوك بما تتسم به المهنة المصرفية من حساسية كونها محفوفة بالمخاطر والتي من أشهرها المخاطر الائتمانية المرتبطة بالعمليات الإقتراضية باعتبارها من أهم وظائف العمل المصرفي، كما نجد مخاطر أخرى كمخاطر سعر الفائدة، السيولة، المخاطر التشغيلية وخاصة الخطر النظامي الذي يعد من أخطرها على النظام المصرفي ككل.

ونتيجة لهذه المخاطر التي تحدق بالمهنة المصرفية وما قد تسببه النظام المالي ككل عملت البنوك المركزية للدول المتقدمة على توحيد وتعزيز الرقابة على المصارف وذلك بإنشاء هيئة من شأنها إجبار البنوك في مختلف الدول على انتهاج معايير رقابية أكثر فعالية وذات طابع موحد وعرفت هذه الهيئة بالجنة بازل للرقابة المصرفية.

أن من ابرز التحديات التي واجهت القطاع المصرفي، تزايد الأخطار المصرفية الناتجة عن عمليات تبيض الأموال والتوسيع في تقديم الخدمات المصرفية لتلبية احتياجات العملاء، إضافة إلى الثورة التكنولوجية وتحديث وسائل الاتصال التي اختصرت زمن إعداد الدراسات الائتمانية.

ولذلك فإن الرقابة المصرفية تلعب دورا فعالا في تخفيض من نسبة الأخطار المصرفية، ما يتوجب على المراقب الاعتماد على الدقة والصرامة في تأدية مهامه الرقابية الفعالة .

وعليه وفي سبيل المثال انتشال المصارف من حلقة المخاطر وما قد ينجر عنها من التعثرات وأزمات مصرفية سعت السلطات النقدية الجزائرية كغيرها من الدول إلى اتخاذ جملة من التدابير الكفيلة بترشيد السلوك المصرفي المنطوي على مخاطر مختلفة ذلك من خلال تعزيز الرقابة على المصارف، تحديد الهيئات المكلفة بذلك مع إقامة نظام لإنذار المبكر للمخاطر قبل حدوثها، بالإضافة إلى ذلك إنشاء جهاز تأمين الودائع للوقاية من التشوهات المصرفية الناشئة عن الإفلاس المصارف.

كما أن من خلال مقارنتنا للرقابة الاحترازية مع مبادئ لجنة بازل استخلصنا أن الجزائر استوحت والى حد بعيد من هذه المبادئ بالرغم من أن هذه الأخيرة موجهة للبنوك ذات النشاط الدولي.[1]

الفرع الثالث: الدراسة الثالثة

الطالبة رتيبة عبة مساهمة الرقابة المصرفية في تحسين نشاط البنوك التجارية دراسة ميدانية في البنك الوطني الجزائري_وكالة بسكرة_ مذكرة من متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية تخصص اقتصاد نقدي وبنكي سنة 2018-2019.

من خلال الدراسة التي أجرت يتضح أن ضرورة وجود الرقابة في البنوك التجارية إذ تعتبر دور فعال في تحسين الأنشطة البنكية ومن خلال ذلك تم التواصل إلى النتائج الأتية[2]:

- تعمل على وضع المعايير وتحديد الأهداف والخطط والسياسات والعمل على تحقيقها والوصول إليها.
- اكتشاف المخاطر وتحديد الانحرافات وأسبابها لاتخاذ إجراءات تصحيحية وتفاديها مستقبلا.
- حماية حقوق المودعين والمستثمرين لضمان كفاءة العمل البنكي.
- تعتبر رقابة القطاع المصرفي هامة نظرا للدور الحيوي الذي يقوم به عملية المدفوعات وخلق النقود وقدرته في التأثير على القوة الشرائية للعملة الوطنية.
- للرقابة المصرفية أجهزة تكون إما داخلية أو خارجية.
- موضوع الرقابة على الصرف يتطلب دراسة كل من الرقابة القروض ، والتسيير، والصرف وغيرها.

المطلب الثاني: عرض الدراسات الأجنبية التي تناولت الموضوع

الفرع الأول: الدراسة الأولى

حسين الكوفحي _مدير تنفيذي_دائرة الرقابة على الجهاز المصرفي_البنك المركزي الأردني_ 2022

تمارس البنوك المركزية في كثير من دول العالم وفي دول أخرى وكالات متخصصة للرقابة اللصيقة على المصارف، من خلال القوانين والتعليمات التي تنظم وتوجه العمل المصرفي، وكذا من خلال فرض

[1] مذكرة تخرج الماستر (أكاديمي) في العلوم التجارية تخصص بنوك سنة 2014-2015 دور الرقابة المصرفية في تفعيل أداء البنوك التجارية_دراسة ميدانية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة 696 برج بوعريريج

[2] مساهمة الرقابة المصرفية في تحسين نشاط البنوك التجارية دراسة ميدانية في البنك الوطني الجزائري_وكالة بسكرة_ مذكرة الماستر في العلوم الاقتصادية تخصص اقتصاد نقدي وبنكي سنة 2018-2019من متطلبات نيل شهادة

عقوبات صارمة على المصارف المخالفة وهذا للإضفاء نوع من الانضباط في السوقين المالي والنقدي . ويبرز الاهتمام الكبير للسلطات بالرقابة على البنوك بما تتسم به المهنة المصرفية من حساسية كونها محفوفة بالمخاطر والتي من أشهرها المخاطر الائتمانية المرتبطة بالعمليات الإقتراضية باعتبارها من أهم وظائف العمل المصرفي، كما نجد مخاطر أخرى كمخاطر سعر الفائدة، السيولة، المخاطر التشغيلية وخاصة الخطر النظامي الذي يعد من أخطرها على النظام المصرفي ككل ونتيجة لهذه المخاطر التي تحدق بالمهنة المصرفية وما قد تسببه النظام المالي ككل عملت البنوك المركزية للدول المتقدمة على توحيد وتعزيز الرقابة على المصارف وذلك بإنشاء هيئة من شأنها إجبار البنوك في مختلف الدول على انتهاج معايير رقابية أكثر فعالية وذات طابع موحد وعرفت هذه الهيئة بالجنة بازل للرقابة المصرفية .

حيث تتولى دائرة الرقابة على الجهاز المصرفي التحقق من سلامة الأوضاع المالية للبنوك ومراقبتها والإشراف عليها بما يكفل سلامة مراكزها المالية وحماية حقوق المودعين والمساهمين في البنوك وفق أحكام التشريعات النافذة والقواعد الحكومة التي يضعها البنك المركزي بموجب التعليمات التي يصدرها لهذه الغاية، كما تعمل على وضع القواعد والضوابط اللازمة لقيام البنوك بالتعامل مع عملائها بطريقة عادلة وشفافة بما يعزز تنافسيها ويساهم في حمايتها من مخاطر السمعة وبما يضمن مساهماتها في التنمية الاقتصادية المستدامة واستقرار النظام المصرفي والمالي، وتعمل الدائرة على إعداد الخطط والبرامج اللازمة لتحقيق مهامها ولها على وجه الخصوص ممارسة المهام التالية[1]:

– دراسة طلبيات ترخيص البنوك وتفرغها داخل المملكة وخارجها وتقديم التوصيات اللازمة بشأنها.

– مراقبة الائتمان ونوعيته وكلفته وكذلك المخاطر الائتمانية بشكل عام وتلك الناجمة عن التركيزات الائتمانية لعملاء البنوك.

– تحليل ومتابعة الأوضاع المالية والمصرفية للبنوك واحتساب النسب الإشرافية ونسب المتانة المالية وفق القوانين والأنظمة والتعليمات النافذة والتحقق من سلامة مراكزها المالية.

– إعداد الدراسات الإحصائية والتحليلية والتقارير التي تتعلق بأعمال البنوك وتزويد الجهات ذات العلاقة بها.

– مراقبة الأداء البنوك وتنظيم وتقييم أعمالها وعلى أساس موحد داخل وخارج المملكة في ضوء القوانين والأنظمة والتعليمات النافذة والتحقق من سلامة مراكزها المالية.

[1] حسين الكوفحي البنك المركزي الأردني_ 2022 _مدير تنفيذي_دائرة الرقابة على الجهاز المصرفي

– الرقابة على المعلومات والتكنولوجيا المصاحبة لها في البنوك لتقييمها واكتشاف الانحرافات والمخالفات التي قد تتعرض لها هذه البنوك.

– السعي نحو تحديث وتطوير أساليب الرقابة .

– تنفيذ الإجراءات المتعلقة بالشمول المالي وتعزيز ذلك ضمن نطاق عمل الدائرة بما في ذلك تلك المتعلقة بالتثقيف والتوعية المالية وحماية المستهلك المالي بالتنسيق مع الجهات والأطراف ذات علاقة.

– دراسة القوانين والأنظمة والتعليمات ذات العلاقة وتقديم التوصيات اللازمة لتحديثها أو تعديلها.

الفرع الثاني: الدراسة الثانية

عبد القادر شاشي62751_المعهد الإسلامي للبحوث والتدابير_البنك الإسلامي للتنمية_ كتاب 5353_معايير بازل للرقابة المصرفية

الرقابة على البنوك هي أهم وظائف البنك المركزي أو السلطات النقدية لأي بلد حيث البنوك المركزية أنشلت بهدف مراقبة النقد والائتمان لب الرقابة على البنوك ومن أهداف الرقابة على البنوك تتمثل في مبدأ التوفيق بين المصالح المتعارضة منها[1]:

– التأكد من سلامة المركز المالي لكل مصرف مقابل حرية تعامله.

– مراقبة وتوجيه الائتمان المصرفي كما ونوعا.

– حماية ودائع الجمهور في البنوك المرخصة، وحماية حقوق المساهمين فيها.

– التأكد من سلامة الجهاز المصرفي وتجاوبه مع المتطلبات النمو الاقتصادي.

ومن صعوبة هذه المهمة التي تقتضي إيجاد توازن دقيق بين هذه المصالح المتعارضة في جميع الأحوال وبقدر ما ينجح هذا التوازن، يحقق الاستقرار في ربوع الاقتصاد الوطني ولا تتعدى أثاره لبقية اقتصاد الدول الأخرى أو تكون بدرجة أقل.

لقد وضعت لجنة بازل مقياسا للمخاطر وصنفت كافة أصول المصارف إلى أربع فئات ترجيحية للمخاطر تتراوح من الصفر إلى 100% طبقا للمخاطر الائتمانية للمقترضين، فمثلا:

[1]عبد القادر شاشي_المعهد الإسلامي للبحوث والتدابير_البنك الإسلامي للتنمية_ كتاب 5353_معايير بازل للرقابة المصرفية

– القرض الذي يقدم إلى شركة أو مؤسسة قطاع خاص يمثل مخاطر 100%.

– قرض يقدم إلى حكومة أو مؤسسة حكومية يمثل مخاطر تبلغ 0%

– القروض بين المصارف المحلية تمثل مخاطرة 20%.

– تتطلب منهجية لجنة بازل الاحتفاظ بحد أدنى من رأس المال مقارنة بإجمالي الأصول المقومة طبقا للمخاطر بنسبة08%.

و تتميز الاتفاقية بالسهولة في مجالات التطبيق والمقارنة والإشراف والمراجعة، ولقد أدى تطبيقها إلى وقوف التدهور في معدلات رأسمال المصرف.

الفرع الثالث: الدراسة الثالثة

كتاب الرقابة المصرفية_قواعد ومعايير_لدكتور محمد سليم وهبه_تاريخ النشر01/01/2006

يعرض هذا الكتاب أنواع المراجعة المصرفية المفروضة على القطاع المصرفي وأشكالها بما في ذلك أهمية الضبط الداخلي وبما يتوقف مع تعميم مصرف لبنان ولجنة الرقابة على المصرف وتوصيات لجنة بازل، وتوجهات مجلس الإدارة، مع وضع شكل أولي لإجراءات الممكن إتباعها، خاصة في المصرف المتوسطة والصغيرة، والتي لا يمكنها فصل وحدة تدقيق متكاملة، وذلك بهدف تخفيض الكفالة، ويعرض لأوراق العمل الرديفة في الوظيفة الرقابية كمثال تطبيقي في الأصول المتبعة في المراجعة على كافة مستوياتها، كما يربط ذلك بمستوى المخاطر التي يتحملها المصرف والتي حددها مصرف لبنان بموجب قوانين وتعميم وقرارات، وبذلك سيتم عرض وظيفة كل من الأجهزة التالية[1]:

– لجنة الرقابة على المصرف.

– مفوض المراقب.

– دائرة ووحدة التدقيق الداخلي.

[1] دكتور محمد سليم وهبه –كتاب الرقابة المصرفية_قواعد ومعايير _تاريخ النشر01/01/2006_الناشر دار كلمات للطباعة والنشر والتوزيع

المطلب الثالث: أوجه الشبه والاختلاف بين الدراسة الحالية والدراسات السابقة والقيمة المضافة

الفرع الأول: أوجه التشابه

طريقة الدراسة: اعتمدت الدراسات المحلية ودراستي على الوصفي في الجزء النظري أما الجزء التطبيقي على منهج دراسة حالة.

السنة الدراسية: احد الدراسات الأجنبية تمت في 2021-2022.

تشابهت الدراسات المحلية والأجنبية في نفس المعلومات وقواعد ومعايير ،التعريفات والمبادئ والمخاطر للرقابة المصرفية و الأداء المالي للبنوك.

كانت الدراسات المحلية ودراستي عبارة عن مذكرة تخرج ماستر للرقابة المصرفية والأداء المالي للبنوك .

الفرع الثاني: أوجه الاختلاف

تمثلت أوجه الاختلاف بين دراستي ودراسات المحلية في:

فترت الدراسة: حيث كانت دراستي في 2021-2022 أما الدراسات المحلية الأخرى 2014-2015 و2018-2019، حيث كانت الدراسات الأجنبية في 2006.

طريقة الدراسة: حيث اختلفت الدراسة الأجنبية باعتمادها على المنهج الوصفي فقط أما دراستي فاعتمدت على الوصفي في الجزء النظري أما الجزء التطبيقي على منهج دراسة حالة.

كانت دراسات الأجنبية عبارة عن كتب حول الرقابة المصرفية والأداء المالي للبنوك على العكس دراستي عبارة عن مذكرة تخرج ماستر.

الفرع الثالث: القيمة المضافة

تمتاز دراساتنا الحالية عن الدراسات السابقة بالسنة الدراسية حيث كانت دراساتهم في السنة القديمة أما دراستنا فكانت حديثة، واعتمدت دراستنا على المنهج الوصفي والنظري أما دراسات الأجنبية فاعتمدت على الوصفي فقط حيث كانت عبارة عن كتب للرقابة المصرفية والأداء المالي للبنوك أما المحلية كانت عبارة عن مذكرة تخرج .

خلاصة الفصل الأول:

من خلال ما تمّ دراسته في هذا الفصل، نستنتج أنّ الرقابة المصرفية تعد سياسة لتقرير مدى تحقيق البنوك لأهدافها، والوقوف على الانحرافات وتفسير أسبابها وتحديد أوجه التصحيح، و أن الرقابة المصرفية تلعب دورا فعالا في تخفيض من نسبة الأخطار المصرفية، ما يتوجب على المراقب الاعتماد على الدقة والصرامة في تأدية مهامه الرقابية الفعالة.

كما نجد أنّ لجنة بازل للرقابة المصرفية لعبت دورا هاما خاصة في ظل التطورات التي تشهدها الصناعة المصرفية بالإضافة إلى وضع مبادئ الإدارة السليمة للبنوك والرقابة الفعالة عليها، وقد عرفت هذه الاتفاقية عدّ ة تعديلات لتتناسب مع التطورات، حيث تمّ إصدار اتفاقية جديدة مناسبة تتمثل في لجنة بازل الثانية التي تضمنت منظومة متكاملة لإدارة المخاطر في القطاع المصرفي بشكل عام، حيث تنوع وتعدد الأخطار المصرفية والتي من أهمها المخاطر الائتمانية ،المخاطر التشغيلية ومخاطر السوق تعد من الأولويات التي ركزت عليها لجنة بازل(02) بوضع نسبة ملاءة جديدة، إذ يجب على البنوك التحكم في هذه المخاطر وقياسها لتتمكن من إدارة، كما تعتبر الرقابة المصرفية الداخلية، الخارجية، الميدانية والمكتبية بالنسبة لها (لجنة باز ل) الدرع الواقي من هذه المخاطر، إذ أنها تحث البنوك على الالتزام بمتطلبات المهنة المصرفية والتقييد المضي في نشاطها.

الفصل الثاني:

دراسة تطبيقية لدور الرقابة المصرفية في تفعيل الأداء المالي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة BADR بومدفع

- **المبحث الأول: الإطار العام لبنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة بدر**
- **المبحث الثاني: الرقابة الداخلية في البنوك الجزائرية**
- **المبحث الثالث: الرقابة المصرفية ودورها في تفعيل الأداء المالي**

تمهيد

لقد تطرقنا في الفصلين السابقين إلى عموميات حول الرقابة المصرفية وأهميتها وأنواعها والإطار العام لتقييم الأداء المالي في البنوك والدراسات النظرية والتطبيقية ولإظهار التقارب بين المعلومات النظرية التي تم التطرق إليها في الفصل السابق اخترنا بنك الفلاحة والتنمية الريفية –وكالة بدر – كدراسة حالة للتعرف على وضعية الرقابة الداخلية في البنوك.

إن الرقابة الداخلية، عموما مجموعة من الإجراءات التي يجب أن تضمن عن يقين إدارة الأعمال بصفة منظمة وحذرة ،واستعمال اقتصادي وناجع للوسائل المجندة، إلى جانب المعرفة والتحكم في المخاطر بالإضافة إلى نزاهة ومصداقية المعلومات المالية وتلك المتعلقة بالتسيير مع ضرورة احترام القوانين والأنظمة والسياسات والإجراءات الداخلية.

وحتى يحقق بنك الفلاحة والتنمية الريفية مختلف أهدافه، وجب تصميم نظام رقابة داخلية فعال على جميع العمليات التي تقوم بها كل أجهزة الصندوق من جهة والصناديق الجهوية التابعة له من جهة أخرى بما تحتويه هي أيضا من أجهزة فرعية، ويطبق هذا النظام بجميع مقوماته الإدارية والمحاسبية والمالية على جميع الأجهزة في جميع المستويات الإدارية، حتى يتم تقييم أداء نظام الرقابة الداخلية في ظل الإطار التشريعي والتنظيمي العام، لمعرفة مدى احترام القائمين على تسيير الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي وكالة بدر التابعة له، للإجراءات والقوانين التي صدرت من أجل تحقيق أهداف البنك ومنع أي تجاوزات يمكن أن تقع في أي جهاز سواء بالمقر الرئيسي أو بالوكالة.

المبحث الأول: الإطار العام لبنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة بدر

يعتبر بنك الفلاحة والتنمية الريفية هو أخر بنك تجاري تم تأسيسه في الجزائر قبل الدخول في مرحلة الإصلاحات، وذلك تبعا لإعادة الهيكلة البنك الوطني الجزائري.

المطلب الأول: نشأة وتعريف بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة بدر

الفرع الأول: تعريف بنك الفلاحة والتنمية الريفية:

ينتمي بنك الفلاحة والتنمية الريفية إلي القطاع العمومي، تم إنشاؤها بموجب مهمة تطوير القطاع الفلاحي وترقية العالم الريفي؛ كان البنك في بداية النشأة يتكون من 140 وكالة متنازلة عنها من طرف البنك الوطني الجزائري، ثم أصبح يختص في يومنا هذا 286 وكالة موزعة عبر التراب الوطني و 31 مديرية جهوية؛ تحول البنك إلى شركة بالأسهم فصار مؤسسة عمومية في شكل مؤسسة تجارية بالأسهم ورأس ماله مقدر بمبلغ 3.300.000.000 ،مقسم إلى 3300 سهم بمبلغ 1000.000 دج للسهم[1] ويشمل البنك الفلاحة والتنمية الريفية حوالي 7000 عامل بين إطارات والموظفين .

الفرع الثاني: تعريف وكالة بدر

"وكالة بدر بومدفع 278 الواقعة في شارع فروجي محمد واحدة من الوكالات المنتشرة على مستوى وكالة عين الدفلى تم فتحها في 08 نوفمبر 1988م وأدرجت في الصنف الثالث، وهي تابعة للفرع الجهوي لولاية شلف54، إذا تشرف هذه الأخيرة على إعطائها الأوامر وكذا إعلامها بكل مستجدات الحاصلة و القوانين الصادرة التي تستوجب التنفيذ وبالتالي تكون وكالة مسؤولة عن كل الأعمال التي تنجزها، إذ أنها مطالبة بإرسال كل الوثائق التي أنجزتها في اليوم إلى الفرع الجهوي بشلف02. تظم الوكالة10 عمال ذو كفاءات مهنية عالية، وخبرة في الميدان فكل العمال بما فيهم المدير مجندون لخدمة الزبائن والإجابة عن إستفساراتهم المطروحة وبالتالي إرضائهم وتميل الوكالة في أحسن صورة ويمكن القول أن المنافسة الوحيدة للوكالة هو البريد والمواصلات إذ لا وجود لوكالات أخرى في المنطقة تنافسها ولهذا يلجأ العديد من السكان لوكالة البدر بومدفع 278 لقضاء مصالحهم. أما عن استعمال الإعلام الألي بالوكالة فقد كان في أوائل جويلية1993م هذا ما سهل على الموظفين إنجاز كل العمليات البنكية المسايرة الحاصلة".

1- وثائق مقدمة من طرف بنك الفلاحة و التنمية الريفية وكالة 278 بومدفع –عين الدفلى–

الفرع الثالث: نشأة وتطور التاريخي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية:

أنشئ بنك الفلاحة والتنمية الريفية بموجب المرسوم رقم 206/82 المؤرخ في 1982/03/16 طبعا بعد إقرار إعادة هيكلة البنك الوطني الجزائري، حيث أوكلت له مهام واضحة تجمل في تمويل كل الهياكل وأنشطة القطاع الزراعي وكذلك الصناعة الزراعية، وعملية الإقراض تكون من خلال اتفاقية. وهو مؤسسة مالية و وطنية تنتمي إلى القطاع العمومي ومع بداية التسوية الاقتصادية سنة 1988 عدل وأكمل بقانون 88/01 الذي حدد نهائيا بتاريخ 12جانفي 1988 ووضع طرق العمل وإجراءات التمويل. فلهذا تحول بنك الفلاحة والتنمية الريفية إلى شركة ذات أسهم وهذا التحول سجل بعقد أصلي.[1]

بتاريخ 19فيفري 1989م لدى مكتب التوثيق "ميناسان" موثق الجزائر العاصمة. تم إنشاؤها بموجب مهمة تطوير القطاع الفلاحي وترقية العالم الريفي. كان البنك في بداية النشأة يتكون من 140 وكالة موزعة عبر التراب الوطني و 31 مديرية جهوية ،تحول البنك إلى شركة بالأسهم فصار مؤسسة عمومية في شكل مؤسسة تجارية بالأسهم ورأس ماله مقدر بمبلغ 3.300.000.000 دج مقسم إلى 3300 سهم بمبلغ 1.000.000دج للسهم ويشمل بنك الفلاحة والتنمية الريفية حوالي 7000 عامل بين إطارات وموظفين. فقد عرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية تطورات هامة منذ تأسيسه سنة 1982 إلى يومنا هذا ومن أهم تطوراته هي:

– من1982 إلى1990: خلال السنوات الثمانية الأولى هدف البنك المنشود فرض وجودة ضمن العالم الريفي ، وبفتح العديد من الوكالات في المناطق ذات الطبيعة الفلاحية ومع مرور الزمن إكتسب البنك سمعة وكفاءة عالية في الميدان تمويل القطاع الزراعي ، وقطاع الصناعات الميكانيكية والفلاحية.

– من 1991 إلى 1999: بموجب صدور قانون 90–10 الذي بنص في نهاية فترة تخصص البنوك وسع أفاقه إلى مجلات أخرى من النشاط الاقتصادي فكانت هذه المرحلة بداية إدخاله لتكنولوجية الإعلام الألي.

– سنة 2000 إلى 2002: وهي مرحلة تتميز بموجب التدخل الفعلي للبنوك العمومية لبعث جديد في مجالات الاستثمارات المنتجة وجعل نشاطتها ومستوى مرد وديتها يساير قواعد اقتصاد السوق.

– في سنة 2004 : تشغيل بطاقة سحب للعميل (يسحب بها العميل مرتين) ،بدأت بدر بالقيام بهذه العملية بوكالة عميروش ، وبعد هذا فسوف تعمم على جميع وكالات بدر.

[1] فضيل فارس، التقنيات البنكية محاضرات وتطبيقات، الطبعة الأولى، مطبعة ألموساك رشيد، الجزائر، 2013، ص56.

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية

يتميز الهيكل التنظيمي بشكل هرمي حيث يرتكز على شبكة واسعة من الوكالات التي تتنوع على كافة التراب الوطني للتقرب أكثر من زبائنها، حيث بلغ عددهم 286 وكالة، ويشرف على هذه الوكالات الفروع التي تتولى مهمة تنظيم وتسيير الوكالة التي تقع في منطقة عملها وهي غالبا ولائية ويبلغ عددها 28 فرعا فوكالة بومدفع 278 يتكلف بزبائنها موظفون يرأسهم مدير، وفقا للوثائق المقدمة من طرف الإدارة العامة للبنك فإن التنظيم الهيكلي له هو كما يلي:

1-المديرية العامة في قمة الهرم التنظيمي على رأسها المديرة:

*المديرة: حيث نص القانون الداخلي على أن الوكالة يديرها مدير، إذ يعد في قمة الهرم الهيكل التنظيمي يعتبرها المسؤولة الأولى على مستوى الوكالة، فهي شخص مرسم من طرف المدرية العامة ، وتأخذ بعين الاعتبار في عملية التعين الكفاءة و الخبرة المهنية الطويلة في ميدان العمل البنكي باعتبارها الوحيدة المكلفة بمهمة تسير الوكالة ؛

2-أما قاعدة فنجد عدة مصالح منها :

* مصلحة الصندوق : هي مصلحة أكثر تعاملن مع زبائن إذ تعتبر الإيداع والسحب من أهم تخصصاتها وهي تتكون من : أمين الصندوق، عامل الشباك ،حيث نجد أن أمين الصندوق هو الشخص الوحيد الذي يتعامل مع الحسابات فقط؛

*مصلحة الحافظة: وهي مصلحة مهمة إذا يتم من خلالها استقبال الصكوك المدفوعة من طرف الزبائن وتتم معالجة هذه الصكوك بالخصم أو التحصيل؛

*مصلحة الشيكات: وتستعمل الشيكات المحمولة من طرف الزبائن حيث يتم تمريرها عبر الحاسوب للتأكد من صحة المعلومات ؛

*مصلحة القروض: توجد بأنواع مختلفة مثل القروض المستندة ، قروض طويلة الأجل ،قروض قصيرة الأجل ، قروض قصيرة الأجل .

يتكفل بزبائن وكالة بومدفع 278 موظفون إذا يبلغ عددهم حوالي 10 موظفين يرأسهم مديرة الوكالة (حيث يمثل الشكل رقم لبنك 01الهيكل التنظيمي التنمية) ويمكن تقسيمهم كالتالي:

الشكل رقم 01: مخطط الهيكل التنظيمي لوكالة البدر ببومدفع278

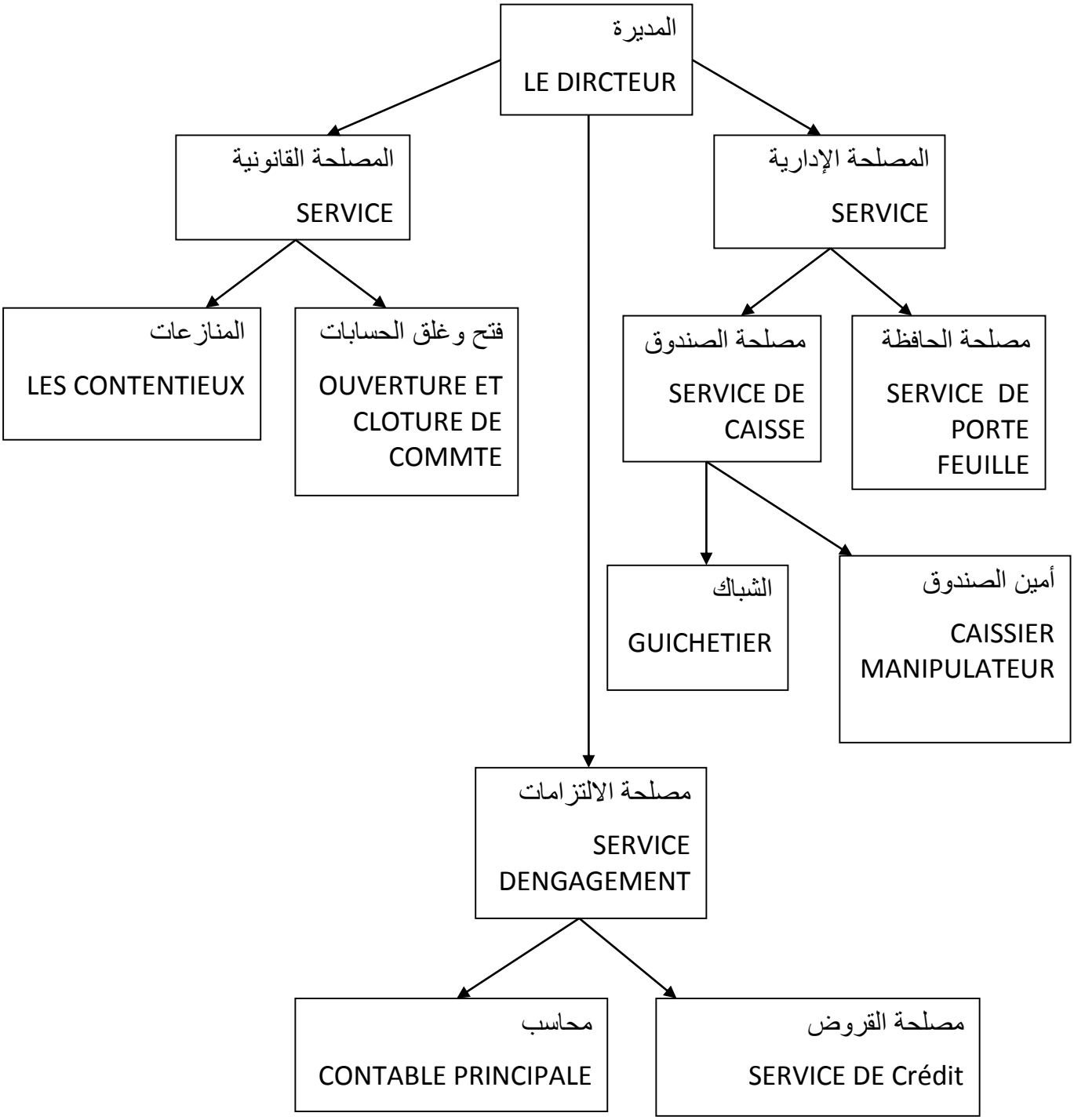

المصدر: من إعداد الطالبة اعتمادا على وثائق مقدمة من طرف بنك الفلاحة و التنمية الريفية بدر

المطلب الثالث: وظائف وأهداف البنك الفلاحة والتنمية الريفية

للبنك الفلاحة والتنمية الريفية وظائف وأهداف كثير سنتطرق لها من خلال فرعين الاول وظائف والثاني أهداف.

الفرع الأول: وظائف البنك الفلاحة والتنمية الريفية

يتمثل مهام البنك الفلاحة والتنمية الريفية إلى:[1]

- تنمية وتطوير القطاع الزراعي وتعزيز العالم الريفي ودعم نشاطات الصناعية التقليدية والحرفية؛
- التعامل مع البنوك الأخرى عن طريق تدعيمهم بالأموال عند الضرورة؛
- يقوم بدور إصدار الأموال لدى البنوك الفرعية ؛
- المشاركة في تجميع الادخارات؛
- تقديم استثمارات للمقاولين على غرار بعض المناطق السياحية (كحمام ريغة)؛
- يقوم بعملية تغيير الأموال من الدينار إلى الأورو وذلك حسب طلبية خروج المواطن إلى خارج الوطن؛
- يمكن للأشخاص العمال لدى فرنسا في فترة ما باقتناء أموالهم من البنك عن طريق فتح حساب بعملة الأورو ليسهل على البنوك الفرنسية بوضع أموالهم لدى هذا الحساب.

الفرع الثاني: أهداف بنك الفلاحة و التنمية الريفية بدر:

تماشيا مع التغيرات الكبيرة في مجال الاقتصادي قصد التأقلم معها ، لجأ البنك وكغيره من البنوك إلى قيام بنشاطات و أعمال من شانها الوصول إلى إستراتيجية تجعل البنك المؤسسة مصرفية تخطى باحترام من قبل المتعاملين والأفراد على حد السواء وعليه فإن الأهداف المسطرة تتمثل في:

- الحصول على أكبر حصة من السوق؛
- تحسين نوعية الخدمات والعلاقات مع الزبائن؛
- تسهيل الإيرادات للحصول على الدعم ؛

[1] وثائق مقدمة من طرف بنك الفلاحة و التنمية الريفية 278 بومدفع –عين الدفلى–

– تحسين المردودية والفعالية؛

– عامل أساسي ومهم لعملية الائتمان والذي ينتج عنه زيادة الودائع والنقد المتداول؛

– تحقيق الربح لأنه أول أهدافه وإذا تدهورت أحوال البنك وحقق خسائر فإن المساهمين يهربون عند أول فرصة.

وبغية تحقيق تلك الأهداف قام البنك بتهيئة الشروط لانطلاق في المرحلة الجديدة التي تتميز بتحولات هامة نتيجة انفتاح السوق المصرفية أمام البنوك الخاصة المحلية والأجنبية حيث قام البنك بتوفير شبكات جديدة ووضع وسائل تقنية حديثة وأجهزة و أنظمة معلوماتية كما بذل القائمون على البنك مجهودا كبيرا لتأهيل موارده البشرية، وترقية الاتصال داخل وخارج البنك، مع إدخال تعديلات على التنظيمات والهياكل الداخلية للبنك تتوافق مع المحيط المصرفي الوطني واحتياجات السوق .كما سعى البنك إلى التقرب أكثر من الزبائن وهذا بتوفير مصالح تتكفل بمطالبهم وانشغالاتهم والحصول على أكبر قدر من المعلومات الخاصة باحتياجاتهم وكان البنك يسعى لتحقيق هذه الأهداف بفضل قيامه بـ :

– رفع حجم الموارد بأقل التكاليف؛

– توسيع نشاطات البنك فيما يخص التعاملات؛

– تسيير صارم لخزينة البنك بالدينار و العملة الصعبة.

المبحث الثاني: الرقابة الداخلية في البنوك الجزائرية

قصد التكفل بمجمل الأحكام التشريعية والتنظيمية التي تحاول الإلمام بمجال الرقابة الداخلية في البنوك والمؤسسات المالية، كان من الضروري إرساء قواعد متينة تعزز من صلابة نظام الرقابة الداخلية وتوفر الأمن والسالمة المصرفية فيما يتعلق بعملياتها ونشاطاتها.

المطلب الأول: أجهزة الرقابة الداخلية

من أجل التجسيد الفعال للرقابة الداخلية على مستوى البنوك، أشار القانون 02-03 بتاريخ 14-11-2002والمتضمن الرقابة الداخلية في البنوك والمؤسسات المالية إلى أجهزة مختصة تتولى القيام بأعمال الرقابة، كما أشار أيضا إلى تنظيم الرقابة ومستوياتها.

هذه الأجهزة تهدف للمشاركة في القيام بأعمال الرقابة، وكذا العمل على نشر ثقافة الرقابة الداخلية على مستوى البنك.

أولا: هيئة التداول (أو مجلس الإدارة)

يتكون من مجموعة من الأعضاء يتم انتخابهم من طرف الهيئة العامة للمساهمين، فهذا الجهاز يعتبر المسؤول الرئيسي أمام الهيئة العامة للمساهمين عن متانة وسلامة وتحدد مسؤولياته وفقا عمليات البنك، للصلاحيات المعطاة له بموجب القانون الأساسي والقوانين ذات العلاقة، بحيث يفترض أن تتضمن هذه المسؤوليات ما يلي:[1]

1- تحديد الأهداف ووضع الخطط التي تلتزم الإدارة التنفيذية في البنك للعمل بمقتضاها.

2- اختيار الإدارة التنفيذية القادرة على إدارة شؤون البنك بكفاءة وفعالية

3- اعتماد سياسة ائتمانية مكتوبة، تحدد أسس وشروط منح التسهيلات الائتمانية وأسس الاستثمار.

4- مراقبة تنفيذ سياسات البنك والتأكد من صحة الإجراءات المتبعة لتحقيق ذلك.

5- التأكد من عدم تحقيق أي عضو في مجلس إدارة البنك لأي منفعة ذاتية على حساب مصالح البنك.

6- اتخاذ الخطوات الكفيلة لتأمين دقة المعلومات.

7- وضع الأنظمة والتعليمات الداخلية للبنك، والتي تحدد مهام أجهزته المختلفة وصلاحيتها والتي تكفل بدورها تحقيق الرقابة الداخلية على أعماله.

8- يقوم بتشكيل لجنة المراجعة، والتي سوف نتطرق لها الحقا، وكذا طرق عملها والشروط المرتبطة بمهام محافظي المحاسبات؛

9- يختبر مرتين في السنة على الأقل نشاط ونتائج الرقابة الداخلية؛

10- يشارك في فهم أهم المخاطر التي يمكن التعرض لها، وتحديد الطريقة التي يتم تقييمها والتحكم فيها .

الفرع الثاني: لجنة المراجعة (أو لجنة التدقيق)

يتم إنشاؤها من قبل هيئة التداول طبقا للمادة رقم 08-01 من القانون المتعلق بالرقابة الداخلية في البنوك والمؤسسات المالية، بحيث تشكل هذه اللجنة بهدف مساعدة هيئة التداول في ممارسة مهامها، حيث تقوم هذه الأخيرة بتحديد تشكيلة وكيفيان سيرها، والشروط التي يشترك بموجبها مندوبي الحسابات أو أي

[1] – Abdelkrim ،Sadek(2004،)Le système Bancaire Algérien ،la nouvelle réglementation ،Alger.pp-17،18.

شخص آخر تابع للبنك في أشغال هذه اللجنة، كما تقوم هيئة التداول بتحديد مهام لجنة التدقيق المذكورة وهذه المهام يجب أن تسمح بما يلي:[1]

1- التحقق من دقة المعلومات المقدمة، والقيام بتقدير المناهج المحاسبية المعتمدة من قبل البنك؛

2- تقدير نوعية الرقابة الداخلية، لاسيما تناسق أنظمة التقييم والمراقبة والتحكم في المخاطر؛

3- تضمن الاتصال بين مجلس الإدارة والمسيرين والمراجعين الداخليين والخارجين؛

4- ممارسة فحص مستقل للقوائم المالية السنوية، ومختلف المعلومات الخارجية الواردة؛

5- تقديم رأي حول تعيين المراجع الخارجي؛

6- ضمان عمل البنك في ظل احترام القوانين والتعليمات؛

7- التحقق من الملائمة وكفاءة نظام الرقابة الداخلية للبنك.

وحتى تعمل لجنة المراجعة بحرية وبدون ضغط لا بد أن تكون مستقلة عن الجهاز التنفيذي .

الفرع الثالث: الجهاز التنفيذي

يضم مجموعة من الأشخاص الذين يضمنون التنفيذ الفعال لتوجيهات النشاط الخاصة بالبنك، إذن فهو يشارك مباشرة في تنظيم وعمل نظام الرقابة الداخلية، كما يعمل على تحقيق السياسات المحددة من طرف مجلس الإدارة، بحيث يراقب باستمرار فعالية الرقابة الداخلية من خلال العمليات اليومية، مما يسمح بالاكتشاف السريع والصحيح للتطورات غير العادية، زيادة على هذا يحدد الأهداف السياسية والسنوية للرقابة الداخلية وبصفته مسؤول عن تنفيذ وإجراء الرقابة الداخلية فهو يضمن ما يلي:

1- يعين الفحص مرة على الأقل في السنة لتطبيق الحدود الكلية الداخلية فيما يتعلق بمخاطر القرض، سعرا لصرف، السيولة؛

2-إعلام مجلس الإدارة وعند الاقتضاء لجنة التدقيق حول وضعية ومقاييس الخطر في البنك.

[1] ABDELKRIM Sadek,op,cit,p 19.

الفرع الرابع: دائرة العمليات والوظائف

تتولى القيام بما يلي:

1- اختبار فعالية الرقابة والتحكم في المخاطر، وكذا المهام المرتبطة بنشاطاتها ووظائفها؛

2- لها مسؤولية صيانة وتقييم وتطبيق الرقابة الداخلية الخاصة بالفروع ومديريات العمليات والوظائف المكلفة بها؛

3- المشاركة في تقييم الرقابة الداخلية.

الفرع الخامس: مسؤول المراجعة الداخلية

يعينه الرئيس المدير العام من أجل ما يلي:

1- السهر على تماسك وكفاءة الرقابة الداخلية؛

2- تقديم تقرير حول مهمته إلى الجهاز التنفيذي، وعند الاقتضاء إلى لجنة المراجعة؛

3- القيام برقابة مستمرة من أجل التحقق من:

- سالمة وصحة العمليات؛

-احترام الإجراءات.

4- كفاءة التطبيقات وعلى الخصوص مدى ملائمتها مع طبيعة المخاطر المرتبطة بالعمليات.

وأخيرا يقوم بالفحص عند أداء مهامه، مدى كفاءة تطبيق مخططات التحسين المعدة من قبل البنك بهدف التقليل من معوقات إجراء الرقابة.

المطلب الثاني: تنظيم الرقابة الداخلية

من أجل جعل الرقابة أكثر تنظيما والمتضمن الرقابة الداخلية في وبالتالي أكثر فعالية فرض القانون رقم 01-08 والمتضمن الرقابة الداخلية في البنوك والمؤسسات المالية وهما نوعين من الرقابة الداخلية، رقابة مستمرة أو رقابة من المستوى الأول، ورقابة دورية أو رقابة من المستوى الثاني.

الفرع الأول: رقابة من المستوى الأول أو (رقابة مستمرة)

هي رقابة تستند إلى دليل الإجراءات الذي يسمح بتدقيق العمليات وفقا للمعايير المحددة من قبل البنك، هذا الدليل يشير إلى:

- تسلسل المراحل ومنطقة معالجة العمليات؛
- التسجيل المحاسبي للمعلومات؛
- تحديد إجراءات الرقابة المنتظمة.

وطبقا للمادة 06من القانون 08-01 -والمتضمن الرقابة الداخلية فإن الرقابة المستمرة تهدف إلى:

- مراقبة مصداقية المعلومات؛
- مراقبة الأمن والسرية؛
- احترام التعليمات؛
- مراقبة المخاطر.
- الفصل بين الوظائف والوحدات المكلفة بالعمليات التالية :

أ- وظيفة الالتزام؛

ب- وظيفة المصادقة؛

ج - وظيفة التنظيم؛

د- وظيفة مراقبة المخاطر .

وتمارس الرقابة المستمرة من طرف أعلى مسؤول إداري أو مسؤول مختص .

الفرع الثاني: رقابة من المستوى الثاني أو الرقابة دورية

هذا النوع من الرقابة الداخلية يمارس بصفة مفاجئة ولاحقة للعمليات ويتمثل دورها في[1] :

- تقييم العمليات؛

[1] ibid,p-p22-24

- متابعة المخاطر حسب شكل تفويضات السلطة الممنوحة؛
- إعلام الأجهزة الإدارية حول الرقابة الداخلية المحققة؛
- تمارس هذه الرقابة على فترات زمنية محددة، وتتطلب جهاز مختص وهو لجنة المراجعة..

المطلب الثالث: المطابقة بين أنظمة الرقابة الداخلية في النظام رقم 13-10 والأنظمة المعتمدة في الوكالة المستقبلة

للتأكد من التزام بنك الفالحة والتنمية الريفية وكالة المسيلة للقوانين واللوائح التشريعية المنظمة للرقابة الداخلية تم إجراء مطابقة بين أنظمة الرقابة الداخلية في النظام رقم 08-01 والتي تعتمدها الوكالة في الجدول التالي :

الجدول رقم (06) مطابقة بين أنظمة الرقابة الداخلية في النظام رقم 10-13والأنظمة المعتمدة في الوكالة:

أنظمة الرقابة الداخلية	الأنظمة المعتمدة في الوكالة
1- نظام مراقبة العمليات والإجراءات الداخلية: انظر ملحق رقم (03) ملائمة العمليات. - احترام إجراءات التسيير. - نوعية المعلومات المحاسبية والمالية. - نوعية أنظمة الإعلام والاتصال. - الاستقلالية التامة بين الوحدات المكلفة بالتنفيذ والمكلفة بالتصديق.	يوجد بالوكالة مصلحة خاصة بالرقابة الداخلية والمحاسبة تسهر على مدى ملائمة العمليات واحترام إجراءات التسيير ودقة المعلومات المحاسبية عن طريق المراقبة المستمرة لليوميات المحاسبية وهو ما يعتبر كنقطة قوة للوكالة. - القيام بزيارات مفاجئة من الوكالة الجهوية لاستغلال" GRE"بغرض المراقبة. - إشراف المدير على كل عمليات الوكالة والتصديق عليها. - الاتصال الدائم بين مدير الوكالة والمكلف بالمحاسبة والمراقبة

2- التنظيم المحاسبي ومعالجة العمليات: - احترام قواعد النظام المحاسبي المالي، والمخطط المحاسبي للبنوك. - المقارنة بين الحسابات الموجودة الدفاتر وحسابات التسيير. - وجد إجراءات تسمى مسار التدقيق. - الغرض من الرقابة الداخلية هو تحديد الانحرافات وتحليلها. - تحديد مستوى أمن وسالمة المعلومات	-بنك البدر مؤسسة عمومية اقتصادية، وبالتالي تطبق قواعد النظام المحاسبي والمخطط المحاسبي للبنوك . - تتبع الوكالة مسار التدقيق حيث أن كل العمليات يتم تنظيمها حسب التسلسل الزمني. - كل معلومة محاسبية يتم إثباتها بوثيقة أصلية ومبررة. - وضع مفتاح Keyخاص لكل جهاز كومبيوتر بحيث لا يستطيع غير المكلف بالاطلاع على المعلومات
03- نظام تقييم المخاطر والنتائج : - تحديد مخاطر القروض وتحليلها كما وكيفا . القانوني والاقتصادي والمنطقة تقسم مخاطر القروض حسب القطاع الجغرافي -تحليل نوعية الالتزامات مرة في كل فصل- .متابعة العمليات حول سعر سوق قياس مخاطر التسوية .الصر	- تحليل مخاطر القروض عن طريق دراسة معمقة وكاملة لملف القرض قبل منحه وتقييم المشروع من حيث المرودية واستخدام عدة معايير لذلك، ودراسة الضمانات عن طريق ملف خاص يقيم مختلف أنواع الضمانات وكذا متابعتها. -متابعة تحصيل القروض. وضع لوحة الكترونية تبين أسعار الصرف للعملات الأجنبية.
04- نظام الإعلام والتوثيق: - وجود دليل للإجراءات يوضح طرق التسجيل للمعلومات والإجراءات الالتزام بالعمليات. - تحديد مختلف التخصصات و مستويات المسؤولية. إجراءات لتأمين سالمة أنظمة الإعلام والاتصال. - تقارير تحدد بدقة الوسائل لضمان العمل الجيد للرقابة الداخل.	- تتوفر الوكالة على دليل للإجراءات يوضح مهام واختصاصات كل مصلحة بالتفصيل، حتى يكون هناك فهم واضح للمهام المطلوبة والمنوط بكل مصلحة غير انه لا يتم الالتزام بها. - تتوفر الوكالة على قاعات للأرشيف تحترم فيها كل قواعد الحيطة والحذر لتجنب وقوع الحوادث مثل الحريق والسرقة مما يعني الاحتفاظ بكل الوثائق والنسخ حتى يتم إجراء عملية الجرد. - تستعمل الوكالة الإعلام الآلي في نشاطها وكل موظف في موقعه هو المخول الوحيد بالوصول إلى المعلومات والسلامة عليها ،ولكن نلاحظ خالف ذلك.

	– يقوم المراقب الداخلي بإعداد تقارير يومية وشهرية وكذلك دورية و سنوية يحدد فيه النقائص والسلبيات التي يراها مؤثرة ويرسلها إلى مدير الوكالة للمصادقة عليها وكذلك ترفع بدورها إلى الوكالة الجهوية ومن خلالها يقوم المدير بعقد اجتماعا يضم كافة رؤساء المصالح لدراسة الأخطاء وتحليلها سواء متعمدة أو غير متعمدة ثم العمل على اتخاذ الإجراءات الضرورية. والتي تكون إما عن طريق إنذار أو خصم من الراتب أو إزاحة من المنصب وغيرها.

المصدر: من إعداد الطالب وفقا للنظام 08-01 المتضمن الرقابة الداخلية في البنوك والمؤسسات المالية والدراسة الميدانية في الوكالة.

المبحث الثالث: الرقابة المصرفية ودورها في تفعيل الأداء المالي

يكتسي موضوع الرقابة المصرفية أهمية كبيرة خاصة في أعقاب الانهيارات التي عانى ويعاني منها القطاع المصرفي في العالم، وبالأخص أمام الأزمات المالية؛ حيث تمثل الرقابة المصرفية جزءا من أهداف حسن إدارة وتسيير الجهاز المصرفي، وعلى الرغم من اختلاف نظم الرقابة في دول العالم، إلاّ أنّه يوجد اتفاق على أهداف محددة رئيسية للرقابة المصرفية، وهي الحفاظ على استقرار النظام المالي والمصرف.

المطلب الأول: تنظيم الرقابة الداخلية (المصرفة) داخل البنك

إن التحكم والرقابة الجديدة لمهام أي بنك يقترن بشرط امتلاك نظام للرقابة الداخلي أكثر تطور وفعالية، إذ يسمح من جهة بالتعرف والسيطرة الكاملة على أهم الأخطار المرتبطة بنشاطات البنك ومن جهة أخرى ضمان الاستعمال الأمثل للموارد المتاحة سواء الموارد المادية، البشرية أو المالية، لهذا تسهر مديرية التدقيق من خلال مهامها على وجود وفعالية مثل هذا النوع من الرقابة "الرقابة الداخلية" .

وسنستعمل في هذا المطلب على استجلاء أهم القضايا المتعلقة بتحديد أنواع الرقابة الداخلية المطبقة لدى الوكالة.

الفرع الأول: الرقابة الدائمة

تعتبر الرقابة الدائمة من بين أولى الرقابات التي تمارس داخل الوكالة بصفة مستمرة من طرف ومستخدميها دفع وتسوية الصكوك، التسجيل المحاسبي للعمليات، متابعة القروض، الخصم...الخ، وتنقسم إلى عدة أنواع هي:

أولا: الرقابة المنتظمة على العمليات (Operations des Systématique Contrôle)

تمارس هذه الرقابة يوميا منذ افتتاح البنك لشبابيكه وتنقسم إلى:

1/ رقابة سابقة للتنفيذ :(Priori A Contrôle) تتم أثناء بدأ عملية التنفيذ على الحاسوب، إذ يتعين على المكلف بتسجيل العمليات أن يتأكد من تطابق الرمز (code) الذي يستعمله مع العملية التي بصدد تنفيذا، وأنه لا يوجد هناك أي التباس أو أوامر الدفع مستوفية لكل الشروط القانونية وأنها قد نظمت من ناحية القيمة_ التاريخ– الاسم...الخ وفقا للقوانين السارية المفعول، وأن صرف الصك أو أمر بالدفع ينفذ بعد مقارنة توقيع الزبون مع بطاقة التوقيع المحفوظة لدى المكلف فعليه أن يعالج المشكل إما بالإطلاع على الملفات الخاصة بمعالجة العمليات البنكية المتوفرة على مستوى نظام المعلوماتية، أو بتحويل المشكل إلى مسؤولية "رئيس المصلحة" الذي يتعين عليه تزويد المكلف بمختلف التعليمات الضرورية لمعالجة وتنفيذ العملية ،لذا تدعى بالرقابة السابقة بمعنى رقابة تتم قبل إعطاء الأمر بالصرف.

2/رقابة لاحقة التنفيذ :(Posteriori A Contrôle) وتتم هذه المراقبة بعد إتمام عملية التنفيذ، فالعمليات المنفذة والمسجلة تدريجيا وعلى التوالي في النظام المعلوماتي على الحاسوب يتم مراقبتها من طرف مدير الوكالة نفسه أو من طرف مسؤول يختاره المدير من بين المسؤولين الذين تم تعينهم خصيصا لهذه المهمة والاعتراف بإمضائهم من قبل المديرية العامة لبنك الفلاحة والتنمية الريفية، إذ يتعين على المراقب إمضاء المستندات بعد الانتهاء من مراقبتها وهذا لما له من أهمية بالغة خاصة في تفادي بعض الممارسات الغير الشرعية كتقديم شيك مزور أو بدون رصيد، وفي حل النزاعات الناشئة بين البنوك بسبب هذه التجاوزات.

ثانيا: الرقابة في نهاية اليوم (journée fin de Contrôle)

وهي رقابة لاحقة التنفيذ تتم عند نهاية اليوم المحاسبي أي عند الإقفال المحاسبي للصندوق وغلق أبواب الوكالة.

1/ رقابة مقبوضا الصندوق: (Encaisse l'de Contrôle)

إن المسؤول عن الرقابة المحاسبية يطلب في نهاية كل يوم بعد التأكد من توازن الميزانيات وتحديد رصيد حسابات الصندوق (بالعملة المحلية أو الأجنبية) في ميزان الحسابات من مسؤول مصلحة الصندوق بإعلامه عن قيمة المبالغ المتواجدة لديه سواء بالعملة المحلية أو العملة الأجنبية ومقارنتها بالرصيد المحاسبي المسجل لديه.

2/مراقبة الميزانية وبعض الحسابات :(comptes cers de et balance la de Controle)

إن بعض حسابات " GL" Grand Livre يجب أن يكون مساويا للصفر في نهاية اليوم أو في نهاية اليوم الموالي، فكل من حساب التحصيل GL320131.

وحساب للتحميل GL320132يجب أن يكون رصيدهما يساوي الصفر في نهاية اليوم.

3/مراقبة العملية المنفذة:(operation des Justification)

يشترط في كل عملية منفذة أن تحتوي على إثبات أو مبرر ممضي من طرف الزبون والمصلحة الآمرة بالدفع أو من طرف مدير الوكالة، وتتمثل هذه الإثباتات عادة في: الشيك_أمر بالدفع_سند الصندوق_قرار الدفع بحكم قضائي_فاتورة للدفع...الخ إذ يتم الاحتفاظ بهذه الإثباتات مع الوثائق المحاسبية والميزانيات من طرف الوكالة لدواعي الرقابة حيث تشمل في مجموعها اليوم المحاسبي لها،وإن العمليات التي تسمح لحسابات الموجودات أنتكون مدينة كحساب الصندوق_حساب الشيكات بدون رصيد_حساب شيكات المقاصة...الخ لا بد أن تتضمن الإثباتات اللازمة والمبررة لجعلها مدينة والتأكد من استيفائها لكل الشروط الشكلية والموضوعية .

4/ الرقابة الأسبوعية:(hebdomadaire Controle)

هي رقابة لاحقة التنفيذ،تتم أسبوعيا إما يوم الخميس أو الأحد وبصفة فجائية من طرف مدير الوكالة على حسابات الموجودات،حيث تسمح هذه الرقابة للمسئولين بالتحديد والمعرفة الحقيقية لقيم (مبالغ) بعض الحسابات والتي يجب أن تتناسب مع رصيدها المحاسبي.

5/ الرقابة الشهرية: (Le Controle Mensuel)

في نهاية كل شهر يتعين على المسؤولين إجراء بيانات جرد حول وضعية حسابات وكالاتهم لدى بعض المؤسسات المالية ومقارنتها مع بيان الجرد للوضعية المقدمة من طرف هذه الأخيرة، تتمثل هذه الحسابات في: حساب الخزينة GL112110 ـ حساب البريد CCP GL112110 ـ حساب بنك الجزائر GL11111.

الفرع الثاني: الرقابة الدورية (من المستوى الأول)

تعتبر هذه الرقابة من الدرجة الثانية بعد الرقابة الدائمة بالنسبة للوكالة، ومن المستوى الأول بالنسبة للمفتشية الجهوية، تمارس بصفة دورية من طرف خلية المراقبة لحساب المديرية الجهوية للاستغلال (E.R.D)على كافة الوكالات التي تقع تحت مسؤوليتها الرقابية، حيث تسمح للوكالة بضمان تطابق الصفات البنكية المنفذة مع القوانين المنظمة لها "قوانين داخلية وخارجية" والحصول على نظرة شاملة حول تطور نشاطات الوكالة من جهة، ومن جهة أخرى التسيير الأمثل للوكالة التي يتم زيارتها لتجنب و/أو الحد من الأخطار المرتبطة بإدارة ممتلكات وقروض الزبائن.

وحتى يتمم المراقب الداخلي مهمته عليه المرور بمجموعة من الخطوط المتمثلة في: مرحلة التحضير والتخطيط، مرحلة التنفيذ، مرحلة إعداد التقارير وأخيرا مرحلة متابعة التوصيات.

أولا: مرحلة التخطيط والتحضير للمهمة

يعتبر التخطيط أول خطوة تبدأ به خلية المراقبة الداخلية ،حيث تقوم هذه الأخيرة بتحديد الخطوط العريضة لمسيرتها الرقابية التي تتم على الأقل مرة في السنة وعلى جميع أقسم مكونات الوكالة المراد زيارا، وذلك بتحديد الأهداف الموضوعة التي يتم بلوغها عن طريق تسطير برنامج سنوي.

ثانيا: مرحلة تنفيذ المهمة

تتمثل هذه المهمة في تواجد فرقة المراقبة في عين المكان (على مستوى الوكالة)، فمن أجل الانسجام بين مختلف الأنواع الرقابية من حيث تحديد مفهومها الواسع، توحيد التقارير المقدمة واستغلالها بطريقة منهجية ثم وضع ملحق جديد للرقابة من الدرجة الثانية، حددت فيه نقاط التوجيه الضرورية لممارسة هذا النوع من الرقابة على كافة نشاطات الوكالة.

ثالثا: إعداد التقرير وإبلاغ النتائج

في هذه المرحلة يقوم المراقب بعد الانتهاء من عملية الفحص والمراقبة بتحديد الشكل الذي سيقدم فيه نتيجة أعماله للمهتمين بأعمال الوكالة التي يقوم بمراقبة أقسامها وأنشطتها حسب الترتيب المنصوص عليه في الملحق، وعادة ما يتم تقديم هذه النتائج في شكل تقرير، إذ يتضمن هذا الأخير تشخيص عام لكل المعلومات التي تلقاها المراقب في الميدان ويكشف كل الاختلالات والفروقات الموجودة بين ما هو واقع وما يجب أن يكون وذكر أسبابها وتحليلها، مما يؤدي إلى معرفة النتائج المترتبة عنها، كما يتضمن أيضا مجموعة من الإجراءات التحسينية والاقتراحات أو التوصيات سواء كانت تصحيحية أو رقابية.

رابعا: مرحلة متابعة التوصيات (متابعة التقرير)

تتركز هذه العملية على استغلال التقرير والرد عليها، وكذا مراقبة تنفيذ التوصيات المقدمة من طرف خلية المراقبة الداخلية للوكالة، إذ يتوجب على هذه الأخيرة تقديم أجوبة تتعلق بالمشاكل المكتشفة من طرف المراقب الداخلي في غضون 10 أيام، وبعد اكتمال التقرير بأجوبة أقسام الوكالة الخاضعة للرقابة يرد إلى المديرية الجهوية للاستغلال (DRE) التي تقوم بدورها بإرسال نسخة إلى المفتشية الجهوية المتواجدة في ولاية عملها، حيث تقوم هذه الأخيرة إضافة إلى متابعتها الدائمة "المستمرة" لتجسيد برنامج الزيارات، باستغلال مضمون "محتوى" التقرير ومتابعة تسوية الأخطاء المسجلة إذا دعت الحاجة.

الفرع الثالث: الرقابة من المستوى الثاني

يمارس هذا النوع من الرقابة من طرف المفتشية الجهوية "IR" على الوكالات المتواجدة في الولايات الخاضعة لتفتيشها، وكذا المديريات الجهوية للاستغلال (DRE) التي تخضع بدورها لرقابتها .

أولا: نظرة حول المهام التفتيشية

إن الرقابة الممارسة من طرف المفتشية الجهوية عادة ما تكون رقابة وقائية ولاحقة، وتتدخل وفق فترات دورية مماثلة للمقاييس العادية المطبقة، وتكون هذه التدخلات ممثلة في ثلاث أنواع من المهام هي: مهام كلاسيكية، مهام محددة(Thematiques Missions) ، مهام خاصة ودقيقةMissions) (Ponctuelles et Spéciales، فبالنسبة للمهام الكلاسيكية تكون واسعة وشاملة لكل أقسام ونشاطات الوكالة ـ مثلها مثل الرقابة الدورية (DRE) ـ أما المهام المحددة فتكون موجهة نحو نشاط أو قسم معين من الوكالة "بمعنى آخر تكون رقابة معمقة على نشاط معين"، ويتم إنجازهما في إطار برنامج سنوي يقرر من طرف المفتشية العامة ويخضع قبل كل شيء لموافقة رئيس المدير العام، في حين أن المهام الخاصة والدقيقة متوقفة على قرار رئيس المدير العام و/أو نتيجة حادث أو مشكل مفاجئ يجعلها ضرورية، كما يمكن لهذه المهام التفتيشية أن تنجر نتيجة لشكاوي الزبائن أو ذوي علاقة مع البنك.

ثانيا: خطوات التفتيشية

تعتبر المهمة الرقابية للمفتشية الجهوية رقابة بعدية ولاحقة التنفيذ، تمارس من طرف فرقة التفتيش مرة على الأقل في السنة بعدما كانت مرة كل أربعة سنوات وبصفة فجائية عادة ما تكون المهام المفتشية إما مهام خاصة بطلب من رئيس المدير العام، بعدما كانت مهام كلاسيكية "شاملة" و تستغرق بدورها ستة أسابيع، كما يتحدد عدد المفتشين حسب حجم الوكالة، فمثلا لتفتيش وكالة "بدر" يستوجب تواجد ستة(6) مفتشين، ينجزون مهامهم من خلال ثلاث مراحل هي: مرحلة الفحص الأولي، مرحلة التدقيق ومرحلة

الاستنتاجات وإعداد التقرير، وهذه المراحل تشبه تماما المراقب الداخلي(GRE) مع بعض الفروقات البسيطة.

1ـ مرحلة الفحص الأولي:

تبدأ هذه المرحلة عادة على مستوى المفتشية التي يتعين عليها التحضير والتخطيط لمهمتها، إذ تقوم بتحديد النهج الذي تسلكه في مسيرا التفتيشية خلال السنة، وذلك عن طريق تسطير برنامج سنوي عادة ما يشمل ما أهم الأنشطة التي يتم تفتيشها خلال فترات معينة.

2/ مرحلة التدقيق "التفتيش":

عادة ما تنطلق مهمة التفتيش يوم الأحد، وقبل الخضوع فيها يتم تنظيم اجتماع من طرف مدير المفتشية الجهوية لافتتاح المهمة وهذا بتجميع فرقة التفتيش والمسؤول عن المصلحة المراد تفتيشها والموظفين المعنيين مباشرة بالتفتيش دف الاتصال والتعريف بأعضاء فرقة التفتيش، وكذا توضيح أهداف وفحوى "مضمون" المهمة والمطالبة بالمعلومات و/أو الوثائق الأولية، كما تتضمن أيضا تنصيب "تعيين" فرقة التفتيش.

3/ مرحلة إعداد التقرير:

عقب نهاية المهمة يتم تنظيم اجتماع لإنهاء المهمة التفتيشية وهذا بتجميع نفس الأشخاص السابق ذكرهم "أثناء افتتاح المهمة" ومدير المجمع الجهوي للاستغلال أو مساعده، دف إعداد محضر عن الأخطاء والنقائص المسجلة، وكذا عرض أهم النقاط التي يتعين تحسينها مباشرة بعد إنهاء المهمة والبعض منها يترك إلى ما بعد إعداد التقرير والرد عليه من طرف الوكالة، وهذا مع الحرص على موافقة المصلحة الخاضعة للتفتيش على الاستنتاجات والمحاضر المعدة من طرف المفتشين.

المطلب الثاني: تنفيذ الرقابة المالية على عمليات الصندوق

للتذكير فإن نظام المراقبة الداخلية يمثل مجمل الإجراءات و المعايير المندمجة عبر مختلف الأنشطة والتطبيقات البنكية، لهذا فان تقييم هذه الإجراءات يتطلب من المراقب متابعة عن قرب لعينه من هذه الأنشطة بحيث تكشف له حقيقة سير العمليات في البنك وفي ما يلي سنتناول عمليتي السحب والإيداع النقدي.

الفرع الأول: الإيداع النقدي

أولا: التعرف على قيمة المبالغ المودعة

– التأكد من المليء الصحيح للائحة التي يجب أن يعدها الزبون **CA30**انظر ملحق رقم (06).

– مراقبة التطابق بين المبالغ المسجلة و تلك المقدمة للإيداع (حسب عدد الأوراق، حسب المبلغ الكلي).

ثانيا: التسجيل للعملية من خلال

–مراقبة التسجيل في الجانب الدائن للحساب المذكور(حساب الزبون وغيره)؛
–التأكد من مطابقة اللائحة المنسوخة للنظام الأولي (إشعار بالعملية ، تسليم نسخة كوصل للمودع).

ثالثا: متابعة السير الصحيح لتكملة العملية:

التأكد من تسليم الوثائق والمستندات لباقي الهياكل حيث تسلم نسخة من طرف العامل للزبون وأخرى تسلم إلى الوكالة الجهوية و الثالثة يحتفظ بها في الأرشيف؛
–مراقبة تطابق الوثائق المستقبلة من الوكالات الأخرى (حق وصلاحية الممضي، الإشارة الخاصة بدفتر الادخار).

رابعا: التسجيل المحاسبي :ونشير أن عملية الإيداع تختلف حسب مصادرها وبالتالي يختلف السجل المحاسبي لها:

أ– إيداع داخلي :لصالح الزبون في نفس المقر.

–**المدين:** بفضل النظام الآلي يصبح حساب الصندوق مدينا مباشرة بعد الإيداع.

–**الدائن:** حساب المستفيد في الإيداع.

ب– إيداع ما بين الوكالات: حيث يختلف مكان المستفيد عن المقر الذي فيه إيداع المبالغ النقدية. .
–**الدائن:**حساب ما بين الوكالات.

المدين :بفضل النظام الآلي يصبح حساب الصندوق مدينا مباشرة بعد الإيداع .
ج–إيداع رقمي :Telegraphique نفس الإيداع السابق مكان المستفيد من الإيداع خارج المقر.

– نستعمل في إعداد لهذا التسجيل الوثيقة المحاسبية**CA120**.

الفرع الثاني: السحب النقدي

وتتمثل أهم الإجراءات المراقبة لعملية السحب النقدي في التأكد من:

1/ الصحة المادية للشيك أو الصك :وذلك من خلال:

– وجود و مطابقة المعاير الضرورية في تحرير الشيك (التاريخ، المستفيد، الإمضاء).
–مطابقة المبالغ بالأرقام وبالأحرف.

2/ إمضاء الساحب للشيك:

–التأكد من مطابقة الإمضاء لنموذج الإمضاءات **CA10**.

–مراقبة حق وصلاحية الممضي في إصدار الشيك (إمضاء منفصل أو مزدوج مكانة الممضي الختم الإضافي).

3/ مراقبة إمكانية وجود اعتراض لدفع الشيك المقدم.

4/ وجود المؤونة الكافية في الحساب المحدد للسحب منه:

– تقديم وجود حقيقي للمبالغ المطلوبة في الحساب.

–الأخذ بعين الاعتبار خطوط القرض الممنوحة للعملاء عن طريق الحساب (السقف المحدد للسحب علي المكشوف أو التسهيلات المصرفية....الخ).

5/ **متابعة السير الحسن لتكملة العملية:**

–في حالة سحب ما بين الوكالات يجب التأكد من إيصال الوثائق للهياكل المعنية.
– ومراقبة تطابق الوثائق المستقبلة من الوكالات الأخرى.

6/ **التسجيل المحاسبي:**

ويختلف التسجيل تبعا لنوع السحب المحقق كالآتي:

أ–سحب نقدي :حيث فيه يجري البنك اقتطاع مبالغ نقدية من صاحب الحساب بغرض إجراء دفع نقدي حيث يصدر الزبون شيك لأمر: صاحب الحساب نفسه للوكيل لشخص معين أو لحامله، ويتم التسجيل كالآتي:

-**الدائن** :حساب الصندوق الذي يجعل دائنا مباشرة بفضل النظام الآليSybu .

ب/ السحب ما بين الوكالات:

-**المدين** :حساب ما بين الوكالات.

-**الدائن** :حساب الصندوق بصفة آلية.

-ويتم إعداد لهذا التسجيل الوثيقة المحاسبية **CA121**.

المطلب الثالث: تقيم نظام الرقابة الداخلية للوكالة.

تعد التقارير حسب نموذج خاص بالبنك و المطابق لتقرير المفتشية العامة بحيث يحتوي على:

- المقر أو الوكالة التي تم مراقبته.

- طبيعة وهدف المهمة.

- الأسماء والألقاب وكل مؤهلات المراجعين .

- مدة التدخل.

مع ضرورة إلحاق التبريرات والوثائق المدعمة للتقرير، أضف إلي ذلك البد من إرسال كل التقارير إلي مديرية الفرع، وكذا متابعة التوصيات والحلول المقترحة.

وخالصة القول يمكن حصر بعض نقاط القوة والضعف الخاصة ببعض العمليات التي تم تسجيلها عبر الوكالة محل الدراسة فيما يلي:

الفرع الأول: مواطن القوة

متابعة المدير لكل العمليات بالوكالة.-

-الاتصال الدائم ما بين المدير ومختلف العاملين بالوكالة.

- مراقبة صارمة المضاءات الزبائن من خلال النموذج يتمCA10

- احترام التأشيرات الآلية لكل عامل بنكي بحيث لا يمكن تنفيذ عملية إلا من العامل نفسه أو المدير.

- تبرير الأخطاء والفوارق في اليوم نفسه.

– مسؤولية بعض الأفراد للعمليات التي يقوم بها الشيء الذي يسمح بتحقيق الفعالية والتخفيض نسبيا من حدة المخاطر.

– وجود آلات للتصوير.

– وجود شبكة معلوماتية جديدة تسمح بتبادل المعلومات والوثائق فيما بين الوكالات وبذلك رفع لنوعية الاتصال وربح للوقت.

– عدم غلق شبابيك البنك أثناء اليوم حيث يتم التناوب في ساعة الإفطار.

الفرع الثاني: مواطن الضعف

–الحجم الكبير من العمليات وقلة العمال المكلفين بها بسبب عدم احترام مبدأ الفصل بين المهام.

– في بعض الأحيان يتم إقفال اليومية المحاسبية في نفس اليوم بل تؤجل إلي اليوم الموالي فهي عادة سيئة يعتبرها عمال البنك أمر عادي ما يسبب تأخر في فتح شبابيك الوكالة في اليوم التالي.

–كما يمكن ملاحظة أن الأرشيف في البنك في حالة يرثي لها ، إذ يتطلب البحث الكثير من الوقت و الجهد وذلك راجع إلي الاستعمال الفوضوي الأرشيف.

– عدم وجود احتياطات ضد انقطاع التيار الكهربائي مما يؤدي إلى ضياع المعلومات الغير مخزنة بواسطة الإعلام الآلي.

–إن التناوب علي العمليات خاصة في فترات العطل يتم في بعض الأحيان في الوكالة بصفة عشوائية حيث نجد عامل يتكفل بعدة عمليات تفوق طاقته (العملية و العلمية) وقد تكون عمليات غير متجانسة فيما بينها.

– شكاوي بعض العاملين من التأخر في تقديم الخدمة واختلاط بعض المستندات نتيجة عدم احترام فصل المهام.

خلاصة الفصل

من خلال دراستنا لبنك الفلاحة والتنمية الريفية بمختلف مصالحه وتعرفنا على مكانته والتي احتلها بين مختلف البنوك مما يجعله نموذجا لغيره من البنوك الجزائرية، بالإضافة إلى ذلك تطرقنا إلى الرقابة الداخلية في البنوك الجزائرية المطبقة على بنك الفلاحة والتنمية الريفية، مشيرا في ذلك على وجود أجهزة الرقابة الداخلية من أجل التجسيد الفعال للرقابة الداخلية على مستوى البنوك حيث تهدف هذه الأجهزة للمشاركة في القيام بأعمال الرقابة المتمثلة في خمسة فروع أساسية لأجهزة الرقابة الداخلية، كما تنظم الرقابة الداخلية نوعين من الرقابة ، رقابة مستمرة أو رقابة من المستوى الأول، ورقابة دورية أو رقابة من المستوى الثاني.

كما أن المطلوب ليس فقط ما يتعلق بالرقابة الداخلية والخارجية فقط بل بالتسيير وفقا لمطالب لجنة بازل، إذ قام بنك الفلاحة والتنمية الريفية منذ سنة 1994 بتعزيز أساليبه الرقابية وذلك بتطبيق القواعد الاحترازية المنصوص عليها في التعليمة رقم 94/74 لبنك الجزائر والمتعلقة بالقواعد الاحترازية لتسير البنوك والمؤسسات المالية خاصة فيما يخص إدارة المخاطر وأخذ الضمانات الكافية من أجل تغطية مخاطر القروض التي يقدمها لزبائنه.

خاتمة عامة

خاتمة عامة

تحتل البنوك التجارية مكانة متميزة ، إذ تعد البنوك من أقدم المؤسسات المالية الحيوية التي لها دور أساسي في الحياة الاقتصادية وتوفير متطلبات التنمية باعتبارها احد محاورها الكبرى، فهي تلعب دورا استراتيجيا في تنفيذ أهداف ومكونات السياسة المالية للدولة إذ أنها ساهمت في إنشاء الشركات وتمويلها، حيث أن الائتمان الذي تزوده للاقتصاد يساهم مباشرة في تطوير هذا الأخير وتحقيق التنمية، فالقطاع المصرفي يحتل مكانة بارزة في دورة إنتاج وتراكم الثروة الوطنية.

وبناء عليه لابد من تطبيق جيد وفعال لنظام الرقابة الداخلية لأنها تعد خطة متكاملة لتنظيم الوسائل والإجراءات التي يقرر البنك إتباعها للمحافظة علي الأصول والتحقق من صحة البيانات المحاسبية و القوائم المالية المتعلقة بها . ولضمان تنفيذ صحيح لمهمة الرقابة الداخلية تلجأ الإدارة إلي تقييم مستمر يسمح بالتحقق من سلامة و فعالية إجراءات الرقابة في المؤسسة، وذلك عن طريق خدمات المراجعة ومراقبة التسيير، التي تهدف أساسا إلي فحص نظام المعلومات و التأكد من صحة وصدق القوائم المالية، طبقا لمجموعة من المعايير و المبادئ العلمية التي تساعد في الحكم و إبداء الرأي في مدى مصداقية و جودة المعلومات المستخدمة في المؤسسة و يمكن القول أنه لا تخضع البنوك الجزائرية العمومية لأي شكل من أشكال التفتيش والتدقيق الداخلي الشامل، ويعود ذلك لنقص الكفاءات والوسائل البشرية والتقنية المتاحة لأقسام المراجعة والتفتيش في البنوك.

ونظرا لأهمية الاقتصادية للبنوك التجارية ودورها الحساس ومدى تعرضها للمخاطر يتطلب منها الحذر والدقة في كل العمليات ومحاولة تجنب الأخطار المصرفية بقدر الإمكان، وبالتالي فالسلطات تعمل على المراقبة والإشراف خطوة بخطو ة من أجل التأكد من العمليات وإجراءات الإصلاحات في حالة حدوث الأخطاء أو تجنبها إن أمكن وبما أن دراستنا اختصت بمعالجة موضوع الرقابة المصرفية في البنوك من خلال دراسة الحالة التي قمنا بها على مستوى وكالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية 278ببومدفع اتضح لنا الدور الهام لعملية الرقابة بأنواعها الداخلية على البنك، وكذا أهميتها في الحياة الاقتصادية ودورها الفعال في متابعة نشاط أي بنك وذلك لتفعيل الأداء بشكل مستمر.

1- النتائج المتوصل إليها:

من خلال الدراسة التي قمنا بها يتبين لنا أهمية الرقابة المصرفية التي تلعب دورا فعالا في تفعيل أداء البنوك التجارية كما يمكن التوصل إلى بعض النقاط نذكر منها :

- ✓ البنوك الجزائرية لا تزال بعيدة عن الأداء الجيد، وكذلك فإن بعض الوظائف الحديثة غير معروفة لدى العديد من البنوك؛

✓ الرقابة المصرفية الفعالة تتطلب أن يلم المراقبون المصرفيون بكافة الهياكل المؤسسية للمصارف عند تطبيق أساليبهم الرقابية الحديثة.

✓أهمية وجود رقابة داخلية في كل بنك ضرورة تطبيق أساليبها.

✓ لعبت لجنة بازل للرقابة والإشراف المصرفيين دورا بارزا في التطور الذي تحقق في مجال الرقابة على البنوك وهذا بإصدار العديد من الوثائق في هذا المجال.

✓إن الرقابة الممارسة من طرف اللجنة المصرفية والمنجزة من قبل المفتشية لبنك الجزائر صيغت بطريقة تتشابه مع توصيات لجنة بازل والتي تعتمد كما أوضحنها سابقا على الرقابة الميدانية عن بعد.

✓ التزام البنك بالقواعد الاحترازية المفروضة من قبل بنك الجزائر.

✓ أن الرقابة الداخلية من الأساليب الفعالة في تسير البنوك ومن خلال العرض تم التوصل إلى تأكيد ذلك يعني أن النظام الرقابة الداخلية يمثل جميع السياسات و الإجراءات والقوانين التي تتبناها المؤسسة لتحقيق أهدافها بكفاءة وفاعلية.

✓ أن الرقابة الداخلية تساهم في اكتشاف مختلف الثغرات الإدارية والمحاسبية وتفادي الأخطار وهذا ما تبين بوضوح من خلال المقومات الأساسية لنظام الرقابة الداخلية الفعال، و الإجراءات والأساليب المستخدمة وباعتباره أداة للتأكد من مدى ملائمة وصدق المعلومات المحاسبية المالية وصحة ودقة القوائم المالية المستخدمة وعليه تفادي مختلف الأخطار.

✓إن استخدام الرقابة الداخلية يؤدي إلي اتخاذ القرارات الصحيحة وهذا صحيح حيث الالتزام بالرقابة الداخلية يمكن الإدارة من معرفة نقاط القوة و الضعف في المؤسسة وهذا ما يساعد في عملية اتخاذ القرارات الصائبة.

✓إن نظام الرقابة الداخلية له دور فعال في تقييم أداء البنوك و المؤسسات المالية ، وهذا من خلال احترام السياسات و القوانين، كذلك التعرف على تحقيق الأهداف المرسومة و الكشف على ما يقع من انحرافات و تلاعبات و ما قد يكون في الأداء من قصور وذلك باتخاذ الإجراءات التصحيحية اللازمة وفي الوقت المناسب.

2- اختبار الفرضيات :

لقد وضعنا في بداية الدراسة ثلاثة فرضيات أساسية وأدت معالجة البحث إلى النتائج التالية :

✓بخصوص الفرضية الأولى التي تدل على أن وظيفة الرقابة وظيفة فعالة ومهمة في البنوك التجارية فهي صحيحة وذلك من أجل سلامة القطاع المصرفي، وتخفيض نسبة المخاطر المحيطة بهذا

الجهاز، فكلما كان مستوى الرقابة أدق ومساير للتغيرات الحاصلة في الجهاز المصرفي كلما انخفضت نسبة المخاطر.

✓ بخصوص الفرضية الثانية والتي تنص على أن نجاح الرقابة المصرفية تتوقف على المعايير الدولية في تنظيم الجهاز المصرفي فلقد تحققت من خلال أعمال لجنة بازل للرقابة والإشراف في المجال الرقابي وكذا من خلال مجهودات الدول بما فيها الجزائر في تطبيق المعايير المنصوص عليها من طرف اللجنة والتي صاغتها بطريقة مشابهة مع إدخال التعديلات بما يتلاءم وخصوصية قطاعها المصرفي إذ يتضح أن الرقابة المصرفية السليمة من شأنها الحد من الأزمات والتعثرات المصرفية إذا ما التزمت الدول بتطبيقها بالشكل الصحيح.

✓أما بخصوص الفرضية الثالثة فمحتواها عدم فعالية الرقابة المعتمدة من طرف بنك الجزائر والتي تظهر صحتها من خلال نقص النظم والتعليمات الصادرة من طرف البنك المركزي وعدم وجود متابعة مستمرة للبنوك المعتمدة والدليل على ذلك أزمة بنك الخليفة وكذا عدم وجود شبكة معلوماتية تربط بنك الجزائر بالبنوك والمؤسسات المالية لتزويده بالمعلومات الضرورية وفي الوقت المناسب.

3- الاقتراحات:

تدعيما للنتائج السابقة وإجابة على الفرضيات نورد التوصيات التالية:

✓تعزيز وتطوير أساليب الرقابة المصرفية في الجزائر والعمل بأسلوب الرقابة بالتركيز على المخاطر التي تقوم على أساس استعمال نظم التقييم بما يضمن سلامة الجهاز المصرفي.

✓تطبيق المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة التي أقرا لجنة بازل.

✓ضرورة تبني قواعد الشفافية والإفصاح التي أقرا لجنة بازل الثانية.

✓تنظيم دورات وبرامج تدريبية متخصصة في مجال التقييم والرقابة المصرفية من أجل تنمية القدرات الفردية للنهوض بمتطلبات العمل المصرفي والرقابي.

✓تحسين طرق التسيير وذلك من خلال تقوية أنظمة الرقابة الداخلية.

✓العمل على حماية النزاهة الرقابية وذلك بتوفير الحماية القانونية وتقديم حوافز مالية تسمح للهيئات الرقابية باجتذاب الموظفين الأكفاء والاحتفاظ م من أجل القضاء على ظاهرة الرشوة.

4- آفاق البحث:

وفي الأخير نشر إلى أن دراستنا لا تخلو من النقائص إذ بقيت الكثير من النقاط التي تستحق التوضيح والدراسة بشكل أعمق وبكثير من التحليل خاصة تلك المتعلقة بأدوات وأساليب الرقابة الفعالة وعليه نقترح بعض المواضيع للبحث والدراسة تنصب من نفس السياق والتي منها :

✓المراقب الداخلي وكيفية أداء مهامه على مستوى الوكالة.

- ✓دور الرقابة الخارجية في تخفيض نسبة المخاطر في البنوك التجارية.
- ✓مدى تطور الرقابة المصرفية الجزائرية واستجابتها للتحولات المصرفية العالمية.

قائمة المراجع

قائمة المراجع

أولا: الكتب باللغة العربية

1- محمد أحمد عبد النبي، الرقابة المصرفية، زمزم للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2010.
2- سويلم محمد، إدارة البنوك وبورصات الأوراق المالية، الشركة العربية للنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، 1992.

3- أنطوان الناشف و خليل الهندي، العمليات المصرفية والسوق المالية، المؤسسة الحديثة للكتاب، طرابلس، لبنان، 1998.

4- عبد المطلب عبد الحميد، العولمة واقتصاديات البنوك، الدار الجامعية للنشر، الإسكندرية، مصر، 2005.

5- صادق راشد الشمري، إستراتيجية إدارة المخاطر المصرفية وأثرها على الأداء المالي للمصارف التجارية، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2013.
6- أحمد سليمان خصاونة (مقررات لجنة بازل-تحديات العولمة-إستراتيجية مواجهتها) ، المصارف الإسلامية عالم الكتب الحديث للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2008.
7- راشدي سماح، آلية رقابة البنك المركزي على الأعمال في البنوك في ظل المعايير الدولية.
8- عبد القادر شاشي62751_المعهد الإسلامي للبحوث والتدابير_البنك الإسلامي للتنمية_ كتاب 5353_معايير بازل للرقابة المصرفية.

9 دكتور محمد سليم وهبه -كتاب الرقابة المصرفية_قواعد ومعايير _تاريخ النشر01/01/2006_الناشر دار كلمات للطباعة والنشر والتوزيع.

10 فضيل فارس، التقنيات البنكية محاضرات وتطبيقات، الطبعة الأولى، مطبعة ألموساك رشيد، الجزائر، 2013.
11- خالد أمين عبد الله "الطرق المحاسبية الحديثة" العمليات المصرفية ،دار وائل للنشر، الطبعة الخامسة، الأردن، 2004.
12- خالد أمين عبد الله، التدقيق والرقابة في البنوك، دار وائل للنشر والطباعة، الطبعة الأولى، عمان، الأردن، 1998.

ثانيا: الكتب باللغة الأجنبية

1-KHELASSI Réda, **L'audit interne (Audit ope rational)**, Edition Houma, 3 ème édition, Algérie, 2010

2 -GUONDOUL née ALLALEN Keltoum, **Essai d'analyse de l'impact de la régulation bancaire sur le stabilité financière**, en vue de l'obtention du diplôme de magister en sciences économique, option : Economie et Finance Internationales, 2010-2011, université de Tizi-Ouzou.

3 -Günter Copelle- Blancard, Thiery Chouveau, **L'apport de modèle quantitatifs à la supervision bancaire en Europe**, revue française d'économie, Vol 19 n° 1, 2004.

4 -Abdelkrim ،Sadek(2004،)Le système Bancaire Algérien ،la nouvelle réglementation ،Alger.

ثالثا: المذكرات والأطروحات

1- زيدان محمد وحبار عبد الرزاق، متطلبات تكييف الرقابة المصرفية في النظام المصرفي الجزائري مع المعايير العالمية، مداخلة في المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول "إصلاح النظام المصرفي الجزائري"، جامعة ورقلة، الجزائر، أيام 11/12مارس 2008.

2- إيهاب غازي زيدان، مدى تطبيق معايير بازل 2على قطاع المصرف الخاص في سوريا بحث مقدم استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة دكتوراه الفلسفة في العلوم المالية والمصرفية، سوريا، 2009.

3- دور نظام التقييم المصرفي في دعم الرقابة على البنوك التجارية "دراسة حالة البنك الوطني الجزائري"عاشوري صورية، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم التجارية، تخصص دراسات مالية ومحاسبية معمقة، جامعة سطيف، الجزائر، 2010-2011.

4- بان توفيق نجم (دراسة استطلاعية في المصرف العراقي) ، العمليات المصرفية غير القانونية ودور الرقابة والتدقيق في ضوء مبادئ بازل ، مجلة الاقتصادي الخليجي، ، مركز دراسات البصرة والخليج العربي، جامعة البصرة، العدد 23، 2012.

5- كمال نوي، الرقابة المصرفية على كفاية رأس المال وفق معايير بازل الدولية ودورها في تحقيق الاستقرار المصرفي، مذكرة ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماجستير، تخصص اقتصاديات المالية والبنوك، جامعة بومرداس، الجزائر، 2013/2012.

6- سليمان ناصر، النظام المصرفي الجزائري واتفاقيات بازل، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد 06، 2006.

7- نشرة توعية يصدرها معهد الدراسات المصرفية ،بازل الأولى وبازل الثانية، ، دولة الكويت، ديسمبر 2012، السلسلة الخامة، العدد 4، من الموقع الإلكتروني **www.kibs.edu.kw** بتاريخ2015/02/26 .

8- عبد الوهاب دادن ورشيد حفصي، تحليل الأداء المالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية باستخدام طريقة التحليل العاملي التمييزي(AED)خلال الفترة 2011/2006 ،مجلة الواحات للبحوث والدراسات، جامعة غرداية، المعد السابع، العدد الثاني، 2014.

9- عباسي عصام، تأثير جودة المعلومات المالية في تقييم الأداء المالي للمؤسسة الاقتصادية واتخاذ القرارات، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر في علوم التسيير، تخصص: مالية مؤسسة، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2011 /2012.

10- وائل محمد صبحي إدريس وطاهر محسن منصور الغالبي، سلسلة إدارة الأداء الاستراتيجي أساسيات الأداء وبطاقة التقييم المتوازن، دار وائل للنشر، عمان، الطبعة الأولى، : 179.

11- سحر طلال إبراهيم، تقويم بطاقة أداء الوحدات الاقتصادية باستعمال بطاقة الأداء المتوازن، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، العدد الخامس والثلاثون، 2013.

12- طارق أحمد عواد، تقييم نظام قياس الأداء الوظيفي للعاملين في السلطة الوطنية الفلسطينية، قدمت هذه الرسالة استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في إدارة الأعمال، الجامعة الإسلامية، غزة، 2005 .

13- شنوفي نوردين، تفعيل نظام تقييم أداء العامل في المؤسسة العمومية الاقتصادية، أطروحة لنيل درجة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، تخصص علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2004-2005.

14- شوقي بورقبة، الكفاءة التشغيلية للمصارف الإسلامية (دراسة تطبيقية مقارنة)، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، جامعة سطيف، الجزائر، 2011-2010.

15- يوسف بوخلخال، أثر تطبيق نظام التقييم المصرفي الأمريكي (*camels*) على فعالية نظام الرقابة على البنوك التجارية -دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية-، مجلة الباحث، جامعة الأغواط، الجزائر، العدد 10، 2012.

16 -مساهمة الرقابة المصرفية في تحسين نشاط البنوك التجارية دراسة ميدانية في البنك الوطني الجزائري_وكالة بسكرة_ مذكرة من متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية تخصص اقتصاد نقدي وبنكي سنة 2018-2019.

17- بن شيخ محمد أمين، دور الرقابة المصرفية في تفعيل أداء البنوك التجارية_دراسة ميدانية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة 696 برج بوعريريج في العلوم التجارية تخصص بنوك سنة 2014-2015، الجزائر.

18- مساهمة الرقابة المصرفية في تحسين نشاط البنوك التجارية دراسة ميدانية في البنك الوطني الجزائري_وكالة بسكرة_ مذكرة من متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية تخصص اقتصاد نقدي وبنكي سنة 2018-2019.

19- حسين الكوفحي البنك المركزي الأردني_ 2022 _مدير تنفيذي_دائرة الرقابة على الجهاز المصرفي.

رابعا : الملتقيات

1- شريقي عمر، دور وأهمية الحكومة في استقرار النظام المصرفي، مداخلة في الملتقى العلمي الدولي حول "الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحكومة العالمية"، جامعة سطيف، الجزائر، أيام 20/ 21 أكتوبر 2009.

2- سليمان ناصر، كفاية رأس المال للبنوك الإسلامية الجزائرية(تشخيص الواقع ومقترحات للتطوير) بحث مقدم إلى الملتقى الدولي الثاني للصناعة المالية الإسلامية، تحت عنوان: آليات ترشيد الصناعة المالية الإسلامية، المدرسة العليا للتجارة، الجزائر، أيام 09/08 ديسمبر 2013.

فهرس الأشكال

رقم الشكل	العنوان	الصفحة
01	مخطط الهيكل التنظيمي لوكالة بدر ببومدفع 278	

فهرس الجداول

رقم الجدول	العنوان	الصفحة
01	أوزان المخاطر حسب أصناف الموجودات داخل الميزانية العمومية	
02	معامل تحويل الائتمان للفقرات خارج الميزانية إلى داخل الميزانية	
03	أهم مؤشرات قياس ربحية البنك	
04	مؤشرات قياس المخاطر	
05	تصنيف البنوك حسب طريقة Camels	
06	مطابقة بين أنظمة الرقابة الداخلية في النظام رقم 10-13 والأنظمة المعتمدة في الوكالة	

الفهرس

الفهرس

شكر والتقدير

الإهداء

مقدمة عامة.....أ

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للرقابة المصرفية والأداء المالي للبنوك

تمهيد.....07

المبحث الأول: عموميات حول الرقابة المصرفية.....08

المطلب الأول: تعريف الرقابة المصرفية، أهميتها وأهدافها.....08

المطلب الثاني: أنواع الرقابة المصرفية ومبادئها.....10

المطلب الثالث: لجنة بازل للرقابة المصرفية.....16

المبحث الثاني: الإطار العام لتقييم الأداء المالي في البنوك.....30

المطلب الأول: مفاهيم عامة حول تقييم الأداء المالي.....30

المطلب الثاني: أهمية تقييم الأداء المالي في البنوك وأهدافه.....36

المطلب الثالث: النماذج العامة لتقييم الأداء المالي.....37

المبحث الثالث: الدراسات النظرية والتطبيقية التي تناولت الموضوع.....43

المطلب الأول: عرض الدراسات المحلية التي تناولت الموضوع.....43

المطلب الثاني: عرض الدراسات الأجنبية التي تناولت الموضوع.....46

المطلب الثالث: أوجه الشبه والاختلاف بين الدراسة الحالية والدراسات السابقة والقيمة المضافة...50

خلاصة الفصل الأول.....51

الفصل الثاني: الدراسة التطبيقية لدور الرقابة المصرفية في تفعيل الأداء المالي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية "وكالة بدر"

تمهيد: 53

المبحث الأول: الإطار العام لبنك الفلاحة والتنمية الريفية "وكالة بدر".....54
المطلب الأول: نشأة وتعريف بنك الفلاحة والتنمية الريفية "وكالة بدر".....54
المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية "وكالة بدر".....56
المطلب الثالث: وظائف وأهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية "وكالة بدر".....58
المبحث الثاني: الرقابة الداخلية في البنوك الجزائرية.....59
المطلب الأول: أجهزة الرقابة الداخلية.....59
المطلب الثاني: تنظيم الرقابة الداخلية.....62
المطلب الثالث: المطابقة بين أنظمة الرقابة الداخلية في النظام رقم 13-10 والأنظمة المعتمدة في الوكالة المستقبلة.....64
المبحث الثالث: الرقابة المصرفية ودورها في تفعيل الأداء المالي.....66
المطلب الأول: تنظيم الرقابة الداخلية (المصرف) داخل البنك.....66
المطلب الثاني: تنفيذ الرقابة المالية على عملية الصندوق.....71
المطلب الثالث: تقييم نظام الرقابة الداخلية للوكالة.....74
خلاصة المبحث الثالث.....76
الخاتمة.....78
المراجع.....83
فهرس الأشكال.....87
فهرس الجداول.....88
الفهرس 90

ملخص:

سلطت الدراسة الضوء على مضمون الرقابة المصرفية وتفعيل آلياتها لتقييم الآداء المالي للبنوك التجارية باستخدام نظام CRAFTE المؤسس على مجموعة من المقومات التي تكشف عن مواطن الضعف في الأداء المالي للبنوك وتوجيه إجراءات الرقابة لتدارك هذا الضعف قبل حدوث الأزمة، وتهدف هذه الدراسة لتطبيق هذا النظام على البنك الخارجي الجزائري BEA خلال الفترة (2012-2015) وذلك لتحديد مدى سلامة أدائه المالي ومدى تفعيل آليات الرقابة عليه . وقد وصلت الدراسة إلى أن البنك يمتلك نسبة ملاءة جيدة تمكنه من مواجهة المخاطر التي تواجهه ويحقق أرباح جيدة نوعا ما تضمن له الاستمرارية، إلا أن أداءه غير مرضي فيما يتعلق بالسيولة و عليه يجب اتخاذ إجراءات فورية لتقوية مركز السيولة في البنك لمواجهة الالتزامات الفورية.

The summary :

The focus éd on the concept of banking supervision and the mécanisme to evaluate the Financial performance of commercial Banks usinage the CRAFTE system, which Is based on a set of éléments That reveal weaknesses in the Financial performance of Banks and guide the control mesures to rectify This weaknesses bifore the crises. The study aims to apply This system to the external Bank Algerian BEA during the period (2012-2015) In order to determine the solidity of its Financial performance and the effectiveness of the mechanisms of control The study concluded That the Bank has a good solvency ratio to face the risks It faces and achieves a fairly good profit to ensure its continuity. However, its performance Is unsatisfactory with regard to liquidity. There fore, measures should be taken to strengthen the Bank's liquidity position to meet commitments